

الوجيز في نماذج تعليل القرارات
القضائية المستساغة في المادة
المدنية
المجموعة الثانية

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

قانون المسطرة المدنية صيغة محينة بتاريخ 22 يوليو 2021

ظهر شريف بمثابة قانون رقم 1.74.447 بتاريخ 11 رمضان 1394 (28 شتنبر 1974)

بالمصادقة على نص قانون المسطرة المدنية، كما تم تعديله

القسم الأول

الباب الأول: مقتضيات تمهيدية

الفصل 1

لا يصح التقاضي إلا ممن له الصفة، والأهلية، والمصلحة، لإثبات حقوقه.

تثير المحكمة تلقائيا انعدام الصفة أو الأهلية أو المصلحة أو الإذن بالتقاضي إن كان ضروريا وتنذر الطرف بتصحيح المسطرة داخل أجل تحدده.

إذا تم تصحيح المسطرة اعتبرت الدعوى كأنها أقيمت بصفة صحيحة. وإلا صرحت المحكمة بعدم قبول الدعوى.

الفصل 2

لا يحق للمحكمة الامتناع عن الحكم أو إصدار قرار. ويجب البت بحكم في كل قضية رفعت إلى المحكمة.

غير أنه إذا وقع تنازل لم يكن محل تعرض شطب على القضية وأشير إلى ذلك في سجل الجلسة.

الفصل 3

يتعين على المحكمة أن تثبت في حدود طلبات الأطراف ولا يسوغ لها أن تغير تلقائيا موضوع أو سبب هذه الطلبات وتثبت دائما طبقا للقوانين المطبقة على النازلة ولو لم يطلب الأطراف ذلك بصفة صريحة.

الفصل 4

يُمتنع على القاضي أن ينظر قضية في طور الاستئناف أو النقض بعد ما سبق له أن نظر فيها أمام محكمة أدنى درجة.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/10301

2022/161

2022-03-01

لما كان النزاع معروضا على المحكمة بشأن دعوى فسخ العقد، وكذا دعوى تسليم ما تبقى من المبيع، فإن البين من تعليقات القرار، أنها انصبت جميعها على موضوع فسخ البيع للمطل في أداء باقي الثمن، ولم يرد بها أي تعليل بشأن دعوى تسليم المبيع، مما كان معه منطوق قرارها بشأن ذلك منعدم التعليل، وعرضة للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

2019/2/1/8345

2022/164

2022-03-01

إن قابلية موضوع الدعوى للتجزئة من عدمها، من صلاحية محكمة الموضوع، وهي بما لها من سلطة في ذلك، اعتبرت أثر نقض القرار الاستئنائي المتمسك بتنفيذه من طرف الطاعنين يطال موروثتهم كذلك، وإن قضي بعدم قبول طلب نقضه في مواجهتها، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض بشأن ذلك، مادام تعليلها يبرره كون الحق المخول للورثة بمقتضى الفصل 15 من ظهير 1972/12/19، لا يمكن أن يكون له في مواجهتهم جميعا أكثر من قيمة واحدة، في إطار نفس النزاع، كما هو تعليل لا مساس له بجوهر النزاع، لتأسيسه فقط على ما استخلصته المحكمة من ظاهر الأحكام المعروضة عليها، ليبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7275

2022/230

2022-03-21

إن المحكمة وإعمالاً منها لما يقتضيه الفصل 369 ق م م، وبما لها من سلطة في تقييم الأدلة المعروضة عليها، واستخلاص القضاء منها، بنت قضاءها على اعتبار القطعة المدعى فيها من متخلف موروث الطرفين، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض بشأن ذلك، 8 مادام تعديلها منسجماً مع مضمون الأحكام القضائية المستدل بها، والتي تبقى لها حجيتها في إثبات كون القطعة المذكورة من متخلف موروث الطرفين، وفي ذلك رد على ما تمسك به الطاعن من وثائق، ليس من شأنها إهدار الحجية المذكورة، ويبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

قانون المسطرة المدنية صيغة محينة بتاريخ 22 يوليو 2021

ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1.74.447 بتاريخ 11 رمضان 1394 (28 شتنبر 1974)

بالمصادقة على نص قانون المسطرة المدنية، كما تم تعديله

الباب الثاني: المسطرة

الفصل 369

إذا قضت محكمة النقض بنقض حكم أحالت الدعوى إلى محكمة أخرى من درجة المحكمة التي نقض حكمها أو بصفة استثنائية على نفس المحكمة التي صدر عنها الحكم المنقوض ويتعين إذ ذاك أن تتكون هذه المحكمة من قضاة لم يشاركوا بوجه من الوجوه أو بحكم وظيف ما في الحكم الذي هو موضوع النقض.

إذا بنت محكمة النقض في قرارها في نقطة قانونية تعين على المحكمة التي أحيل عليها الملف أن تتقيد بقرار محكمة النقض في هذه النقطة.

إذا رأَت محكمة النقض بعد نقض الحكم المحال عليها أنه لم يبق هناك شيء يستوجب الحكم قررت النقض بدون إحالة¹.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9916

2022/233

2022-06-21

إن الملك موضوع الدعوى غير مستثنى من التطهير الناشئ عن التحفيظ، وما نص عليه الفصل 3 من ظهير 1921/10/19 لا يحقق ذلك، مما كان معه تعليل المحكمة المبني على الفصل 62 من ظهير التحفيظ العقاري فيه رد عما تمسك به الطاعن من كون الأملاك غير قابلة للتفويت.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/263

2021/8

2021-01-12

المقرر قانوناً وفقها أن قسمة التصفية طريق احتياطي لا يلجأ إليها إلا عند تعذر القسمة العينية طبقاً للمادة 318 من القانون رقم 08-39 المتعلق بمدونة الحقوق العينية والفصل 259 من ق. م. م. والمحكمة لما قضت بقسمة التصفية دون أن تتحقق مما إذا كان من الممكن إجراء القسمة العينية في المدعى فيه استناداً إلى كثرته وتعددته ونسبة تملك كل شريك

¹ - تم تغيير الفصل 369 أعلاه، بمقتضى المادة الثانية من القانون رقم 04.82.

فيه وإلى إمكانية إجرائها بين فرقاء بمدرك أو بدونه مع إجراء القرعة بعد التعديل و التقويم ليخرج كل فريق بنصيبه عينا بمدرك أو بدونه تكون قد جعلت قضاءها ناقص التعليل وهو بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/968

2022/15

2022-01-04

بمقتضى الفصل السادس من الدستور: " ليس للقانون أثر رجعي "، وأن العبرة في تطبيق مقتضيات مدونة الحقوق العينية التي دخلت حيز التنفيذ بتاريخ 2012/05/24، على عقد الهبة المطعون فيه هي بتاريخ إبرامه. والمحكمة لما اعتبرته غير خاضع لمقتضيات تلك المدونة لإنجازه بتاريخ 2012/04/11، وردت بذلك دفع الطاعنة بعدم قبول الدعوى لانصرام أجل الأربع سنوات المنصوص عليه بالمادة 2 من نفس المدونة، فإنها قد بنت قرارها على أساس قانوني، وعللته تعليلا سليما وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/526

2021/14

2021-01-12

المقرر أن كل حكم يجب أن يكون معللا تعليلا صحيحا وكافيا وأن تجيب فيه المحكمة على ما أثير من دفوع لها تأثير على مجرى الدعوى، والمحكمة لما قضت بقسمة جميع المدعى فيه على الورثة، والحال أن الطاعن أثار أنه اشترى حصة أخيه في المدعى فيه، واستدل على

ذلك بصورة شمسية طبق الأصل من رسم شراء دون أن تتحقق من ذلك، وتناقش رسم شرائه وتفعّل أثره، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/285

2021/534

2021-11-09

إن انعدام التعليل المعتبر سببا للطعن بإعادة النظر في قرارات محكمة النقض، هو عدم جوابها على وسيلة أو جزء من وسيلة، أو دفع بعدم القبول، وخرق القانون إذا كان سببا من بين أسباب الطعن بالنقض، فإنه ليس من أسباب الطعن بإعادة النظر في قرارات محكمة النقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/96

2022/5

2022-01-04

المقرر أن القول بتصرف المريض أثناء مرض موته يرجع فيه إلى الأطباء ذوي الاختصاص العارفين منهم بالمرض. والبين من الخبرة المنجزة على الملف الطبي للهالك أنها أنجزت من طبيب مختص في جراحة العظام وما يتصل بها، وقد انتهى في تقريره إلى أنه لم يكن هناك تأثير للمرض على إدراك وتمييز الهالك. والمحكمة لما قضت ببطلان عقدي الهبة والصدقة المنجزين من طرف الهالك المذكور تأسيسا على الخبرة المذكورة، والحال أن تحديد ذلك

موكول لمختصين في المجال، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/735

2021/89

2021-03-09

بمقتضى الفصل 359 من ق.م.م فإن طلبات نقض الأحكام المعروضة على محكمة النقض يجب أن تكون مبنية على 1- خرق القانون الداخلي 2 - خرق قاعدة مسطرية أضر بأحد الأطراف 3 - عدم الاختصاص 4- الشطط في استعمال السلطة 5- عدم الارتكاز على أساس قانوني أو انعدام التعليل. والبين أن مقال النقض خال من بيان أحد الأسباب المعتمدة في طلب النقض والمحددة أعلاه مما يتعين معه عدم قبول الطلب.

قانون المسطرة المدنية صيغة محينة بتاريخ 22 يوليو 2021

ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1.74.447 بتاريخ 11 رمضان 1394 (28 شتنبر 1974)

بالمصادقة على نص قانون المسطرة المدنية، كما تم تعديله.

الباب الثاني: المسطرة

الفصل 359

يجب أن تكون طلبات نقض الأحكام المعروضة على محكمة النقض مبنية على أحد الأسباب الآتية:

1- خرق القانون الداخلي؛

2 - خرق قاعدة مسطرية أضر بأحد الأطراف؛

3 - عدم الاختصاص؛

4 - الشطط في استعمال السلطة؛

5 - عدم ارتكاز الحكم على أساس قانوني أو انعدام التعليل.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/927

2021/507

2021-11-02

البيّن أن طلب الطاعن انصب على الحكم بإبطال الهبة التي عقدتها موروثته والدته في مرضها العقلي الذي أفقدها الإدراك والتمييز قبل وحين العقد. والمحكمة لما ألغت الحكم الابتدائي القاضي ببطلان عقد الهبة بعلة أن الحكم الابتدائي القاضي بالتحجير عليها لإصابتها بخرف الشيخوخة قد ألغي بقرار استثنائي بسبب وفاة المحجر عليها. وإذ هي فعلت مع أن لها سلطة البحث والتأكد من السبب المعتمد من طرف الطاعن في طلبه، فإنها عللت قرارها تعليلا فاسداً، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/311

2021/656

2021-12-28

المقرر فقها والمعمول به قضاءً، أن الحيازة شرط صحة في التبرعات وتثبت بمعينة البينة الشاهدة بالتبرع، ولا يكفي إقرار المتبرع عليه بالحيازة. والمحكمة لما ثبت لها أن الطاعن

بصفته نائبا شرعيا عن أبنائه المتصدق عليهم، لم يدل بأي حجة تفيد حيازة المتصدق به قبل حصول المانع وهو موت المتصدق، وأن أداء رسوم التسجيل عن عقد الصدقة لا يفيد الحوز، وقضت ببطلان عقد الصدقة العرفي لانعدام الحوز قبل حصول المانع، ولإقرار المستأنف عليه (الطاعن) بجلسة البحث استئنافيا أنه أبدا لم يحز ولم يتصرف في الثلث موضوع الصدقة قيد حياة المتصدق، فإنها طبقت القواعد الفقهية تطبيقا صحيحا وهي بمثابة قانون، وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/312

2021/657

2021-12-28

إن انعدام التعليل المعتبر سببا للطعن بإعادة النظر في قرارات محكمة النقض، هو عدم الجواب عن وسيلة أو جزء من وسيلة أو دفع بعدم القبول.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/873

2021/193

2021-04-27

المقرر قانونا وفقها أن قسمة التصفية طريق احتياطي لا يلجأ إليها إلا عند تعذر القسمة العينية طبقا للمادة 318 من مدونة الحقوق العينية، والفصل 259 من ق.م.م، والمحكمة لما قضت بقسمة التصفية دون أن تتحقق مما إذا كان الخبير الذي أنجز الخبرة طبوغرافيا، وما إذا كان من الممكن إجراء القسمة العينية في المدعى فيه بالنظر لمساحته وتمسك الطاعنين بالبقاء في عقاراتهم بحكم أنهم يشغلونها في الفلاحة، وإلى إمكانية إجرائها بين

الفرقاء بمدرك أو بدونه مع إجراء القرعة بعد التعديل والتقويم ليخرج كل فريق بنصيبه عينا بمدرك أو بدونه، تكون قد جعلت قرارها ناقص التعليل وهو بمثابة انعدامه وخارقا لمقتضيات المادة المحتج بها، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/1046

2021/143

2021-03-30

البيّن أن الطاعنين أثاروا أن المحكمة لم تقض بقسمة قطعة أرضية وقع إغفالها من طرف الخبير، والمحكمة لما لم تتحقق مما ذكر بخبرة إضافية ثم تقضي بما ينتهي إليه تحقيقها، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/1047

2021/144

2021-03-30

البيّن أن الطاعنين أثاروا أن المحكمة لم تقض بقسمة قطعة أرضية وقع إغفالها من طرف الخبير، والمحكمة لما لم تتحقق مما ذكر بخبرة إضافية ثم تقضي بما ينتهي إليه تحقيقها، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/736

2021/146

2021-04-06

إن المحكمة لما اعتمدت شهادة الأجر في تحديد المستحقات لعدم إدلاء الطالبة بما يدحضها، وردت ما أثير من دفعات بشأن يسر المطلوب، فإنها جعلت لما قضت به أساسا وعللته تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/753

2021/198

2021-04-27

البيّن من الشهادة الإدارية الصادرة عن المدير التربوي للمؤسسة التعليمية الخاصة، أن الطالب حضر شخصيا لمكتب التسجيل لذات المؤسسة وأدى واجبات التمدرس والتأمين والتسجيل، والمحكمة لما استخلصت من ذلك التزام الطاعن بها وموافقته على تعليم ابنته بالمدرسة الخصوصية وقضت بما جرى به منطوق قرارها، فإنها أقامت قضاءها على أساس، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/155

2021/138

2021-03-30

طبقا للفصل 38 والفقرة الثانية من الفصل 403 من قانون المسطرة المدنية يقدم طلب إعادة النظر خلال ثلاثين يوما ابتداء من تاريخ تبليغ الحكم المطعون فيه، إلى الشخص نفسه أو في موطنه أو محل عمله أو في أي مكان آخر يوجد فيه. ويجوز أن يتم التسليم في الموطن المختار، والطاعن أثار أن القرار المطعون فيه بإعادة النظر لم يتم تبليغه إليه بصفة شخصية، وأن الإسم الذي ورد بشهادة التسليم المستدل بها هو لشخص نكرة لا يعرفه إطلاقا ولا تربطه به أي علاقة، ولما تبين أن العنوان الوارد بشهادة التسليم لم يقاض به أمام محكمة الموضوع، فإن المحكمة لما اعتمدت شهادة التسليم دون أن تتحقق من الشخص الذي تم التبليغ إليه والمكان المبلغ فيه إليه وعلاقة المبلغ إليه بالطاعن، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا وعرضته للنقض.

قانون المسطرة المدنية صيغة محينة بتاريخ 22 يوليو 2021

ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1.74.447 بتاريخ 11 رمضان 1394 (28 شتنبر 1974) بالمصادقة على نص قانون المسطرة المدنية، كما تم تعديله.

الفصل 38

يسلم الاستدعاء والوثائق إلى الشخص نفسه أو في موطنه أو في محل عمله أو في أي مكان آخر يوجد فيه، ويجوز أن يتم التسليم في الموطن المختار.
يعتبر محل الإقامة موطننا بالنسبة لمن لا موطن له بالمغرب.

يجب أن يسلم الاستدعاء في غلاف مختوم لا يحمل إلا الاسم الشخصي والعائلي وعنوان سكني الطرف وتاريخ التبليغ متبوعا بتوقيع العون وطابع المحكمة.

الفصل 403

² - تم تعديل الفصل 38 أعلاه بموجب القانون رقم 33.11، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 5975 بتاريخ 6 شوال 1432 (5 سبتمبر 2011)، ص 4389؛ إلا أن هذا التعديل شمل الفقرة الأولى فقط دون باقي الفقرات كما بين ذلك استدراك الخطأ المادي الصادر بالجريدة الرسمية عدد 6099 بتاريخ 27 ذو الحجة 1433 (12 نوفمبر 2012)، ص 5844.

لا يقبل طلب إعادة النظر ما لم يصحب بوصل يثبت إيداع مبلغ بكتابة الضبط بالمحكمة
يساوي الحد الأقصى للغرامة التي يمكن الحكم بها تطبيقا للفصل 407.

يقدم طلب إعادة النظر خلال ثلاثين يوما ابتداء من تاريخ تبليغ الحكم المطعون فيه غير
أنه تطبق على هذا الطلب مقتضيات الفصول: 136 و 137 و 139.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/279

2021/53

2021-02-23

المقرر أن عدم مناقشة المحكمة لحجج الأطراف المنتجة في الإثبات يعد قصورا في التعليل
مستوجبا لنقض قرارها، والبيّن أن الطاعنتين أثارتا بأن الشريكين الوارثين سبق لهما أن باعاهما
نصيبيهما في متخلف والدهما، والمحكمة لما استبعدت شراء الطاعنتين بعلّة أنه غير مسجل
بالرسمين العقاريين والحال أنه مسجل بهما، ودون مناقشة شهادتي الملكية وترتيب آثارهما
بخصوص الطلب، فإنها جردت قضاءها من الأساس وعللته تعليلا غير صحيح، وعرضت
قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/152

2021/55

2021-02-16

طبقا للفقرة الثانية من الفصل 369 من قانون المسطرة المدنية، إذا بتت محكمة النقض في قرارها في نقطة قانونية تعين على المحكمة التي أحيل عليها الملف أن تتقيد بقرار محكمة النقض في هذه النقطة، والطاعنة أثارت أنها أدلت برسوم أشرية لعدة عقارات بإسم المطلوب وعدة وثائق تفيد حجم معاملاته التجارية التي تفوق بكثير ما صرح به، إلا أن المحكمة استبعدتها وأمرت بإجراء خبرة حسابية على الشركة دون بقية أملاكه. ولم تبرز دخله على ضوء ما قدم أمامها لتستخلص منه ما تبرر به تقديرها، ومادام لم تفعل فإنها من جهة لم تتقيد بالنقطة القانونية التي بتت فيها محكمة النقض، ومن جهة ثانية عللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/355

2021/56

2021-02-16

بمقتضى الفصلين 430 و431 من قانون المسطرة المدنية، فإن تذييل الحكم الأجنبي بالصيغة التنفيذية يقتضي توفر الشروط المحددة لهما دون زيادة على ذلك، والمحكمة لما ثبت لها توفر الشروط المذكورة، وقضت بتذييل الحكم الأجنبي بالصيغة التنفيذية، فإنها طبقت القانون، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

قانون المسطرة المدنية صيغة محينة بتاريخ 22 يوليو 2021

ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1.74.447 بتاريخ 11 رمضان 1394 (28 شتنبر 1974)

بالمصادقة على نص قانون المسطرة المدنية، كما تم تعديله.

الفصل 430 - 3

لا تنفذ في المغرب الأحكام الصادرة من المحاكم الأجنبية إلا بعد تذييلها بالصيغة التنفيذية من طرف المحكمة الابتدائية لموطن أو محل إقامة المدعى عليه أو لمكان التنفيذ عند عدم وجودهما.

يجب على المحكمة التي يقدم إليها الطلب أن تتأكد من صحة الحكم واختصاص المحكمة الأجنبية التي أصدرته، وأن تتحقق أيضا من عدم مساس أي محتوى من محتوياته بالنظام العام المغربي.

غير أنه بالنسبة للأحكام الصادرة عن المحاكم الأجنبية بالطلاق أو بالتطليق أو بالخلع أو بالفسخ، يتم تذييلها بالصيغة التنفيذية من طرف رئيس المحكمة الابتدائية لموطن أو محل إقامة المدعى عليه أو لمكان تنفيذ الحكم أو لمحل إبرام عقد الزواج.

يستدعي رئيس المحكمة، أو من ينوب عنه، المدعى عليه عند الاقتضاء.

يبت رئيس المحكمة، أو من ينوب عنه، في الطلب داخل أجل أسبوع من إيداعه.

الأمر الصادر يمنح الصيغة التنفيذية للحكم الأجنبي، في هذه الحالة، يكون غير قابل لأي طعن في الجزء المتعلق بإنهاء العلاقة الزوجية، ما عدا من طرف النيابة العامة.

مع مراعاة أحكام الفقرة السابقة، يكون الأمر قابلا للاستئناف داخل أجل خمسة عشر (15) يوما أمام الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف.

يجب على كتابة الضبط أن توجه مقال الاستئناف، مع المستندات المرفقة، إلى كتابة الضبط بمحكمة الاستئناف داخل أجل ثلاثة أيام من تاريخ إيداع مقال الاستئناف.

يبت الرئيس الأول، أو من ينوب عنه، داخل أجل عشرة أيام من تاريخ توصل كتابة الضبط بالملف.

لا يقبل القرار الصادر الطعن بالتعرض.

الفصل 431

³- تم تغيير وتتميم الفصل 430 أعلاه، بمقتضى المادة الفريدة من القانون رقم 61.19 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.118 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019)، الجريدة الرسمية عدد 6807 بتاريخ 24 ذو الحجة 1440 (26 أغسطس 2019)، ص 5897.

يقدم الطلب - إلا إذا نصت مقتضيات مخالفة في الاتفاقيات الدبلوماسية على غير ذلك -
بمقال يرفق بما يلي:

1 - نسخة رسمية من الحكم؛

2 - أصل التبليغ أو كل وثيقة أخرى تقوم مقامه؛

3 - شهادة من كتابة الضبط المختصة تشهد بعدم التعرض و الاستئناف والطعن بالنقض؛

4 - ترجمة تامة إلى اللغة العربية عند الاقتضاء للمستندات المشار إليها أعلاه مصادق على
صحتها من طرف ترجمان محلف.

يصدر الحكم بإعطاء الصيغة التنفيذية في جلسة علنية.

يكون الحكم القاضي بمنح الصيغة التنفيذية في قضايا انحلال ميثاق الزوجية غير قابل
للطعن، ما عدا من لدن النيابة العامة⁴.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/553

2021/626

2021-12-21

بمقتضى الفصلين 430 و 431 من قانون المسطرة المدنية فإن تذييل الحكم الأجنبي
بالصيغة التنفيذية يقتضي توفر الشروط المحددة في هذين الفصلين دون زيادة على ذلك،
والمحكمة مصدرة القرار لما ثبت لها توفر الشروط المنصوص عليها فيهما، وقضت بتأييد
الحكم القاضي بتذييل الحكم الأجنبي بالصيغة التنفيذية، فإنها قد طبقت القانون، وجاء
قرارها معللا تعليلا كافيا.

⁴ - تم تتميم الفصل 431 أعلاه بموجب القانون رقم 33.11،

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/111

2021/628

2021-12-21

بمقتضى الفصول من 890 إلى 893 من قانون الالتزامات والعقود تكون الوكالة إما خاصة أو عامة ولكل منهما شروطه وحدوده. وبخصوص إجراء التبرعات، فإنه يتعين أن يكون للوكيل إذن صريح بإجرائها طبقاً للفصل 894 من نفس القانون. والمحكمة لما استنتجت من خلال إدلاء الطاعنين برسم عزل وكيل إقرارهم بعلم موروثهم بالتصرف بالصدقة الذي أجرته وكيلته لفائدة أختها قبل عزله لها، وأن سكوته وعدم الطعن في التصرف المذكور يعتبر إجازة منه له، وينزع الصفة عن ورثته في الطعن في عقدي الصدقة المنجزتين من طرف المطلوبتين لبعضهما، وأنه بذلك لا حاجة لمناقشة وجود الصورية من عدمها، فإنها جعلت لما قضت به أساساً، وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9918

2022/234

2022-03-21

لئن كان للمحكمة سلطة في تقدير نتائج الخبراء، والأخذ بها من عدمه، فإنه ليس لها الأخذ بإحدى الخبرتين دون الأخرى رغم اختلاف نتائجهما الملحوظ في تقييم نفس العقار، دون تفعيل ما هو مخول لها بمقتضى الفقرة الأخيرة من الفصل 66 من قانون المسطرة المدنية، مما كان معه القرار فاسد التعليل، مرتكزا على خرق الفصل 66 ق م م، وعرضة للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/10264

2022/235

2022-03-21

لئن كان للمحكمة سلطة في تقدير نتائج الخبراء، والأخذ بها من عدمه، فإنه ليس لها الأخذ بإحدى الخبرتين دون الأخرى رغم اختلاف نتائجهما الملحوظ في تقييم نفس العقار، دون تفعيل ما هو مخول لها بمقتضى الفقرة الأخيرة من الفصل 66 من قانون المسطرة المدنية، مما كان معه القرار فاسد التعليل، مرتكزا على خرق الفصل 66 ق م م، وعرضة للنقض.

الفرع الثاني: الخبرة

الفصل 66

إذا اعتبرت المحكمة أن الخبرة يجب أن لا تقع عن خبير واحد فإنها تعين ثلاثة أو أكثر حسب ظروف القضية⁵.

يقوم الخبراء بأعمالهم مجتمعين ويحررون تقريرا واحدا، فإذا كانت آراؤهم مختلفة بينوا رأي كل واحد والأسباب المساندة له مع توقيعه من طرف الجميع.

لا تلزم المحكمة بالأخذ برأي الخبير المعين ويبقى لها الحق في تعيين أي خبير آخر من أجل استيضاح الجوانب التقنية في النزاع.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

⁵ - تم تعديل الفصل 66 أعلاه بموجب القانون رقم 85.00.

2019/2/1/6082

2022/77

2022-02-01

إن موضوع دعوى المطلوب هو التعويض عن الضرر اللاحق به جراء الاحتفاظ بمبلغ الوديعة لأكثر من المدة القانونية، وكذا استرجاع المبلغ المقتطع منها، والمحكمة بما لها من سلطة في تقييم ما يعرض عليها من حجج، اعتبرت التعويض والمبلغ المطلوب استرداده مستحقين، بناء على ما ثبت لها بالحكم التأديبي الذي هو حجة على ثبوت مخالفة الاحتفاظ بالوديعة، وكذا بوصول أداء الأتعاب، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض بشأن ذلك، مادام تعليلها مستساغاً ومرتكزاً على معطيات الملف الواقعية، وكذا على عدم منازعة الطاعن فيما اعتبره المطلوب أتعاباً في إطار السبل القانونية المقررة، باعتباره صاحب المصلحة في ذلك، مع غياب الدليل على إجماع طرفي النزاع على أن ما احتفظ به هو أتعاب، ليبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6083

2022/78

2022-02-01

إن المحكمة لما عللت قضاءها بأن: "ما دفعت به المستأنفة من عدم ثبوت توصلها بالمبلغ المطالب بإرجاعه للمستأنف عليه أمام عجز هذا الأخير عن إثبات العكس، وبالتالي يضحى ما انتهى إليه الحكم المستأنف مجاناً للصواب ومعرضاً للتصريح بالغاءه للقول بعد التصدي بعدم قبول الدعوى" في حين أن ثبوت إيداع ما قضي به على الطاعن لفائدة المطلوبة، بصندوق المحكمة في إطار ملف التنفيذ المفتوح بناء على طلبها، يبرئ ذمته، ويجعل المبالغ رهن إشارتها ولا يكفيها الدفع بعدم ثبوت الحيازة التي هي أمر يعنيها، مادام ليس هناك دليل على وجود عائق مصدره الطاعن، حال دون الحيازة، والمحكمة بإهمالها ذلك، تكون قد بنت قضاءها على تعليل فاسد، مما يعرض القرار للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6258

2022/79

2022-02-01

إن المحكمة أسست قضاءها على علة: "إن الخبرة قانونية وموضوعية، ولم تكن محل أي دفع أو طعن" في حين أن الطاعنين أثاروا بمقتضى مستنتاجاتهم بعد الخبرة أن الخيار حدد مبلغ التعويض بشكل جزافي دون بيان المدة المعنية به، وهو ما لم ترد عليه المحكمة رغم ما يمكن أن يكون له من تأثير على قضائها، مما يجعل قرارها ناقص التعليل بمثابة انعدامه وعرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/1/3016

2022/80

2022-02-01

إن المحكمة عللت قضاءها بخصوص الدفع بالتقادم بأن: "ما دفع به الطرف المستأنف عليه من تقادم الدعوى لا يستقيم لعدم توفر مقتضيات الفصل 106 من قانون الالتزامات والعقود، وكذا الفصل 387 منه، سيما عنصر العلم بالضرر، وكون الدعوى ناشئة عن الالتزام" في حين أن الدعوى موضوعها التعويض عن الاحتلال غير المشروع، وتقدمها في حكم مقتضيات الفصل 106 ق.ل.ع، الذي بمقتضاه "تتقدم دعوى التعويض من جراء جريمة أو شبه جريمة، بمضي خمس سنوات تبتدى من الوقت الذي بلغ فيه إلى علم الفريق المتضرر الضرر ومن هو المسؤول عنه، وتتقدم في جميع الأحوال بمضي عشرين سنة تبتدى من وقت حدوث الضرر"، وإذا كان العلم بالضرر، والمسؤول عنه، شرط لسريان أمد الخمس

سنوات، فهو ليس كذلك بالنسبة لمدة عشرين سنة التي انطلقها وقت حدوث الضرر، والمحكمة بإهمالها ذلك، تكون قد بنت قرارها على تعليل فاسد، مرتكز على خرق الفصل 106 ق.ل.ع، مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/2/345

2022/92

2022-03-01

المقرر أن موجب إحصاء متروك يعتبر حجة بين الورثة فيما تضمنه طالما لم يدع أحدهم الاختصاص، فتلزمه البيئة على قاعدة الإثبات، وأن الطالبين لم ينازعوا في كون حق الزينة على الأرض موضوع القسمة كانت على ملك مورثهم إلى أن توفي وتركها لورثته من بعده، وهو ما أجابت به المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه عن صواب. ومن جهة ثانية، وعملا بالمادة 131 من مدونة الحقوق العينية فإن الزينة حق عيني يخول صاحبه ملكية البناء الذي شيده على نفقته فوق أرض الغير، وينتقل بالإرث. والقرار المطعون فيه لما "قضى ببيع حق زينة السكنى فقط" وذلك في حدود طلبات الأطراف، وردّ ما تمسك به الطاعنون بخصوص العيوب التي شابت الخبرة بكون الخبير لم يستدع الجهة المالكة بعلّة أنه دفع لا يتعلق به حقوقهم، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/207

2022/95

2022-03-01

إن المحكمة لما ألغت الحكم المستأنف، وردت عن صواب طلب الطاعنين الرامي إلى إلزام المطلوبة بالسماح لهم بإحصاء مخلف مورثهم بعلة أن شرطي إلزام أحد الورثة بإقامة زمام التركة المتمثلين في: ثبوت وجود هذه التركة، وامتناع الوريث عن إحصاء ما وجد بيده من أموال الهالك بعد مطابته، غير متوفرين في ملف النازلة، واعتمدت عقدي البيع اللذين بررت بهما المطلوبة حوزها للعقارين موضوع النزاع، فإنها قد عللت قرارها تعليلا سليما وكافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6409

2022/4

2022-01-04

إن القرار المطعون فيه أيد الحكم الابتدائي فيما قضى به من تعويض بعلة أن المستأنف اقتصر في طلب التعويض النهائي المقدم خلال المرحلة الابتدائية على القدر المحكوم به كتعويض، وأن التعويض المحكوم به مناسب لقيمة مساحة ما حرم منه الطرف المستأنف في العقار المشاع بناء على تقرير الخبرة، في حين أن المطلوب في النقض طلب ابتدائيا بصفة أساسية إجراء خبرة ثانية، وطلبه المبلغ الذي حكم به، إنما ورد على وجه الاحتياط، كما أنه عقب على الخبرة المنجزة في المرحلة الاستئنافية وتقدم بطلب إضافي يرمي إلى الحكم له بالمبلغ المقترح مؤداة عنه الرسوم القضائية، إضافة إلى أن تقرير الخبير تضمن الإشارة إلى قيمة المتر المربع في الظرف الحالي لكون العقار يقع في موقع استراتيجي، مما يكون معه ما استخلصته المحكمة وفق ما جاء في تعليها تضمن تحريفا لوثائق الملف ولتقرير الخبرة التي أمرت بها، واعتماد هذا التحريف في قضائها يجعل قرارها فاسد التعليل، وعرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5651

2022/7

2022-01-04

بصرف النظر عن تعليل المحكمة المبني على مناقشة الإبراء المذكور سندا لملكية البائعة، فإن تقييم الحجج واستخلاص القضاء منها، من صلاحية محكمة الموضوع، وهي بما لها من سلطة في ذلك، بنت قضاءها، بالأساس، على ما ثبت لها بإراءة موروث الطرفين، وبتركته، وكذا عقد البيع موضوع الإبطال، من كون المدعى فيه، هو من المتروك، والبيع انصب عليه، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض، ما دام تعليلها سائغا، ومنسجما مع معطيات الوثائق الكافية للبت في الدعوى، وعلى ما يحمله إحصاء المتروك المعد من طرف البائعة من حجية ملزمة لها، ليبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5654

2022/9

2022-01-04

إن تقييم الحجج واستخلاص القضاء فيها من صلاحية محكمة الموضوع، وهي بما لها من سلطة في ذلك، بنت قضاءها على ما ثبت لها بعقد البيع المحدد للمبيع، وعلى محتوى التركة المعدة من طرف البائعة، والإبراء المنجز من طرفها لفائدة إحدى الورثة، من كون المبيع هو من متروك موروث الطرفين، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض بشأن ذلك، ما دام تعليلها منسجما مع مضمون الحجج، ومع التقييم الواقعي، والقانوني لها، باعتبار إحصاء المتروك معدا من طرف البائعة، وملزما لها، ولمن أبرأتها وورثتها من بعدها، ليبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8493

2022/155

2022-02-22

إن المحكمة لما اعتبرت الحكم الابتدائي مصادفا للصواب فيما قضى به وتبنت تعليله بشأن الخبرة التي أسس قضاءه عليها، بالرغم من أن الخبير اعتمد لتحديد التعويض المستحق للمطلوبات في النقض من جراء حرمانهن من استغلال نصيبهن في المحلين التجاريين، طبيعة النشاط التجاري المزاوول بهما، ومعدل ما يدرانه من أرباح صافية، فجاء قرارها فاسد التعليل مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/1/1251

2022/157

2022-02-22

البين من الحكم المستدل به الصادر عن المحكمة الابتدائية أن الطالب كان طرفا في الخصومة، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما بنت قضاءها على حجية الحكم المذكور، والذي لا تعتبر مباشرة إجراءات تنفيذه شرطا لدعوى التعويض، جاء قرارها معللا تعليلا كافيا، ومرتكزا على أساس قانوني.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8343

2022/158

2022-02-22

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه وهي تناقش سبب استئناف الطالب بشأن قيمة شهادة الشاهدين، عللت قضاءها بكون المحكمة اقتنعت بشهادتهما لفائدة المستأنف مادام المستأنفون لم يدلوا للعدالة بإحدى موانع الشهادة ضدهما، وهما من العائلة، والتي كانت مقبولة، وهو تعليل لا يتبين منه ما إذا كان الاقتناع منسوب للمحكمة الابتدائية أم للمحكمة المصدر للقرار باعتبار المحكمة الابتدائية استبعدت الشهادتين ولم تأخذ بهما، والأخذ بهما من طرف المحكمة المصدرة للقرار لا يؤدي إلى تأييد الحكم الابتدائي، مما كان معه تعليل المحكمة ناقصا، والقرار عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/938

2022/200

2022-03-29

المقرر فقها وقضاء أنه إذا كان مبدأ وجوب إدخال جميع الشركاء في دعوى القسمة في المرحلة الابتدائية صحيحا على إطلاقه تطبيقا لقاعدة "جمع الخصوم" التي أقرتها المادة 316 من مدونة الحقوق العينية، فإن الأمر ليس كذلك فيما يخص مقال الاستئناف، إذ لا وجود لأي نص قانوني يلزم المدعى عليه المحكوم عليه بإدخال من كان طرفا معه في المرحلة الابتدائية بنفس الصفة في دعوى القسمة أمام محكمة الدرجة الثانية، وإنما يكفيه توجيه استئنافه على من ينازعه من الأطراف. والمحكمة لما قضت بعدم قبول استئناف الطاعن بعله أن مقال استئنافه لم يشمل طرفا كان من ضمن المدعى عليهم المحكوم ضدهم بالقسمة، فإنها خرقت القاعدة الفقهية المنوه إليها، وهي بمثابة قانون، وأساءت تعليل قرارها، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2016/9/1/6206

2017/125

2017-02-23

لما كان البين من أوراق الملف المعروضة على قضاة الموضوع أن النزاع يتعلق ببيع انصب على عقار محفظ وأن الطالب عمد إلى تسجيل بيعه بالرسم العقاري وأن البيع الذي باشره المطلوب لم يسجل بالرسم المذكور ولم يمارس بشأنه أي إجراء من قبيل التقييد الاحتياطي أو تسجيل حكم أو غيره قبل حصول التسجيل من الطالب، فإن المحكمة لما قضت بتأييد الحكم المستأنف القاضي بإبطال البيع الذي أنجزه الطالب وشريكه والتشطيب عليه من الرسم العقاري دون أن تتحقق من مباشرة المطلوب إجراء من الإجراءات المنصوص عليها في الفصلين 65 و66 من ظهير التحفيظ العقاري والمادتين 2 و13 من مدونة الحقوق العينية ضمانا لحقوقه، وتناقش حسن نية الطالب باعتباره غيراً، وتعمل المقتضيات القانونية الواجب إعمالها في النازلة باعتبار أن العقار المدعى فيه عقار محفظ وله رسم عقاري يكون قرارها غير مرتكز على أساس وموسوما بسوء التعليل الموازي لانعدامه وهو ما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : القرار

2019/2/2/1214

2022/43

2022-02-01

بمقتضى الفصل 143 من قانون المسطرة المدنية لا يعد طلباً جديداً الطلب المترتب عن الطلب الأصلي والذي يرمي إلى نفس الغايات رغم أنه أسس على أسباب أو علل مختلفة، والمحكمة لما بنت في الدعوى على أساس انعدام الحيازة الذي لا يعد طلباً جديداً حسبما بالفصل المذكور فإنها لم تخرق القانون، وبخصوص عدم صحة الصدقة فإن المحكمة لما ثبت لها أن رسم الصدقة لم يتضمن معاينة العدلين لحيازة المتصدق عليها للعقار موضوع الصدقة، قبل المانع وإنما تضمنت عبارة "حازتها حوزاً تاماً اعترافاً" وهي عبارة لا تفيد الحوزة

ولا تقتضيه، ولتجرد الملف من أي دليل معتبر يفيد وضع اليد على الشيء المتبرع به أو التصرف فيه قبل حدوث المانع، وقضت بإبطال الصدقة لعدم الحوز، فإنها أقامت قضاءها على أساس، وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/571

2022/44

2022-02-01

طبقا لمقتضيات المادتين 173 و184 من مدونة الأسرة فإن من شروط استحقاق الحضانة الاستقامة، والمحكمة لما استخلصت من محضر الضابطة القضائية إتيان الطاعنة لأفعال تمس بالأخلاق وتجعلها غير أهل للحضانة لانتفاء شرطي الأمانة والاستقامة لديها وقضت بتسليم الولد لأبيه لوجود مصلحته في العيش معه ولم تجر البحث لعدم وجود ما يقتضيه، كما قضت بالتعويض على أساس مسؤولية الطاعنة عن الفراق جبرا للضرر، باعتبار التعويض المحكوم به في الدعوى الجزئية أساسه الفعل الجرمي، فإنها جعلت لما قضت به أساسا وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6782

2022/238

2022-03-21

البيّن أن الطاعن أثار في مقاله الاستثنائي كون رخصة استغلال سيارة الأجرة موضوع الدعوى مكررة من طرف المطلوبة في النقض للمدخل في الدعوى، وبكونه أدلى ابتداءيا بصورة لعقد

الكراء الرابط بينهما، إلا أن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه لم تورد في تعليلها أي رد على الدفع المذكور، رغم ما قد يكون له من تأثير على قضائها، مما جعل القرار ناقص التعليل وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7517

2022/240

2022-03-21

إن ما شهد به العدلان من أتمية لا ينصرف إلا إلى الحالة الظاهرة للبائع، ولا يطال ما يكون مصابا به من أمراض لا يكشف عنها إلا ذوي الاختصاص. كما أن السبب المعتمد في إبطال العقد موضوع الدعوى، هو أثر المرض النفسي على صحة العقد موضوع الدعوى، وهو ما يقتضي مناقشة سبب الإبطال في إطار أهلية البائع، باعتبارها ركنا من أركان صحة الالتزام. والمحكمة بإهمالها التحقيق في وجود المرض النفسي، من عدمه، وفي أثره حال وجوده بتاريخ إبرام العقد، على إدراك البائع وتمييزه، على يد ذوي الخبرة، واكتفاءها بالاعتماد على مفهوم الأتمية وعلى كون البائع قدم الدعوى بصفة شخصية دون تحجير ودون وصي، تكون قد بنت قضاءها على تعليل فاسد مما يعرض قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8095

2022/241

2022-03-21

بمقتضى الفصل 556 من ق ل ع، يفترض في البائع علمه دائما بالعيوب، وبخلو المبيع من الصفات التي وعد بها، إذا كان تاجرا أو صانعا، وباع منتجات الحرفة التي يباشرها، ولما كانت

الطاعنة هي تاجرة تهدف إنجاز مشاريع بناء وبيعها، فإنه يفترض علمها بعيوب الفيلا التي باعتها للمطلوبة في النقض، وهي عندما أخفت ذلك عند التعاقد تكون سيئة النية، ليس لها عملا بالفصل 574 من ق ل ع التمسك بالدفع بالتقادم موضوع الفصل 573 من القانون المذكور، والمحكمة عندما بنت قضاءها في اعتبار الطاعنة سيئة النية، وردت الدفع بالتقادم على ما سلف بيانه، تكون قد طبقت و عن صواب الفصل 556 من ق ل ع، ويكون قرارها معللا تعليلا سليما، وما أثير غير جدير بالاعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9421

2022/244

2022-03-21

إن ما ورد بالسببين مجرد مجادلة في علل القرار المطعون فيه، وهو ما لا يندرج ضمن انعدام التعليل الذي يعد من أسباب إعادة النظر، والذي يقصد به أن يصدر القرار المطلوب إعادة النظر فيه دون تعليل، أو دون الجواب كليا أو جزئيا على إحدى وسائل النقض، مما يبقى معه ما أثير على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9300

2022/31

2022-01-18

البيّن أن الطاعن دفع بكون الخبرة غير حضورية بالنسبة له، واكتفت المحكمة في سياق الرد على ذلك، بعلّة « إن الخبرة كانت حضورية »، دون أن تبين ما اعتمده في ذلك، علاقة بالفصل 63 من ق.م.م، والذي بمقتضاه « يتعين على الخبير، ألا يقوم بمهمته إلا بحضور

أطراف النزاع ووكلائهم، أو بعد التأكد من توصلهم بالاستدعاء بصفة قانونية»، مما يجعل
تعليها ناقصا بمثابة انعدامه، والقرار عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9649

2022/36

2022-01-18

إن ادعاء الطاعنة، المقيد بمقتضى الفصل 399 من ق.ل.ع باعتبارها الطرف المدعي، إنما
موضوعه، قيام التزام المطلوبة بأداء مقابل الخدمات التي استفادت منها بمقتضى تسجيلها
بالمؤسسة، وهو أمر ثابت بإقرار المطلوبة بكونها تلقت الخدمات، وما ادعته من وفاء
بالمستحقات موضوع الدعوى، يقع عبء إثباته عليها، والمحكمة، ورغم أن مديونية
المطلوبة لا ينفىها سوى الدليل على التحلل منها، وليس عدم تسجيلها بقوائم المؤسسة،
اعتمدت في قضائها على خبرة نتائجها سلبية، لم تحسم أمر انقضاء التزام المطلوبة بالوفاء،
الذي هو عبء عليها، مما كان معه القرار فاسد التعليل، مرتكزا على خرق الفصل 400 من
ق.ل.ع، وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/4230

2022/38

2022-01-18

إن العقار موضوع الدعوى محفظ، والمحكمة، ورغم الغموض، والتعارض الذي شاب وقائع
الدعوى، ومستنداتها، ونتائج ما أجري من تحقيق بشأن المستغل للعقار موضوع الرسم
العقاري، اعتمدت في قضائها على تصريحات الأطراف، وعلى تعريف العقار برقمه الترتيبي،

مع أنه محفظ، تحكم تموقعه المعطيات الممسوكة بالمحافظة العقارية، مما كان معه القرار ناقص التعليل، وعرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/4271

2022/39

2022-01-18

لئن كان الطاعنان مسجلين بالرسم العقاري كمالكين على الشيع، فإن ذلك تم بمقتضى حكم قضائي، بعدما تعذر تقييد شرائها الذي انصب على مساحة 1000 متر مربع، المعنية بمقتضى تصميم تجزئة، ولئن كانت حصتها غير مفرزة، فإنه ليس لهما المطالبة بالتعويض بشأن أبنية وأغراس أحدثت من طرف البائع لهما في أجزاء من الأرض لم تكن محل بيع، مما يبقى معه تعليل المحكمة المبني على ما ثبت لها بالأحكام السابقة من كون الطاعنين اعترفا بحيازتهما للمبيع، وعلى عدم ثبوت منعهما من استغلاله، سليما، وما أثير غير ذي اعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/4636

2022/40

2022-01-18

إن المحكمة اعتمدت في قضائها على الفصل 103 من ق.ل.ع، الواجب التطبيق، واعتبارا منها لحسن نية الطاعنين، لم تقض عليهم بالتعويض إلا من تاريخ إقامة دعوى إفراغهم من العقار، مما كان معه القرار معللا تعليل سليما وكافيا، وما أثير غير ذي اعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5429

2022/41

2022-01-18

إن الطاعن قدم دعواه باعتباره وارث والدته التي هي أرملة المستفيد الأصلي من العقار موضوع الدعوى، تأسيساً على مقتضيات الفصلين 15 من ظهير 1972/12/29، و229 من قانون الالتزامات والعقود، والمحكمة ورغم تأسيس قضائها على بيان صفة الطاعن، وصفة موروثته، وكذا السند القانوني للدعوى، إلا أنها لم تثبت في جوهرها، وقضت بعدم قبول الدعوى، مع أن تعليلها لا يبرر ما قضت به، مما كان معه قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه، وعرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6260

2022/100

2022-02-07

إن تقييم الأدلة، واستخلاص القضاء منها، من صلاحية محكمة الموضوع، وهي بما لها من سلطة في ذلك، بنت قضاءها، وبالأساس، على ما ثبت لها بالقرار النيابي، وبعقد التسليم، وهي تعليلات سليمة، وكافية لتبرير القرار، وتبقى العلة المبنية على عدم إثبات شرعية التصرف المبرم لفائدة الطاعن زائدة، منطوق القرار مبرر بدونها، وما أثير غير ذي اعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9724

2022/174

2022-03-01

إن المحكمة اكتفت لاستبعاد القرار الاستئنائي المدلى به باعتبار المؤيد للحكم الابتدائي القاضي بالإدانة، على مجرد اختلاف تاريخ صدوره الوارد ضمن الوقائع، دون اعتباره لمضمون الحكمين، ودون إنذار من له مصلحة لرفع اللبس عند الاقتضاء، مادامت وقائع الحكمين تبدو منسجمة، وتنصرف لنفس موضوع النزاع، مما كان معه تعليل المحكمة ناقصاً، والقرار عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5821

2022/176

2022-03-01

إن النعي في فرعه الأول لا يستند على أي سبب من أسباب إعادة النظر المنصوص عليها في الفصل 379 من قانون المسطرة المدنية، وفي فرعه الثاني هو مجرد مناقشة لتعليلات محكمة النقض، بإبداء وجهة نظر مخالفة، وهو بذلك لا يشكل حالة انعدام التعليل المبررة لإعادة النظر، مما يجعل السبب غير مقبول.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5924

2022/177

2022-03-01

البيّن أن الطاعن أثار ضمن أسباب استئنائه أنه لم يكلف من طرف المطلوبة في النقض بأشغال الكهرباء والترصيص فقط، وإنما كذلك بأشغال البناء، وهو ما صرحت به المطلوبة بمحضر الضابطة القضائية، إلا أن المحكمة لم تورد أي رد على ذلك، ولم تحقق فيه، واكتفت باعتماد ما ورد بمقال المطلوبة الافتتاحي، والخبرة المرفقة به، مع أن ذلك لا يكفي لحسم النقطة مدار النزاع، مما كان معه القرار منعدم التعليل، وعرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6075

2022/178

2022-03-01

إن الحكم الصادر بين طرفي الدعوى حسم أمر مطابقة أشغال البناء للتصميم الهندسي، وانتهى إلى رفض دعوى الطاعنين المؤسسة على خلاف ذلك، اعتماداً منه على الخبرة المنجزة على علتها، ولأن الأحكام تعد حجة على ما تثبته من وقائع حتى قبل صيرورتها واجبة التنفيذ عملاً بالفصل 418 من ق. ل. ع، فإن تعليل المحكمة المبني على الحكم السابق لما يحمله من حجية، وليس لسبق البت في النزاع، يبقى سليماً وكافياً لتبرير القرار، مما لم يرد معه أي خرق للفصلين المحتج بهما، وما أثير غير جدير بالاعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6747

2022/102

2022-02-07

لئن كان المطلوب في النقض غير مسجل كمالك بالرسم العقاري، فإن الأحكام الصادرة لفائدته تجاه الطاعنة ومن معها بشأن إتمام البيع، والإفراغ من المدعى فيه، تبقى لها حجيتها

المبررة لمطالبتها بالتعويض عن الحرمان من الاستغلال، مما كان معه تعليل المحكمة المبني على ما أثبتته حكم الإفراغ من وقائع سليمان، فيه أعمال لما ينص عليه الفصل 418 من ق.ل.ع، ويبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6771

2022/179

2022-03-01

إن محكمة الاستئناف استندت في قرارها القاضي بعدم اختصاصها للبت في استئناف الحكم باعتبار الغرفة الإدارية بمحكمة النقض هي المختصة للبت في استئناف الحكم الابتدائي القاضي بعدم الاختصاص النوعي، على المادة 13 من القانون رقم 41.90 المحدث للمحاكم الإدارية، و الحال أن الاستئناف المرفوع أمامها يتعلق بحكم ابتدائي قضى بعدم الاختصاص لفائدة المحكمة التجارية، ومقتضيات المادة 13 من قانون 41.90 إنما تتعلق بالدفع بعدم الاختصاص النوعي الذي يثار أمام المحاكم الإدارية، أو العادية، بشأن اختصاصها أو عدم اختصاصها اعتبارا لكون النزاع من اختصاص القضاء الإداري، أو العادي الذي يشمل كل من النزاعات التجارية والمدنية، وهو لذلك لا يطال الدفع بعدم الاختصاص النوعي الذي يثار أمام المحاكم العادية فيما بينها مدنية كانت أو تجارية، والذي لا يعني اختصاص القضاء الإداري، ويبقى خاضعا لأحكام الفصلين 16 و 17 من قانون المسطرة المدنية، و الفصل 8 من القانون رقم 53.95 المحدث للمحاكم التجارية، مما يجعل القرار المطعون فيه فاسد التعليل مرتكزا على سوء تطبيق الفصل 13 من القانون 41.90 المحدث للمحاكم الإدارية، ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7286

2022/103

2022-02-07

إن المحكمة ردت الطلب الإضافي المقدم أمامها، بعلّة "أنه طلب جديد لا يمكن تقديمه أثناء النظر في الاستئناف، وذلك احتراماً لمبدأ التقاضي على درجتين" في حين أن طلب الطاعنين الإضافي في مرحلة الاستئناف يرمي إلى التعويض عن المساحة المستولى عليها من أرضهم بسبب التحفيظ وما ترتب عنه من تطهير، وهو بذلك ينصب على نفس الوقائع وموضوع وسبب الخصومة الأصلية ومرتّب عنها، ومرتبّط بها ارتباطاً وثيقاً، ويندرج ضمن المستثنيات المنصوص عليها في الفصل 143 من ق.م.م الذي بمقتضاه لا يعد طلباً جديداً الطلب المترتب عن الطلب الأصلي، والذي يرمي إلى نفس الغايات، رغم أنه أسس على أسباب وعلل مختلفة، مما كان معه تعليل المحكمة المنتقد بالنعي، على غير أساس من القانون، والقرار عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7379

2022/104

2022-02-07

إن حسن النية وسوءها مسألة واقع، تستقل محكمة الموضوع بتقديره، وهي بما لها من سلطة في ذلك، اعتبرت الطاعنة سيئة النية في تنفيذها للبرنامج الاستثماري المتفق عليه، من خلال ما ثبت لها بمحضر المعاينة المنجز من طرف اللجنة التابعة للوصاية والذي أثبت تنفيذ 20 في المائة من المشروع فقط، والخبرة المنجزة ابتداءً التي أثبتت وجود 5 آبار فقط دون أية أشغال أخرى، كما عاينت تحقق سبب فسخ العقد بقوة القانون، بعدم التزام الطاعنة بتنفيذ البرنامج الاستثماري خلال أجل ثلاث سنوات المتفق عليها إعمالاً منها للفصل 260 ق.ل.ع، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض بشأن ذلك مادام تعليلها منسجماً مع مقتضيات العقد سواء من حيث التزامات الطاعنة، أو من حيث ما اتفق عليه الطرفان من آثار على الإخلال، وما أثير غير ذي اعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8199

2022/105

2022-02-07

إن المحكمة لم تلزم الطاعنين بالتنازلين المذكورين بالنعي، وإنما ألزمت به من صدر عنهم وأبقت الطاعنين مالكين لحصصهم إلى جانب المطلوب بمقتضى تعليلها "أنه بتنازل بعض الورثة، للمستأنف فإنه يصبح شريكا للورثة الذين لم يتنازلوا، وبالتالي لا يحق لهم إبطال عقد البيع في مواجهته، ولا إفراغه من القطعة الأرضية موضوع الدعوى، بل لهم الحقوق المترتبة عن حالة الشيعاء فقط"، وما أثير غير ذي اعتبار.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/4272

2022/24

2022-01-18

البيّن أن الطاعنة دفعت بكونها تقطن بالعقار بصفتها وارثة وشريكة فيه، وبكون المطلوبين لم يسبق لهم أن طالبوها بالتصرف فيه ومنعتهم، والمحكمة ورغم أن المدعى فيه مخصص للسكن فقط، واستغلال الطاعنة له فيما أعد له باعتبارها شريكة فيه، لا يترتب عنه سوى استحقاق النصيب في الاستغلال من تاريخ المطالبة بالتمكين من الاستغلال إلى جانبها، أو من التعويض عنه، فإنها اكتفت في التأسيس لقضائها على صدور الحكم القاضي بإبطال البيع لمرض البائع لها مرض موت، ولم ترد على دفعها المبني على كونها مالكة على الشيعاء باعتبارها وارثة، مما يعد نقصانا في التعليل يوازي انعدامه، يعرض القرار للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6764

2022/28

2022-01-18

إن موضوع النزاع يتعلق بسطح عقار خاضع لنظام الملكية المشتركة يخصص لانتفاع واستعمال الملاك المشتركين جميعهم أو بعضا منهم، وأنه بمقتضى المادة 7 من القانون رقم 18.00 لا يجوز للمالك المشترك التصرف في الأجزاء المفترزة بمعزل عن الجزء الشائع العائد له، والمحكمة لما ثبت لها أن التنازل منصب على الحق في السطح وليس عن مجرد استغلاله للغرض المعد له، لم تعدد به واعتبرته غير ذي أثر قانوني لحرمان المطلوب في النقص من الانتفاع بالسطح، وهو تعليل فيه رد على المتمسك به، ما دام التنازل انصرف إلى الحق في الملك المشترك بمعزل عن الجزء المفترز، وهو بذلك خارج دائرة التعامل بصريح القانون المذكور الواجب التطبيق، والذي يستعصي معه التقييد بالصك العقاري، كما لا يجعله صحيحا كونه سابقا لدخول مدونة الحقوق العينية حيز التطبيق، وما أثير غير جدير بالاعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6978

2022/29

2022-01-18

إن طلبات الطاعن، سواء بمقتضى مقاله الافتتاحي، أو مقاله الاستثنائي، لم تنحصر في الحكم له بباقي ثمن البيع، وإنما تضمنت غيره من الطلبات، إلا أن القرار لم يتعرض لها، ولم يورد أي تعليل بشأنها، مما يعد نقصانا في التعليل، يوازي انعدامه، ويعرض القرار للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8691

2022/91

2022-02-01

لئن كان الضرر الناشئ عن جريمة واحد، سواء قدم طلب التعويض عنه في إطار الدعوى المدنية التابعة، أو بمقتضى دعوى مدنية مستقلة، وكان أطراف الدعوى المنظورة هم أنفسهم أطراف الدعوى الجنحية اعتبارا للشكائية أساس المتابعة، فإنه ولما كان الحكم الابتدائي الجنحي المؤيد بالقرار إنما قضى بالتعويض عن سنة واحدة، فإن حجيته تبقى محصورة في موضوعه، الذي لم يشمل كامل المدة موضوع الدعوى المنظورة، والتي لم تكن موضوع طلب فيه، وامتدت إلى تاريخ تنفيذ حكم إرجاع الحالة، مما كان معه تعليل المحكمة بشأنها خارقا للفصل 451 من ق.ل.ع، والقرار عرضة للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9134

2022/94

2022-02-01

إن المحكمة ورغم أنها أسست قضاءها على ضرورة التقيد بالنقطة القانونية التي بنت فيها محكمة النقض، فإنها أيدت الحكم الابتدائي اعتبارا منها لكونه حدد التعويض المستحق للمطلوب اعتبارا لقيمة المدعى فيه عند إعادة تسليمه تأسيسا على خبرة لم تكن محل طعن، في حين أن الحكم التمهيدي الأمر بإجراء الخبرة المعهود بها ابتدائيا للخير، حدد مهمته في تحديد القيمة الراهنة للعقار وهو ما تقيد به الخير، واعتمده المحكمة الابتدائية، والمحكمة بتحريفها للخبرة، وللحكم الابتدائي المبني عليها تكون قد بنت قضاءها على تعليل فاسد، مما يعرض قرارها للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8334

2022/167

2022-03-01

إن المحكمة المطعون في قرارها اعتمدت في تخفيض مبلغ التعويض المحكوم به ابتدائياً على سلطتها التقديرية مكثفية في تأسيسها على مجرد اعتباره مبالغاً فيه، في حين أن المحكمة ولئن كان يدخل في سلطتها التقديرية تحديد التعويض فذلك يتعين أن يبني على ما يفيد أنه حقيقياً ويغطي ما لحق المدين من خسارة وما فاتته من كسب متى كانا ناتجين مباشرة عن عدم الوفاء بالالتزام، ويقدر بكيفية مختلفة حسب خطأ المدين أو تدليسه، وأنها لما عمدت إلى تحديده في المبلغ المذكور دون أن تبرز في قرارها أسس ذلك، تكون قد بنت قرارها على تعليل ناقص، مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/1/545

2022/171

2022-03-01

بصرف النظر عن علة المحكمة المبنية على عدم ثبوت كون الطاعن شريكاً في الشركة، لعدم توقف البت في النزاع على حسمها، مادامت الحجوزات المعتمدة فيما قضى به، أساسها الوعد بالبيع الرابط بين الطرفين، فإن التعسف في اللجوء إلى الحجز، المبرر للتعويض، مسألة واقع تستقل محكمة الموضوع بتقديره، وهي بما لها من سلطة في ذلك، اعتبرت تعسف الطاعن، وضرر المطلوبة قائمين، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض بشأن

ذلك، مادام تعليلها منسجما مع وقائع الدعوى، وما اعتمد من حجج لإثباتها، وكذا أثر الحجوزات على المطلوبة اعتبارا لطبيعتها، ليبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8854

2022/172

2022-03-01

إن الغبن المجرى لا يخول الإبطال، وإنما يتعين أن يقترن بالتدليس، عملا بالفصل 55 من ق. ل. ع، والتدليس هو مسألة واقع تستقل محكمة الموضوع بتقديره، وهي بما لها من سلطة في ذلك، لم تجد فيما اعتمده الطاعنة من أسباب ما يحققه، مما لم تكن معه في حاجة للتحقيق في وجود الغبن، كما أن تقدير نتائج الخبرة من صلاحية محكمة الموضوع، وهي بما لها من سلطة في ذلك، لم تجد في نتائج الخبرتين الثانية والثالثة، دليلا على مرض الطاعنة المبرر لإبطال العقد، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض بشأن ذلك، مادام تعليلها، منسجما مع مضمون الخبرتين، ومدلول المرض المبرر لإبطال العقود، ليبقى ما أثير غير جدير بالاعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7797

2022/81

2022-02-01

إن المحكمة عللت قرارها بالتعليل الوارد بالنعي، والطاعن لم يبين سبب عدم إمكانية اعتماده أساسا لتأييد الحكم المستأنف، ولا وجه عدم سلامة تطبيق النص القانوني، وكذا الدفع التي لم تجب عليها، والوسيلة خلاف الواقع.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7798

2022/82

2022-02-01

لئن كانت فصول قانون التحفيظ المحتج بها تعطي الحجية للتقيد بالرسم العقاري، فإن المحكمة، وفي إطار سلطتها أخذت بأخف الضررين الناتجين عن إعمالها، بعدما ثبت لها حسن نية المطلوبة فيما أقدمت عليه من بناء على أرض الطاعن، منذ سنة 2004، وبناء على رخصة، ولا رقابة عليها، مادام تعليلها سائغا تبرره قواعد الإنصاف والعدالة، ويبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/1/3231

2022/84

2022-02-01

إذا كان الطاعن قد اكتفى للطعن في البيع موضوع الدعوى بالإدلاء برسم إرثته والده، ولم يدل بما يثبت ملكيته للمدعى فيه وانتقالها للورثة، فإن تعليل المحكمة المبني على عدم ثبوت الملك وحالة الشيع، يبقى سليما، وكافيا لتبرير القرار، وما أثير غير ذي اعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/4913

2022/85

2022-02-01

إن المحكمة بما لها من سلطة في تقييم نتائج ما أجري من تحقيق في الدعوى، واستخلاص القضاء منها، لم تعدد بالإشهادات ولا بمحضر المعاينة المنجز بعد إجراء الخبرة، ولا رقابة عليها بشأن ذلك من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل، وهي حين أوردت في تعليلها "أن الخبرة تضمنت ما شاهده وعايته ووقف عليه من أشغال لم تنجز خلافا لما اتفق عليه الأطراف بعقد الشراكة" تكون قد أجابت على دفع الطاعن المتعلقة بتنفيذ التزامه داخل الأجل المحدد، وهو ما أغناها عن إجراء تحقيق لم تر ضرورة له، مادام تأخره في تنفيذ الالتزام ثابت من خلال الخبرة القضائية، والمعاينة المنجزة من طرف المفوض القضائي، والتي عاين فيها عدم اكتمال الأشغال، مما كان معه تعليلها سائغا منسجما مع مضمون وثائق الملف، وما أثير غير جدير بالاعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/5081

2022/87

2022-02-01

البيّن من تعليقات القرار المطعون فيه، أن الحكم الابتدائي استند إلى عدم إثبات منع الطاعنين من استغلال نصيبهما في الشقتين موضوع الدعوى، خلال المدة المطلوبة وهي علة سليمة، مادامت الشقتان معدتان للسكنى، ويفترض استغلالهما في ذلك، مما يترتب عنه عدم استحقاق الطاعنين للتعويض عن استغلال نصيبهما إلا من تاريخ منعهما منه، أو من تاريخ المطالبة بواجبهما فيه، مادام حضورهما، وسكوتهما عن المطالبة بغلة الشيء، يعد موافقة ضمنية على استعمال نصيبهما من طرف المطلوب في النقض، مما تبقى معه العلة المذكورة، كافية لتبرير القرار، وما أثير غير ذي اعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/9646

2022/13

2022-01-04

إن المحكمة لم تغير موضوع الدعوى وإنما بتت فيه، وإن أشارت إلى التقييد، فإنما ناقشته في إطار موضوعها الراعي إلى إبرام عقد ملحق. كما أنه وبصرف النظر عن تعليل المحكمة المبني على الفصل 69 من ظ.ت.ع وعن موقف المطلوبين في الدعوى، فإن الطالب استهدف من دعواه الحكم له بإبرام عقد ملحق دون أن يبين النقص الذي شاب العقد الذي بيده، والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8202

2022/17

2022-01-04

لما كان المطلوب في النقض أثبت قيام التزام الطاعن بمقتضى العقد، فإن الطاعن الذي يدعي انقضاءه بالوفاء بما يلزمه به العقد من أداء للنصيب من الأرباح، يقع عليه عبء إثبات ذلك، وبهذه العلة القانونية المحضة المستمدة من الفصل 400 من ق.ل.ع، والمطبقة على الوقائع الثابتة لدى قضاة الموضوع، تستبدل محكمة النقض علة القرار المطعون فيه، مما يبقى معه منطوقه مبررا بشأن ذلك، ومن جهة ثانية، فإن المحكمة بتأييدها الحكم الابتدائي، تكون قد تبنت تعليله بشأن الطلب المضاد الذي لم يؤسس على شهادة الشاهدين فقط، وإنما كذلك على كون الفاتورتين المحتج بهما من صنع الطاعن ويحملان تاريخا لاحقا عن انتهاء عقد الشركة، وهو تعليل سليم، والوسيلتان غير جديرتين بالاعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/10463

2022/19

2022-01-04

إن المحكمة أسست قضائها على ما ثبت لديها من خلال عقود القرض والاعترافات بالدين وكشوفات الحساب المستدل بها من طرف المطلوب في النقض، رغم منازعة الطاعنة في قيمة الدين، ودون أن تناقش الأمر بالتحويل النقدي لحساب المطلوب وكذا الشيكين البنكيين المسحوبين لفائدته، مما كان معه القرار ناقص التعليل وعرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8473

2022/21

2022-01-04

البيّن أن التزام المطلوب في النقض بأداء المبلغ موضوع الدعوى معلق على شرط تصفية الملك موضوع مطلب التحفيظ من جميع التعرضات الكلية والجزئية وغيرها، والمحكمة بما لها من سلطة في تقييم الأدلة، واستخلاص القضاء منها، لم تجد في تنازل المطلوب عن تعرضه، ولا في الأحكام القضائية الصادرة بخصوص المطلب المذكور، ما يكفي لاعتبار الشرط متحققا، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض بشأن ذلك، ما دام تعليلها سائغا منسجما مع مضمون الالتزام موضوع الدعوى، وكذا الأحكام المستدل بها، ليبقى ما أثير غير ذي اعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/1/2473

2022/23

2022-01-18

إن ما يتضمنه الفصل 372 من ق.م.م هو إمكانية تقديم الأطراف لملاحظاتهم الشفوية إن طلبوا الاستماع إليها ولا يتعلق باستدعائهم لليوم الذي ستعرض فيه القضية بالجلسة، وبذلك فإن عدم استدعاء الطاعنة للجلسة ليس سببا من أسباب إعادة النظر في قرارات محكمة النقض طبقا للفصل 379 من ق.م.م إلا إذا طلبوا الاستماع لملاحظاتهم الشفوية، وأن طلب إعادة النظر عندما يبني على انعدام التعليل يتعين أن يتمثل ذلك في عدم الجواب عن إحدى الوسائل المثارة في طلب النقض أو جزء منها لا على مناقشة علل محكمة النقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/459

2022/268

2022-05-10

إن تقويم حجج الأطراف هو من سلطة محكمة الموضوع. وإذ هي رجحت حجج المطلوبة في النقض وهي رسم ثبوت البناء ورسم استفسار شهوده، وعقد شراء القطعة الأرضية المدعى فيها من الجماعة الحضرية، باعتبار تلك الحجج معززة لادعائها أنها هي المالكة الوحيدة للدار موضوع طلب القسمة أرضا وزينة، على ما أدلى به الطاعنون، فإنها جعلت لما قضت به أساسا، وأعملت سلطتها في تقويم حجج الأطراف، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3365

2022/461

2022-04-14

إن المحكمة لما تبين لها من إطلاعها على وثائق الملف لاسيما العقود المدلى بها أنها مبرمة بين الشركة وبين عمالة الإقليم التي أنجزت الصفقات لفائدتها، واستنتجت أن الدعوى موجهة ضد ذي صفة، تكون قد ردت ما تمسك به الطالبون بهذا الخصوص بتعليل سائغ ولم تخرق في شيء المقتضيات المحتج بها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/2186

2022/463

2022-04-14

المقرر أن المصلحة العامة تقدم على المصلحة الخاصة للمعني بالأمر، والمحكمة بالرغم من تسليمها بالسلطة التقديرية للإدارة في نقل موظفيها ودون أن تحقق في المبررات التي ساققتها ومن بينها ما أملتة السياسية العامة الأمنية للمديرية وسد الخصاص وعدم الارتباط بين النقل وعقوبة التوبيخ، جاء قرارها غير مرتكز على أساس قانوني سليم وفاسد التعليل الموازي لانعدامه، عرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2019/1/4/3184

2022/467

2022-04-14

إن تعرض الغير الخارج عن الخصومة هو طعن استثنائي يقدم أمام المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه وهي وحدها المختصة للبت في هذا النوع من التعرض الذي يجب أن يقدم ضد المقرر القضائي الذي مس بحقوق المتعرض، وأن مقتضيات الفصول 303 وما بعده من قانون المسطرة المدنية جاءت عامة ولم تستثن دعوى الإلغاء للتجاوز في استعمال السلطة، والمحكمة بما نحت دون مراعاة ذلك، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، مما يبرر نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2016/1/3/803

2019/24

2019-01-10

عبء إثبات وجود مشاركة الإيجار المتضمنة لشرط التحكيم يقع على عاتق الربان الذي تمسك بها عملا بمقتضيات الفصل 399 من ق.ل.ع الناص على أن: "إثبات الإلتزام على مدعيه" ولا يعيب قرار المحكمة ما وقع التمسك به من كون سند الشحن يتضمن "أنه يستعمل مع مشاركة الإيجار" طالما أن المشاركة المذكورة ليس بالملف ما يفيد إنجازها والذي لا أثر على ذلك على صحة سند الشحن الذي تبقى بنوده ملزمة لأطرافه. المحكمة في تعليل قرارها وفي إطار سلطتها التقديرية أبرزت العناصر الموضوعية التي استبعدت بها القوة القاهرة والمتمثلة في اعتبار العواصف البحرية خلال شهر نوفمبر مما يمكن توقعه وهو ما كان يفرض على الربان تجنبه باتخاذ الاحتياطات اللازمة مطبقة بذلك صحيح أحكام الفقرة الثانية من الفصل 269 من ق.ل.ع وموقفها المذكور أغناها عن مناقشة الوثيقة المدلى بها من طرف الربان المثبتة لحالة العواصف البحرية أثناء المرحلة موضوع النزاع.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2016/1/3/751

2018/200

2018-04-19

عدم أخذ المحكمة بالبيان الحراري خلال الرحلة البحرية المدلى به من طرف الشركة رفقة مذكرتها الجوابية والحكم عليها بالأداء يجعل قرارها فاسد التعليل عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2018/1/2/253

2022/147

2022-03-08

عن انعدام التعليل المبرر للطعن هو عدم الجواب على وسائل الطعن كلها أو بعضها أو عدم الجواب عن دفع بعدم القبول، والقرار المطعون فيه أجاب عن الوسائل المثارة بتعليل سليم حين اعتبر الوصية الواجبة مقدمة على الوصية الإرادية. وبذلك يبقى ما تضمنه سبب الطعن مجرد مجادلة في تعليل القرار المطعون فيه وهو ليس من حالات إعادة النظر في قرارات محكمة النقض ويبقى النعي دون أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2020/1/4/1414

2022/545

2022-05-05

إن محكمة الاستئناف لما تبين لها من وثائق الملف أن الأمر يتعلق بطلب إخلاء وإفراغ ملك عمومي مينائي خاضع لمقتضيات الظهير الشريف المؤرخ في 30 يونيو 1918 المتعلق بالاحتلال المؤقت للأماكن العمومية، ولا يتعلق بعقد من العقود التجارية التي تحكمها

مقتضيات المادة 573 من مدونة التجارة، واستندت فيما انتهت إليه إلى أن عقد استغلال الملك العمومي المينائي عقد إداري له طابع مؤقت ولا تنطبق بشأنه مقتضيات المادة 573 وما يليها من مدونة التجارة المتعلقة بالعقود التجارية، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2021/1/4/1359

2022/549

2022-05-05

إن المحكمة لما ثبت لها من الحكم الجنحي المستدل به من الطالب أن الأفعال التي أدين من أجلها المطلوب لا ترقى إلى الأفعال المنافية للشرف والمروءة وحسن السلوك، التي لا يجوز التوسع فيها، ولا تحول بالتالي دون التسجيل في جدول هيئة المحامين، تكون قد أعملت سلطتها في تقييم الحجج وتقدير الواقع وتكييفه في ضوء الظروف المحيطة به وراعت مضمون بطاقة السوابق وجاء قرارها معللا تعليلا سائغا وغير خارق للمقتضى المحتج به.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2021/1/4/2604

2022/550

05-05-2022

المقرر أن مقتضيات الفصل 361 من قانون المسطرة المدنية تعتبر استثناء من القاعدة العامة التي مؤداها أن الأحكام قابلة للتنفيذ فور صدورها، وأن تفسير الفصل المذكور يجب أن يكون ضيقا فلا يتوسع فيه ولا يقاس عليه، ولما كان الأمر في النازلة يتعلق بأن المحافظ

على الأملاك العقارية رفض تقييد حكم نهائي، وصدر في مواجهته قرار استثنائي قضى بتأييد الحكم الابتدائي القاضي بإلغاء قراره وأمره بتقييد الحكم النهائي المذكور، ثم رفض تنفيذ هذا القرار الاستثنائي بعلّة عدم الإدلاء بشهادة عدم الطعن بالنقض، فإن المحكمة حين اعتبرت أن القرار الاستثنائي الصادر في مواجهة المحافظ لم يعد مخاطبا بمقتضيات الفصل 361 من قانون المسطرة المدنية، وبالتالي لا يتوقف تقييده على المطالبة بشهادة عدم الطعن بالنقض، وقضت بما جرى به منطوق قرارها، تكون قد ركزت قضاء على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2020/1/2/684

2022/228

2022-04-12

ان المحكمة لما ألغت الحكم المستأنف فيما قضى به على المطلوب من أداء تكاليف سكن المحضون مكتفية في تعليل ذلك بأن القرار الاستثنائي المستدل به يثبت أن المطلوب أعد سكنا للمحضون، والحال أن الطاعنة أثارت بأن القرار المذكور قضى بأداء واجبات الكراء وبالإفراغ، وأنه بعد تنفيذ حكم الإفراغ لم يهيئ المطلوب سكنا لمحضونها، دون أن تجري بحثا بوسائل التحقيق المتاحة لها قانونا حتى تتيقن مما إذا كان المحضون لا يزال يسكن بالبيت موضوع القرار أعلاه، وبأن المطلوب لازال يؤدي واجباته الكرائية، ثم تبني قضاءها على ما ينتهي إليه تحقيقها، فإن قرارها بهذا الخصوص جاء غير مؤسس، ومعللا تعليلا ناقصا هو بمثابة انعدامه، مما يعرضه للنقض.

2020/1/4/1792

2022/540

2022-05-05

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه في تعليل قضائها إلى الاستعاضة عن المبدأ الذي يقضي بالاحتساب اليومي لعدد أيام الامتناع في إطار تصفية الغرامة التهديدية بتصفيتها استنادا إلى السلطة التقديرية للمحكمة، طالما أن دعوى تصفية الغرامة التهديدية تستمد خصائصها من طبيعة الغرامة باعتبارها وسيلة إجبار المنفذ عليه وحمله على الوصول بالتنفيذ إلى تحقيق الغاية منه، وباعتبار سند تصفيتها يتحقق بمجرد ثبوت امتناع الإدارة المنفذ عليها عن تنفيذ السند التنفيذي، وما ترتب من جراء هذا الامتناع عن التنفيذ، آخذة بعين الاعتبار عنصر المماثلة في التنفيذ المتمثل في استمرار امتناع الجهة المنفذ عليها، وخلصت إلى اعتبار التقدير الذي انتهت إليه محكمة الدرجة الأولى تصفية للغرامة التهديدية غير مناسب في إطار سلطتها التقديرية المؤسسة على عناصر المنازعة، تكون قد أسست قضاءها على سند من الواقع والقانون، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2019/1/2/604

2022/129

2022-03-01

ان المحكمة لما عللت قرارها بكون المستأنف عليه دفع بعدم قبول استئناف المستأنفة لكونها بلغت بالحكم المستأنف ولم تتقدم باستئنافها إلا بعد انصرام الأجل، وأن العبرة في التبليغ هو بشهادة التسليم، وأن المستأنفة تقر بالتوقيع عليها وبذلك يكون استئنافها قد وقع خارج الأجل القانوني، ويتعين التصريح بعدم قبوله، فإنها جعلت لما قضت به أساسا، وأعملت الحجية القانونية التي للشهادة المحتج بها، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2019/1/2/788

2022/130

2022-03-01

بمقتضى المادة 275 من مدونة الحقوق العينية يشترط لصحة الهبة أن يكون الواهب مالكا للعقار الموهوب وقت الهبة. والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من رفض طلب الطاعنة اعتمادا على أن العقار الموهوب ملك للواهب استنادا لرسم الملكية المدلى به، دون أن تتحقق من ذلك اعتبارا لوجود ورثة آخرين لنفس المورث لم يرد لهم ذكر برسم المخارجة، ثم تبني قرارها على ما ينتهي إليه تحقيقها، فقد جاء قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه، ومعرضا للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2019/2/4/3136

2021/218

2021-03-01

ان محكمة الاستئناف لما تبين لها من وثائق الملف، أن مقال الطعن بالاستئناف المقدم من طرف الوكيل العام للملك في مواجهة المطعون ضده انصب على طلب إلغاء مقرر عدم المؤاخذة الضمني المتخذ من طرف مجلس هيئة المحامين، واعتبرت أن صدور مقرر صريح بعدم المؤاخذة داخل الأجل القانوني يجعل القرار الضمني بعدم المؤاخذة منعدم الوجود، وبالتالي يكون استئناف الوكيل العام للملك غير ذي موضوع وقضت بعدم قبوله شكلا، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2020/1/4/2139

2022/436

2022-04-07

البيّن أن الطالبة تمسكت بأنه بالنظر لتاريخ توقيعها الالتزام في ظل المرسوم رقم 2.91.527 بتاريخ 13/05/1993 المغير والمتمم بالمرسوم رقم 2.00.352 بتاريخ 05/07/2000، فيبقى هذا المرسوم هو الواجب اعتماده عند المنازعة في الالتزام المذكور باعتباره (الالتزام) تحدده رابطة قانونية تضمن احترام المراكز التي نشأت بمقتضاه عبر إقرار الجزاء على كل من ينقض مقتضياته، وأنه لا يمكن تطبيق مقتضيات المرسوم رقم 2.15.990 على وضعيتها التي نشأت في ظل المرسوم رقم 2.91.527 وفق الفصل في مقتضيات المادة 32 منه، وأن القرار الصادر عن وزير الصحة تضمن مبالغ إضافية لم يقرها المرسوم الواجب التطبيق رقم 2.91.527 المشار إليه، وأن تطبيقه للمرسوم الجديد بأثر رجعي على وضعية المطلوبة، لا يجد سنده في القانون الذي يجعل دخول النص التنظيمي حيز التطبيق بمجرد النشر بالجريدة الرسمية كقاعدة عامة إلا إذا استثنيت بمقتضى خاص وصريح، وهو ما ينتفي في نازلة الحال، والمحكمة لما نحت خلاف ذلك، تكون قد خرقت القانون الواجب التطبيق وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2020/1/4/1109

2022/442

2022-04-07

يشترط للعمل بصفوف الأمن الوطني عدم الإصابة بمرض أو عاهة من شأنها أن تضعف القدرة البدنية سواء أثناء مزاولة النشاط العملي أو خارج أوقات العمل بالليل والنهار، والمحكمة لما تبين لها من معطيات القضية ومن تقرير المجلس الصحي، أن المعني بالأمر قد أحيل على التقاعد الحتمي نظرا لظروفه الصحية التي جعلته غير قادر على ممارسة مهامه كشرطي، وأن المرض المزمن الذي يعاني منه يعد عائقا يحول دون مزاولته لنشاطه المهني، واعتبرت أن شرط القدرة البدنية لممارسة وظيفة بالأمن الوطني لم يعد متوفرا في الطالب، وأن قرار إحالته على التقاعد الحتمي مبني على أسباب واقعية وقانونية تبرر اتخاذه لم تخرق القانون في شيء، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/5248

2022/446

2022-04-07

إن المحكمة لما إستندت إلى تقرير الطبيب المعالج الذي يفيد أن المستأنف عليه لم يكن في وضع صحي يجعله غير مميز ويمكنه استئناف عمله، ورتبت عن ذلك أن طعنه بالإلغاء قد قدم خارج الأجل القانوني المنصوص عليه بمقتضى المادة 23 من القانون رقم 41.90 المحدث بموجبه محاكم إدارية وهو غير مقبول، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائعا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2294

2022/447

2022-04-07

ان المحكمة لما حصرت المبالغ المستحقة فيما أوردته في منطوق قرارها لم تتجاوز مقتضيات الفصل 3 من قانون المسطرة المدنية، ومن جهة أخرى فلئن نازع الطالب في مشروعية القرار الجبائي فإن المحكمة ردت ما تمسك به بما أوردته من أن هذا القرار تم عرضه على دورة المجلس الجماعي والمصادقة عليه ب 09 أصوات من أصل 26، وأن وزير الداخلية صادق عليه وأن مصادقة وزير المالية غير مشترطة ولم يكن مطروحا أمامها أي نزاع في النصاب القانوني لاتخاذ مقررات المجلس الجماعي، وما أثير بهذا الخصوص غير مقبول لعدم سبق التمسك به أمامها، فتكون (المحكمة) قد ناقشت أسباب الاستئناف وأجابت عنها بتعليل غير منتقد، وجاء قرارها غير خارق للمقتضيات المحتج بها ومعللا تعليلا سائعا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2021/1/4/5835

2022/450

2022-04-07

ان المحكمة بما استندت إليه من أنه "مادام أن الفصل 29 من القرار الوزيري الصادر بتاريخ 03 يونيو 1915 بشأن تفاصيل تطبيق نظام التحفيظ العقاري يمنح للمحافظ صلاحية الإصلاح التلقائي لما يمكن أن يقع من السهو والغلط والخلل في الرسم العقاري أو في التضمينات الملحقة به، وأنه لما تبين للمحافظ أن عقد البيع المبرم بين الطرفين يتعلق بحق شخصي وليس بحق عيني باعتبار أن البيع انصب فقط على المشروع المراد إقامته على الملك موضوع الرسم العقاري، قرر التشطيب على التقييد المتعلق بالبيع المذكور"، فإنها (أي المحكمة) تكون قد راعت مقتضيات الفصل 29 بعدما تبين لها أن ما قام به المحافظ من تشطيب يبقى مندرجا في إطار الصلاحيات التي يخولها له هذا المقتضى القانوني، طالما أن الإبقاء على التقييد المتصل بذلك البيع يشكل إخلالا بالضوابط المنصوص عليها في نظام التحفيظ العقاري التي تأتي هذا النوع من التقييد، فجاء قرارها معللا تعليلا سليما وغير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/3456

2022/455

2022-04-14

لما كانت المنازعة القضائية المنصوص عليها في المادة 96 بخصوص أتعاب المحامي تثار أمام السيد الرئيس الأول، وأن المنازعة في نازلة الحال تخص طعنا في مقرر تأديبي، فإن

مؤاخذة المعنية بالأمر في هذا الشأن من قبل مجلس هيئة المحامين في هذا الشق بدوره استنادا فقط إلى شكاية المشتكي، يكون قد خرق القواعد المسطرية المقررة قانونا، فإن المحكمة لما خلصت إلى إلغاء المقرر التأديبي موضوعه المؤسس على المخالفتين التأديبيتين المشار إليهما أعلاه لعدم ثبوتهما في حقها، تكون قد أسست قضاءها على سند من القانون وعللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/979

2022/458

2022-04-14

ان الجهة المختصة بالبت في طلب استرجاع واجبات التكافل تبقى هي مجلس هيئة المحامين، وبما أن هذا المجلس قد أصدر مقرر صريحا برفض الطلب فقد كان على الطالب الطعن فيه وفق مقتضيات المادة 94 من قانون المحاماة بالاستئناف أمام غرفة المشورة بمحكمة الإستئناف باعتبارها الجهة المختصة بالبت في الطعن المذكور، والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي بعدم الاختصاص للبت في الطلب، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1687

2022/459

2022-04-14

ان المحكمة لما استخلصت من وثائق الملف أن الإدارة محقة في استخلاص المبالغ التي سبق للمستأنف عليه أن استفاد منها، وأن ما قامت به من إجراءات لا يشكل أي تعنت أو

تماطل في التنفيذ، ما دام أن تنفيذ الحكم القاضي بإلغاء القرار الإداري برفض الاستقالة لا يتم إلا بمباشرة الإجراءات المحددة بمقتضى القانون، وأنه لا وجود لأي خطأ في جانب الإدارة، وبالتالي فإن عناصر المسؤولية المنصوص عليها في الفصل 79 من قانون الإلتزامات والعقود والمادة 8 من القانون رقم 90.41 المحدثة بموجبه محاكم إدارية غير متوفرة في النازلة، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2416

2022/460

2022-04-14

إن المحكمة لما عللت قرارها بما جاءت به من أن الخبرة المنجزة أكدت بوضوح أن تواجد الكشك بمحاذاة المنزل غير مطابق لضوابط التعمير مادام أنشئ فوق حرم الطريق ويشكل عائقا لمرور المارة ويعتبر مانعا من الرؤيا في إطار التشوير الطريقي ويشكل ضررا للمنزل بسبب حرمانه من واجهة حيوية مطللة على ملتقى الطرق ويؤثر على قيمته التجارية وأن مستوى الأضرار يفوق أضرار الجوار العادية والمألوفة وبغض النظر عن تاريخ إحداث الكشك فإن الضرر موضوع النزاع هو ضرر مستمر ومتجدد، وانتهت إلى تأييد الحكم الابتدائي الذي قضى برفع الضرر، تكون (المحكمة) قد عللت قرارها تعليلا سائغا وركزته على أساس قانوني سليم.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1674

2021/673

2021-06-08

لما اعتبرت المحكمة أن التسجيل المرئي المعروف عليها ليس حجة كافية لإثبات واقعة الصفع، والحال أنه يتضمن صورة حية عن تعنيف المطلوب للزبون، تكون قد جعلت قرارها منعدم التعليل وغير مرتكز على أساس مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/5374

2022/322

2022-03-10

ان المحكمة لما عللت قرارها بكون تحديد شروط الترشيح يندرج في إطار السلطة التقديرية للمكتب الوطني للمطارات بشأن ممارسة إختصاصاته التدييرية التي يتصرف فيها بمحض إرادته واختياره ويستقل بتقدير ملاءمة إصداره ما لم يثبت إنحرافه في إستعمال تلك السلطة، وهو الأمر الذي لم يقم دليل في نازلة الحال على ثبوته طالما أن شروط التباري الجديدة لم ينتج عنها حرمان الطالب من الترشح للمنصب، وإنما كانت غايتها توسيع دائرة المخاطبين بالترشيح لاختيار الأصلح، تكون قد بنت قضاءها على أساس قانوني سليم، ولم تخرق المقتضيات المحتج بها وجاء قرارها معللا تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2021/1/4/6059

2022/323

2022-03-10

ان المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه إلى أن المعني بالأمر ارتكب أثناء قيامه بمهام تسيير المجلس الجماعي أفعالا تعد إخلالا بالضوابط المنصوص عليها في المادة 64 بشكل يبرر

طلب العزل، سيما تقرير المفتشية العامة للإدارة الترابية التابعة لوزارة الداخلية الذي أكد إرتكابه لمخالفات متعلقة بالتسيير الإداري وتدير الموارد البشرية، وتدير المداخل الجماعية وتدير المصاريف وتدير ممتلكات الجماعة والمنازعات وكذا قطاع التعمير، واعتبرتها إخلالات ماسة بمصالح الجماعة، بشكل يبرر تفعيل مسطرة المادة 64 المشار إليها أعلاه وأنه لا مجال للتمسك بخرق مقتضيات المادة 274 من القانون التنظيمي المذكور، ما دام النزاع يندرج في نطاق المادة 64 السالفة الذكر وليس بمدى إختصاص المحاكم المالية، تكون قد بنت قضاءها على أساس سليم ولم تخرق المقتضيات القانونية المحتج بها وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/4408

2022/377

2022-03-24

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أن المستأنفة أدلت للجهة المختصة ببطاقة بطاقة تعريف وطنية تعلم أن بيان السن المضمن بها غير صحيح بغية الإستفادة من العقار موضوع النزاع، وإعتبرت أن هذا المعطى يفيد إستعمالها لوسائل تدليسية ترقى إلى مصاف الأفعال الجرمية لإستصدار قرار إداري يقضي بمنحها العقار الذي كان يستفيد منه والدها الهالك، وأيدت الحكم المستأنف فيما قضى به، تكون قد بنت قضاءها على أساس سليم من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/809

2022/378

2022-03-24

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن الفصل 19 من الدستور المغربي يجعل المواطنين متساوين أمام القانون، وأن تلك المساواة تشمل الرجال منهم والنساء، فضلا عن الإتفاقيات الدولية المصادق عليها من طرف المغرب، وخاصة منها إتفاقية منع جميع أشكال التمييز ضد النساء مما يجعل العرف القائم على حرمان النساء المتزوجات منهن من الإنتفاع بالأراضي السلالية مخالفا لتلك القواعد، وإعتبرت أن قرار مجلس الوصاية المطعون فيه القاضي بحرمان البنات من الحق في الإنتفاع غير مشروع، تكون قد إستحضرت أن توزيع الإنتفاع يخضع لمقتضيات ظهير 1919 (عدل) بشأن الوصاية الإدارية على الأراضي الجماعية والأعراف المحلية ودوريات وزير الداخلية الوصي على الأراضي الجماعية، وأيدت بالتالي الحكم المستأنف القاضي بإلغاء ذلك القرار، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/1846

2022/379

2022-03-24

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي بإلغاء القرار الإداري المطعون فيه إستنادا إلى أن تمسك الإدارة بالسلطة التقديرية في الإستجابة لطلب الإستقالة وبضرورة الموازنة بين المصلحة العامة والمصالح الخاصة للأطباء لايمكن أن يبرر رفضها للإستقالة إنطلاقا من مبررات عامة وغير محددة، بالرغم من أن تدبير الوضعية الإدارية للمعني بالأمر تخضع لضابط المصلحة العامة، وأن القواعد التي تنظم الاستقالة بالنسبة للموظفين هي المنصوص عليها في الفصلين 77 و78 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، ودون مراعاة ما تمسك به الطالب، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/3122

2022/381

2022-03-24

إن المحكمة لما إعتبرت أن عدم الإدلاء بشهادة عدم الطعن المتعلقة بأحد أطراف النزاع يجعل قرار المحافظ بالإبقاء على تعرضه مشروعاً، تكون قد إستحضرت مقتضيات المادة 37 المذكورة، وبنّت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلاً سائغاً.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2902

2022/386

2022-03-24

البيّن أن الطالبة تمسكت بأنه لئن كانت المادة 55 من قانون التعمير تنص على أن الإشهاد الصادر عن المهندس كاف للحصول على رخصة السكنى فإن ذلك يتوقف على مدى إنجاز أشغال البناء بصفة قانونية من عدمها، والمحكمة مصدرية القرار المطعون فيه لما قضت بتأييد الحكم الابتدائي الذي ألغى قرار رئيس الجماعة دون أن تتحقق مما إذا كانت الأشغال المنجزة على أرض الواقع متوافقة مع الترخيص بالبناء ووثائق التعمير والواقع المثبت، جاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه، عرضة للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3176

2022/387

2022-03-24

إن المحكمة بالرغم من أنه ثبت لديها من الخبرة التي أمرت بها أن الخيار لم يعثر ضمن السندات والسجلات التي اطلع عليها على أي وثيقة تؤكد مبلغ الدين وأن الإشهاد المتمسك به من طرف المطلوبة والمنسوب إلى رئيس الجماعة السابق لا يحمل أي تاريخ ثابت بالرغم مما للتاريخ من أهمية في تحديد الاختصاص الزمني لمصدر الوثيقة، وبالرغم من أن الوثيقة كانت موضوع طعن بالزور الفرعي فإنها ردت هذا الدفع بعلة عدم الإدلاء بالتوكيل الخاص مع أن هذه الحالة لا تستوجب الإدلاء بالتوكيل على اعتبار أن حالات الإدلاء به محددة حصرا بموجب المادة 30 من القانون المنظم لمهنة المحاماة وليس من بينها الطعن بالزور في الوثيقة برمتها، جاء قرارها منعدم الأساس القانوني وفسد التعليل الموازي لانعدامه، عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3178

2022/388

2022-03-24

البيّن أن الطالبة تمسكت بأن الخبرة جاءت مبهمة ولم تحسم بشكل قاطع في الجهة المالكة للعقار، وأن النزاع في الملكية يقتضي البت في الاستحقاق وأن التعرض على تسليم الرخصة يبقى قائما ومنتجا لأثره، وأن قرار رفض الترخيص بحفر بئر الذي استند إلى رأي لجنة البحث العلني بوجود تعرض كان وفقا لما تنص عليه المقتضيات المنظمة لتسليم هذا النوع من الرخص، والمحكمة لما نحت خلاف ذلك ودون مراعاتها لما ذكر لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وجاء قرارها فاسد التعليل الموازي لانعدامه، عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/295

2022/389

2022-03-24

إن المحكمة لما قضت بإلغاء الحكم الابتدائي وتصديا بالإلغاء الجزئي لقرار الترخيص بالبناء في الجزء المتعلق بالقبو أسست قضاءها على مقتضيات المادة 43 من قانون التعمير التي تلزم بأن تكون رخصة البناء متطابقة مع تصاميم التنطيق وتصاميم التهيئة، وثبت لديها أن العقار يتواجد في القطاع المخصص لبنايات من طابق أرضي وطابقين علويين، واستنتجت أن قرار رئيس الجماعة بالترخيص بإحداث بناء بقبو يخالف ذلك المقتضى سيما وأن الخبرات المنجزة أكدت أن السماح ببناء القبو فيه ضرر للبنايات المجاورة واعتبرت أن الجماعة ملزمة باتخاذ التدابير والإجراءات لدرء كل خطر محتمل أو حال ومحدد بالمباني السكنية وشاغلها، تكون قد أسست قرارها على سند من القانون وعللته تعليلا سائغا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/5486

2022/429

2022-03-31

إن المحكمة بما استندت إليه في تعليل قرارها إلى أن عدم الإشارة في شهادة التسليم المستدل بها إلى اسم الموظفة التي رفضت التوصل وصفقتها داخل المكتب المشار إليه بالشهادة المذكورة، بشكل يجعلها غير تامة البيانات المتطلبة قانونا، ورتبت على ذلك قبول المقال الإستئنائي بتقديمه داخل الآجال المنصوص عليها قانونا، فإنها تكون قد طبقت تطبيقا سليما الضوابط المنصوص عليها في الفصلين 39 و516 من قانون المسطرة المدنية، اللذين ينصان بصيغة الوجوب على بيان الشخص المتسلم وتوقيعه بشهادة التسليم، وبأن إغفال ذكر هذه البيانات يعد نقصا من شأنه أن يؤثر في صحة التسليم ويؤدي إلى بطلان التبليغ، وما بالوسيلة على غير أساس.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/5487

2022/430

2022-03-31

طبقا للضوابط المنصوص عليها في المادة 17 من المرسوم رقم 621-11-2 وتاريخ 25
نونبر 2011 بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية فإن:
"صلاحية لائحة الانتظار المذكورة تنتهي بمجرد نشر قرار فتح الإدارة المعنية لمباراة جديدة
تهم نفس الدرجة"، والمحكمة لما ثبت لها أن صلاحية لائحة الانتظار التي كان اسم الطالب
واردا بها لم يعد لها وجود بمجرد نشر قرار فتح الإدارة المعنية لمباراة جديدة للتوظيف تهم
نفس الدرجة، وأيدت الحكم المستأنف القاضي بإلغاء هذا القرار الإداري المطعون فيه دون
مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي
انعدامه، مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/5562

2022/431

2022-03-31

إن المحكمة بما استندت إليه من أن الثابت من وثائق الملف كون المنفذ عليه قد نفذ القرار
الاستثنائي فيما قضى به من تأييد للحكم الابتدائي القاضي بالحكم على المدعى عليه بإرجاع
الحالة إلى ما كانت عليه بمنزله بإغلاق الباب المحدث بالواجهة الخلفية، في حين أن الطعن
الحالي ينصب على القرار الضمني المتعلق بأشغال إحداث ولوجيبة للأشخاص ذوي
الاحتياجات الخاصة موضوع الرخصة ومراسلة قائد الملحقة الإدارية، ولا علاقة له بتنفيذ
الحكم القضائي الآنف الذكر، فإنها تكون قد راعت الاختلاف في السبب الذي بني عليه قرار
الترخيص بإحداث ولوجيبة للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة (موضوع هذه الدعوى)

وقرار محكمة الاستئناف المؤيد للحكم الملزم بوجوب إغلاق باب بالواجهة الخلفية المتحقق الاستجابة له من قبل المنفذ عليه، وجاء قرارها معللا تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/5763

2022/432

2022-03-31

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أن المحافظ على الأملاك العقارية أسس رفضه تسجيل الحكم القضائي الحائز لقوة الشيء المقضي به على الرسم العقاري المذكور موضوع النزاع على وجوب الإدلاء بشهادة التقسيم المنصوص عليها في المادة 58 من قانون 25-90 المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات، أو شهادة تفيد أن العملية لا تخضع لمقتضيات هذا القانون وكذا الإدلاء بملف تقني يحدد القطعة المراد استخراجها وفقا لما هو منصوص عليه في المادة 17 من المرسوم المتعلق بإجراءات التحفيظ العقاري، اعتبارا لكون الرسم التخطيطي المرفق بتقرير الخبرة غير كاف لضبط وعاء العقار موضوع القسمة من الناحية المادية والتقنية، والحال أن المطلوب سبق له أن استصدر قرارا قضائيا نهائيا قضى بقسمة القطعة الأرضية ذات الرسم العقاري، وبالتالي صيرورته قرينة قانونية قاطعة على صحة ما قضى به، لتستخلص من ذلك عدم مشروعية قرار المحافظ لمساسه بحجية الأحكام وبمبدأ قوة الشيء المقضي به، ورتبت عن ذلك إلغاء هذا القرار، فجاء قرارها معللا تعليلا سائغا وكافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/6210

2022/498

2022-04-21

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه بأن طلب العزل المقدم ضد الطالب (المستأنف) قدم من قبل الجهة التي حولها القانون ذلك تقيدا بالمادة 64 من القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات باعتبار مقال الدعوى قدم من طرف عامل الإقليم، وبعد سلوك الإجراءات الشكلية المتطلبة، كما أن المقال المذكور جاء مرفقا بكافة الوثائق الدالة على ارتكاب المطعون ضده للأفعال المنسوبة إليه، تكون قد أجابت بما فيه الكفاية عن ما تمسك به الطالب في دفعه وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/6231

2022/500

2022-04-21

إن محكمة الاستئناف لما اعتبرت بأن المطلوب في النقض ليس ذي مصلحة شخصية في موضوع الحق المراد اقتضاؤه حتى يمكنه المطالبة بإيقاف تنفيذ حكم قضائي لوجود صعوبة قانونية أو مادية في تنفيذه، تكون قد تقيدت بالنقطة القانونية التي بتت فيها محكمة النقض وعللت قرارها تعليلا كافيا وسائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2608

2022/316

2022-03-10

لقضاة الموضوع سلطة تفسير الاتفاقات والعقود مادام أن هذا التفسير لا يخالف ما اتجهت إليه إرادة الأطراف ولا يخرج عن الألفاظ الظاهرة لتلك الوثائق ولا رقابة عليهم من طرف محكمة النقض إلا بخصوص التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3592

2022/317

2022-03-10

أرض سلالية – قرار مجلس الوصاية – مشروعيتها.

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف حق المستأنف عليه في الاستغلال، وانتهت إلى تأييد الحكم الابتدائي الذي ألغى قرار مجلس الوصاية، تكون قد استحضرت أن الأمر يتعلق بأرض سلالية وأن ذوي الحقوق لا يحق لهم سوى الاستفادة من حق الاستغلال وأن الجماعة النيابية أقرت القسمة بين طرفين من ذوي الحقوق بشأن قطعة أرضية سلالية كان يستغلها والدهم، فجاء قرارها مرتكزا على أساس قانوني سليم ومعللا تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3915

2022/318

2022-03-10

البيّن أن قرار إحالة الطالبة على التقاعد الحتمي موضوع الطعن الحالي كان نتيجة عرض المعنية بالأمر على الفحص المضاد بتاريخ لاحق على المجلس الصحي الإقليمي والتي أكدت أنها غير قادرة نهائيا على ممارسة مهامها، وانتهت إلى أن القرار الإداري المطعون فيه معلل

وغير مشوب بأي انحراف في استعمال السلطة، تكون قد التزمت بالنقطة القانونية المحددة في قرار محكمة النقض وجاء قرارها معللا تعليلا سائغا وغير خارق للمقتضيات المحتج بها.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/4215

2022/321

2022-03-10

إن المحكمة لما إستندت فيما انتهت إليه بأنه تبين من وثائق الملف أن العقار يتواجد خارج المدار الحضري، مما يعني بالقطع أن العقار قابل للفلاحة، وبالتالي يدخل ضمن العقارات التي يشملها ظهير 2 مارس 1973، ويتوفر على جميع العناصر المتصلة بشروط الاسترجاع، ولا حاجة لإجراء خبرة، تكون قد حققت بما فيه الكفاية من خلال الوثائق المستدل بها وبالتالي لم تخالف النقطة القانونية التي بنت فيها محكمة النقض، وكونت قناعتها بشأن طبيعة العقار الفلاحية انطلاقا من مضمونها، ولم تخرق المقتضيات القانونية المحتج بها وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/4662

2022/313

2022-03-10

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أن العقار موضوع طلب رخصة البناء يوجد بالمنطقة المصنفة حسب تصميم التهيئة بالحزام الأخضر، وأنه لا يسمح بالبناء في هذه

المنطقة، وأن التخصيص المذكور يقيد طبيعة الاستغلال الممارس في القطعة الأرضية بالمنع فيما دونه أي أنه إذا صحت ممارسة إمكانية الاستغلال الفلاحي فإن المستأنف لا يملك الحق في بناء إسطبل أو سكن حارس أو سور وقائي، تكون قد استحضرت المنع من البناء المقرر بموجب قانون التعمير، واعتبرت أن استفادة المعني بالأمر من رخصة حفر بئر في نفس العقار لا يغنيه عن استصدار رخص أخرى للبناء، فجاء قرارها مرتكزا على أساس من القانون ومعللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1343

2022/413

2022-03-31

بمقتضى المادة 7 من الظهير الشريف رقم 1 60 063 بتاريخ 25 يونيو 1960 بشأن توسيع نطاق العمارات القروية كما تم تغييره وتتميمه تنص على أنه يمنع في العمارات القروية المتوفرة على تصميم خاص توسيع نطاقها بتشييد أي بناية دون الحصول على إذن بالبناء، والبيّن من وثائق الملف وخاصة الخبرة المنجزة أن الجماعة تتوفر على تصميم النمو المصادق عليه بتاريخ 2014/02/18 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 6245 بتاريخ 2014/5/08، وأن المنطقة التي يتواجد بها العقار موضوع النزاع لا تتوفر على أي تجهيزات كشبكة الواد الحار وشبكة الماء الصالح للشرب وشبكة الكهرباء وشبكة الطرق، والمحكمة بما نحت دون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3891

2022/415

2022-03-31

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن الطبيعة الخاصة للقرارات الصادرة عن مجلس الوصاية تعتبر معلة كلما تمت الإشارة في ديباجتها إلى الفصول القانونية التي تم الاستناد إليها في اتخاذه وكذا إلى قرار المجلس النيابي وتقرير السلطة المحلية كما هو الأمر في نازلة الحال، وأن مجلس الوصاية بت في حدود اختصاصه المحدد بموجب ظهير 27 أبريل 1919 (عدل) ، وأن قيام المستأنف عليه ببناء فوق العقار محل النزاع لا أثر له على اختصاص المجلس المذكور، لم تخرق القانون بهذا الخصوص وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/5014

2022/417

2022-03-31

إن المحكمة لما عللت قرارها بأنه تبين لها من وثائق الملف تعدد العقوبات الصادرة في حق المستأنف عليها (الاقطاع المباشر من الأجرة، وتوجيه تنبيه عن نفس الإخلال ومثلها أمام المجلس التأديبي وإصدار عقوبة تأديبية في حقها)، واعتبرت أن المستأنف عليها المطلوبة في النقض كانت محل عقوبات إدارية وتأديبية عن إخلال واحد خلافا لمقتضيات قانون الوظيفة العمومية التي تخول للإدارة إعمال أحد المساطر الإدارية دون تعددها عن نفس الفعل، وانتهت إلى أن القرار التأديبي مخالف للقانون وغير مشروع، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/5881

2022/419

2022-03-31

إن الدعوى لا يمكن رفعها إلا من ذي صفة بأن يكون المدعي هو صاحب المركز القانوني المعتدى عليه، ومادام أن الدعوى ترمي إلى إلغاء نتيجة العملية الانتخابية، فإن الصفة في الطعن إنما تكون للمتنافسين المتضررين من نتيجة هذه العملية، ولا تكون للحزب الذي ينتمي إليه أحد المرشحين، والمحكمة لما اعتبرت أن الحزب السياسي وإن كان يملك أهلية التقاضي في شخص ممثله القانوني باعتبار ذلك من النتائج المترتبة عن الشخصية المعنوية كوصف قانوني لصيق به، فإن ذلك لا يتأتى له إلا في حدود الدفاع عن المصالح الجماعية للحزب والمشاركة بين أعضائه، وليس من أجل الدفاع عن مصالح ذاتية، بحيث يكون الضرر المبرر للمصلحة في الطعن يمس الحزب كبنية لها شخصية مستقلة عن شخصية المنخرطين فيه، ورتبت على ذلك أن الطعن الذي تقدم به الحزب قدم من غير ذي صفة ومصلحة، لم تخرق القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3752

2022/422

2022-03-31

إن المحكمة عندما بتت بعدم قبول الاستئناف المقدم من طرف المحافظ على الأملاك العقارية على اعتبار أنه مقدم بصفة شخصية في خرق لمقتضيات المادة 10 من القانون المحدثة بموجبه محاكم استئناف إدارية والمادة 31 من القانون المنظم لمهنة المحاماة تكون قد امتثلت للنقطة القانونية الواردة في قرار النقض والإحالة الذي ورد فيه أن الإخلال الشكلي الجوهرى - تقديم الطعن بالاستئناف بدون محام - لا يمكن تداركه بمقتضى المستنتجات الكتابية المدلى بها بعد الإحالة، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/1062

2022/423

2022-03-31

إن المحكمة لما ردت ما أثير بخصوص عدم إلزامية تعليل قرار مجلس الوصاية بكون محكمة الدرجة الأولى قضت بإلغاء القرار المطعون فيه لمخالفته للقانون وليس لانعدام تعليله، واعتبرت أن المادة 20 من القانون رقم 41/90 نصت على أحقية كل متضرر من قرار إداري في الطعن فيه، وأن قرارات مجلس الوصاية قابلة للطعن القضائي بناء على ذلك واستنادا للفصل 118 من الدستور تكون قد ناقشت أسباب الاستئناف وردت عليها بتعليل سائغ، وأقامت قرارها على سند من القانون.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/839

2022/425

2022-03-31

إن المحكمة استندت إلى أن البين من وثائق الملف سبق حصول المستأنف عليهما على الموافقة المبدئية للجنة الوزارية المكلفة بدراسة النزاعات الناشئة عن تطبيق ظهير 2 مارس 1973 والقرار الوزاري المشترك، إلا أنه تبين للجنة المذكورة في نفس الاجتماع أنهما لا يستغلان العقار وهو ما تم تضمينه بمحضر اجتماعها، وقد تمت مطالبتهما بشهادة الاستغلال دون أن يتمكننا من الإدلاء بها، سيما وأن هذا الشرط منصوص عليه في رسالة السيد الوزير الأول عدد 4/1470 وتاريخ 1980/08/20 باعتباره الإطار التنظيمي المنظم لعملية تسوية النزاعات الناشئة عن تطبيق ظهير 2 مارس 1973؛ خاصة وأن دعوتها إلى موافاة الإدارة بالتزام بقبول الثمن لا يغني عن استيفاء الشروط المسطرية للتسوية، والمحكمة لما اعتبرت قرار رفض التسوية لعدم الإدلاء بشهادة الاستغلال غير مشوب بأي عيب من عيوب المشروعية تكون قد أجابت بما فيه الكفاية على دفوع المستأنف عليهما وعللت قرارها تعليلا سائغا ولم تخرق مقتضيات الفصل 230 من قانون الالتزامات والعقود المحتج به.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2675

2022/426

2022-03-31

إن استدعاء المعني بالأمر لا يفيد ولا يعطيه حقا مكتسبا مادام اسمه لم يرد ضمن لائحة الناجحين بصفة نهائية في المباراة، والمحكمة بما نحت ودون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/4012

2022/427

2022-03-31

إن المحكمة لما استندت فيما إنتهت إليه إلى ما أسفر عنه البحث المجرى ووثائق الملف المثبتة لغياب المعني بالأمر المستمر وبطريقة منتظمة، واستبعدت ما تمسك به من إنجازه لتقارير حول البرامج الاقتصادية للجالية المغربية لكونها لا تحمل أي تأشيرة من قبل الإدارة وكذا شواهد العمل المسلمة له، بعد ثبوت تعاطيه مهنة حرة وقيامه بمهام مدير ومسير لشركة، وهو ما يتعارض ويتنافى مع المهام الموكولة له، ومخالف للمقتضيات القانونية وخاصة الفصل 735 من قانون الالتزامات والعقود، ما يجعله غير مستحق للأجر المطالب به بالنظر إلى أن الأجر يكون مقابل العمل، تكون قد تقيدت منها بنقطة الإحالة وبنت قضاءها على أساس من القانون، وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/5886

2022/355

2022-03-17

إن المحكمة لما تبين لها ارتكاب المؤسسة لعدة خروقات وإخلالات يبرر إتخاذ إجراءات زجرية في حقها طبقا للضوابط المنصوص عليها قانونا، ولا يعتبر مبررا لرفض المصادقة على الشواهد المدرسية لأن في ذلك مساس بحقوق التلاميذ المعنيين بدون مبرر، خاصة وأنه قد سبق للإدارة أن صادقت على شواهد مجموعة من التلاميذ دون آخرين، كما عملت على مدار عدة مواسم دراسية منح المصادقة على شواهد بخصوص برنامج مسار، بدون أن تكون المستأنف عليها منخرطة في ذلك النظام، وإعتبرت أن ما تمسكت به الإدارة برفض المصادقة على الشواهد المدرسية غير مؤسس، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون، ولم تخرق المقتضيات القانونية المحتج بها، وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1796

2022/297

2022-03-10

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه في تعليق قضائها إلى الإستعاضة عن المبدأ الذي يقضي بالاحتساب اليومي لعدد أيام الامتناع في إطار تصفية الغرامة التهديدية بتصفيتها استنادا إلى السلطة التقديرية للمحكمة طالما أن دعوى تصفية الغرامة التهديدية تستمد خصائصها من طبيعة الغرامة باعتبارها وسيلة إجبار المنفذ عليه وحمله على الوصول بالتنفيذ إلى تحقيق الغاية منه، وباعتبار سند تصفيتها يتحقق بمجرد ثبوت امتناع الإدارة المنفذ عليها عن تنفيذ السند التنفيذي، وما ترتب من جراء هذا الامتناع عن التنفيذ، أخذا بعين الاعتبار عنصر المماثلة في التنفيذ المتمثل في استمرار امتناع الجهة المنفذ عليها،

وخلصت الى اعتبار التقدير الذي انتهت إليه محكمة الدرجة الأولى تصفية للغرامة التهديدية غير مناسب في إطار سلطتها التقديرية المؤسسة على عناصر المنازعة، تكون قد أسست قضاءها على سند من الواقع والقانون، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2236

2022/298

2022-03-10

إن المحكمة لما استندت في تعليل قضائها إلى ما ثبت في حق الطالب من سلوكات وما بدر منه من الإعراض عن تنفيذ أمر القانون، وذلك من خلال جلسة التحقيق التي تتسم بالسرية وتتنافى والمقتضيات التشريعية التي يجب أن يقتدي بها المحامي والمتمثلة في حمل الهاتف النقال بشكل ظاهر أمام هيئة القضاء وأطراف الخصومة، وهو إخلال بالاحترام الواجب للقضاء، ودون التقيد بقسم المحاماة وأعرافها من خلال إشارته في كتاباته بوسائل التواصل الاجتماعي إلى معطيات ووقائع القضية التي يجري بشأنها التحقيق، واعتبرت الأفعال المرتكبة من طرفه دليلا على تقصيره في أداء مهمته وتخرج عن نطاق التقيد بالضوابط الأخلاقية إعمالا لنص المادة 3 من القانون المنظم لمهنة المحاماة، وقضت بإلغاء المقرر المطعون فيه وتصديا بمؤاخذة المطعون ضده من أجل ما نسب إليه والحكم عليه بعقوبة الإنذار، تكون قد أسست قضاءها على سند من القانون وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/6200

2022/357

2022-03-17

البين أن الطالبة تمسكت بأن سبقية البت في الطلب قد تحققت بموجب الحكم المحتج به -والذي لم يثبت الطعن فيه - الذي قضي بعدم قبول الطعن، فالبين من تعليلاته أن من بين ما إستند إليه فيما إنتهى إليه أن الملف خال من أي قرار إداري حتى يتم بسط رقابة المشروعية عليه سواء كان صريحا أو ضمنيا طبقا لمقتضيات المادة 21 من القانون رقم 90-41 المحدث بموجبه محاكم إدارية، والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي بقبول الطعن شكلا وفي الموضوع بإلغاء القرار الإداري المطعون فيه، ودون مراعاة ذلك، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وعرضت قرارها للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/4/2160

2022/360

2022-03-17

البين أن المحكمة تمتعت الطالب بجميع الضمانات المخولة له قانونا قبل صدور القرار المطعون فيه وبعد دراستها لجميع وثائق الملف، كما جاء بحیثيات هذا القرار، وأن التنازلات المحتج بها لا تأثير لها على قانونية المتابعة التأديبية ولا تحول دون حق مجلس هيئة المحامين في متابعة المحامي المشتكى به بخصوص الوقائع المنسوبة إليه، وبالتالي فإن تقدير مدى جسامة العقوبة الموقعة عليه يبقى من صميم اختصاص محكمة الموضوع ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض، إلا من حيث التعليل الذي يجب أن يكون صحيحا وكافيا ومنسجما مع ظروف القضية، وما بالوسيلتين على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2693

2022/303

2022-03-10

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه على التبليغ الحاصل إلى الطاعن (الطالب)، إذ أن الأمر الفوري بإيقاف الأشغال بلغ للمخالف (الطالب) ووقع على ذلك، ولم يتقدم بطعنه أمام المحكمة الإدارية إلا بعد انصرام الأجل المنصوص عليه في المادة 23 من القانون رقم 90.41 المحدث للمحاكم الإدارية، وقضت تبعا لذلك بعدم قبول الطلب، فإنها لم تخرق القانون ولم تحرف الوقائع وعللت قرارها تعليلا صحيحا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/490

2022/304

2022-03-10

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن الأمر في نازلة الحال يتعلق بدين عمومي ناتج عن صفقة عمومية وأن تصفية وضعيتها المالية خاضعة لقواعد القانون العام التي جسدها القانون رقم 56.03 المتعلق بتقادم الديون المستحقة على الدولة والجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.10 المؤرخ في 21 ابريل 2004 والذي ينص في مادته الأولى على أن بداية احتساب أجل التقادم الرباعي لا يبتدئ إلا بعد إصدار أمر بدفع أو تصفية الدين عن الإدارة، وأنه أمام خلو الملف مما يفيد صدور هذا الأمر عن الإدارة، فإن التقادم المتمسك به غير قائم، لم تخرق القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/1841

2022/362

2022-03-17

بمقتضى الفصل 20 من القرار الوزيري الصادر بتاريخ 1931/09/20 المنظم لأوامر القيام بمهمة داخل الوطن فإن مدة أي مهمة محددة في شهرين كحد أقصى ولا يمكن تمديدها إلا بتعليل يوضح سبب التمديد، والبيّن أن المطلوب في النقص لم يقدم طلب تمديد مهمته بل تركه دون تجديد، وأن التعويضات التي تمنح عن أمر للقيام بمهمة تحتسب على أساس ما ينفقه الموظف على التنقل والإطعام والإيواء، والمحكمة بما نحت دون مراعاة ما ذكر وبتها في النازلة في غياب المعطيات المذكورة، لم تجعل لما قضت به من أساس وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقص

ملف رقم :

2021/1/4/904

2022/305

2022-03-10

إن المحكمة لما اعتبرت أن مقتضيات المادة 81 من النظام الداخلي لهيئة المحامين بمراكش وإن كانت توجب على المحامي أن يحصل على موافقة كتابية مسبقة من زميله المنصب سلفا قبل القيام بأي دفاع أو إجراء لفائدة نفس الموكل، فإن الزميلة السابقة قد تم سحب النيابة منها من طرف الموكل، الذي أذن للوكيل الجديد المشتكى به حاليا بالنيابة، ولم تعترض على نيابة زميلها الحالي ولم تقدم أي شكاية ضده في هذا الموضوع، وأنه لا مبرر للتمسك بمقتضيات المادة المذكورة، لم تخرق القانون وبنّت قضاءها على سند من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

معاينة القرار

2020/1/4/2408

2022/310

2022-03-10

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن الفصل 19 من الدستور المغربي يجعل المواطنين متساوين أمام القانون، وأن تلك المساواة تشمل الرجال منهم والنساء، فضلا عن الاتفاقيات الدولية

المصادق عليها من طرف المغرب وخاصة منها اتفاقية منع جميع أشكال التمييز ضد النساء مما يجعل العرف القائم على حرمان النساء من الإنتفاع بالأراضي السلالية مخالفا لتلك القواعد، واعتبرت أن قرار مجلس الوصاية المطعون فيه القاضي بحرمان البنات من الحق في الانتفاع بالأرض موضوع النزاع غير مشروع، وبالتالي أيدت الحكم المستأنف القاضي بإلغاء القرار الإداري المطعون فيه، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/1201

2022/493

2022-04-21

البيّن أن قرار مجلس الوصاية الذي جاء معللا في نازلة الحال بإشارته صراحة إلى الأسباب القانونية والواقعية المؤسس عليها ومنها مجموع النصوص القانونية المطبقة على النزاع وكذا الوثائق المعتمدة منها طعن المطلوب ومقرر المجلس النيابي وتقرير السلطة المحلية والإقليمية وهي الوثائق التي استشف منها مجلس الوصاية أن المطلوب في النقض يقيم بصفة دائمة بالخارج لم يسبق له أن استغل القطعة الأرضية، وأنه تخلى عنها طوعا لفائدة شقيقه الذي ثبتت استفادته من حصة خاصة به من الأرض السلالية، وهي كلها معطيات تبرر إرجاع القطعة الأرضية موضوع النزاع إلى الجماعة السلالية لتوزيعها على ذوي الحقوق لاستغلالها، والمحكمة بما نحت دون مراعاتها ما ذكر جاء قرارها غير مرتكز على أساس وفساد التعليل الموازي لانعدامه، عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/3542

2022/495

2022-04-21

إن العبرة في تفسير المحررات والوثائق هي بالمقاصد والمعاني وليس بالألفاظ والمباني، وأمر ذلك موكول لمحكمة الموضوع شريطة مراعاة ما اتجهت إليه إرادة الأطراف وعدم الخروج عن الألفاظ الظاهرة لتلك الوثائق ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض إلا بخصوص التعليل، والمحكمة لما ثبت لديها من وثائق الملف أن تقييد القرار الاستثنائي بالرسم العقاري لا يترتب عنه تقسيم العقار وإنما تغيير في الأنصبة، وأن ذلك لا يتعارض مع المقتضيات المحتج بها من طرف المحافظ على الأملاك العقارية، تكون قد أعطت للنزاع تكييفه القانوني السليم وعللت قرارها بهذا الخصوص تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3308

2022/280

2022-03-03

البيّن أن الطالبة تمسكت بأن القانون المتعلق بضبط حق تأسيس الجمعيات يعتمد أسلوب التصريح فقط وليس الترخيص، وأن المحاكم هي وحدها لها صلاحية مراقبة مشروعية تأسيس الجمعيات ولا يحق للسلطة المحلية رفض تسليم وصل الإيداع المتعلق بتأسيس الجمعية تحت علة خرق بعض المقتضيات، وبأن قرار القائد غير مشروع مادام قد رفض تسليم الملف وتسليم وصل الإيداع، وأن مقتضيات الظهير الشريف المتعلق بالتجمعات العمومية لا تنطبق على النزاع، والمحكمة مصدررة القرار المطعون فيه بعدم مراعاتها ما ذكر ودون الجواب على دفوع الطالبة بالرغم مما له من تأثير على وجه القضاء، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وجاء قرارها معللا تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3442

2022/281

2022-03-03

إن إمكانية عزل نواب الرئيس من عضوية المكتب المسير للجماعة لا تقوم إلا في حالة امتناعهم بدون عذر مقبول عن القيام بالمهام المنوطة بهم أو المفوضة إليهم، عملاً بمقتضيات المادة 68 من القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات الترابية، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لم يثبت لديها أن المطلوب امتنع عن القيام بالمهام المفوضة إليه وأن الاستفسار الموجه إليه ليس حجة على الامتناع وأن محضر دورة مجلس الجماعة لا ينم عن أي إقرار منه أو قيام إثبات آخر لواقعة الامتناع، تكون قد أقامت قرارها على أساس قانوني سليم وعللته تعليلاً سائغاً ولم تكن في حاجة لإجراء بحث أو تحقيق في الدعوى طالما وجدت في عناصر الملف ما يكفيها لاستخلاص النتائج المفيدة لفض النزاع.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/4060

2022/283

2022-03-03

إن المحكمة لما استندت في تعليل قرارها إلى أنه بالاطلاع على عناصر المنازعة ومعطياتها وما تم الإدلاء به من وثائق أن الطالب كان محل عقوبة الإنذار، وأنه أتى تصرفات تتنافى والتزاماته المهنية المنصوص عليها في النظام الأساسي الخاص بمستخدمي الوكالة وتلقى استفساراً في الموضوع، وأنه استدعي لحضور المجلس التأديبي الذي اقترح عقوبة فسخ عقد العمل، وانتهت إلى كون العقوبة مبنية على أساس سليم، تكون قد أعملت سلطتها في تقدير الواقع في الدعوى وأبرزت بالتالي سبب القرار الإداري وعللت قرارها تعليلاً سائغاً ولم تكن في حاجة إلى مزيد من البحث في الوقائع، ولم تخرق القانون في شيء.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/489

2022/286

2022-03-03

إن المحكمة لما أوضحت في تعليل قرارها أن البين من معطيات القضية ووثائق الملف أنه سبق حصول المستأنف عليه على الموافقة القبلية لشراء الدواء الأصلي، وسبق استفادته من نفس الامتياز خلال المرحلة الأولى وهو الأمر الذي أقر به ممثل الصندوق الحاضر بجلسة البحث التي أجرتها، وأن إرجاعه التغيير في أساس التعويض إلى دخول نظام التغطية الصحية الأساسية حيز التطبيق بتاريخ 18 غشت 2005 والذي بموجبه أصبحت معالجة ملفات مرض المؤمنين تتم طبقا لمعايير وشروط محددة بموجب القانون 00-65 المشار إليه أعلاه ونصوصه التنظيمية، وردت ذلك بكون المستأنف عليه سبق وأن تم تعويضه في إطار ملفات سابقة تحمل نفس الدواء الأصلي بنسبة 100% خلال فترات لاحقة على أعمال قانون التغطية الصحية الأساسية المذكور، وقررت إرجاع مبلغ الفرق بين المبلغ المطالب به من قبل المدعي والمبلغ الذي تم إرجاعه إليه اعتمادا على احتساب قيمة الدواء الجنيس، تكون قد أجابت بما فيه الكفاية عما جاء في أسباب الاستئناف وعللت حكمها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/1694

2022/290

2022-03-03

إن التسجيل بصفة رسمية من قبل مجلس الهيئة بموجب قرار الترسيم لا يحرم المعني بالأمر من الطعن في قرار رفض إرجاعه المبلغ المؤدى، والمحكمة عندما قضت بإلغاء قرار الرفض وإرجاع المطلوب في الطعن للطاعن (المطلوب) واجب الانخراط استنادا للقانون الواجب التطبيق على النازلة، فإن قرارها جاء معللا تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/418

2022/295

2022-03-10

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه إلى عدم ثبوت إنجاز الأشغال وتسليمها، وتبين لها من وثائق الملف أن المستأنف عليها وإن أدلت بسند الطلب إلا أنها لم تدل بما يثبت قيامها بتوريد المعدات وإنجاز الأشغال موضوعه وتسليمها للمستأنفة أو امتناعها عن ذلك، وأن ما انتهت إليه الخبرة المنجزة ابتدائيا مخالف لقانون الصفقات العمومية وليس من شأنه خلق حجة لفائدة المستأنف عليها، فضلا عن أن تفعيل وسائل التحقيق والأخذ بها يبقى من صلاحيات المحكمة التي تملك في شأنها سلطة تقديرية للأخذ بها من عدمه وفق ما يستقر عليه نظرها، واعتبرت -في ظل ما سلف بيانه- أن طلب هذه الأخيرة يبقى غير مؤسس، تكون قد بنت قضاءها على سند من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1675

2022/296

2022-03-10

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه في تعليق قضائها إلى الإستعاضة عن المبدأ الذي يقضي بالاحتساب اليومي لعدد أيام الامتناع في إطار تصفية الغرامة التهديدية بتصفيتها استنادا إلى السلطة التقديرية للمحكمة طالما أن دعوى تصفية الغرامة التهديدية تستمد خصائصها من طبيعة الغرامة باعتبارها وسيلة إجبار المنفذ عليه وحمله على الوصول بالتنفيذ إلى تحقيق الغاية منه ، وباعتبار سند تصفيتها يتحقق بمجرد ثبوت امتناع الإدارة المنفذ عليها عن تنفيذ السند التنفيذي، وما ترتب من جراء هذا الامتناع عن التنفيذ، آخذة بعين الاعتبار عنصر المماثلة في التنفيذ المتمثل في استمرار امتناع الجهة المنفذ عليها ، وخلصت الى اعتبار التقدير الذي انتهت إليه محكمة الدرجة الأولى تصفية للغرامة التهديدية

غير مناسب في إطار سلطتها التقديرية المؤسسة على عناصر المنازعة، تكون قد أسست
قضاءها على سند من الواقع والقانون، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2160

2022/409

2022-03-29

إن محكمة النقض لما ناقشت ما تمسك به الطالب من وسائل النقض وبسطت رقابتها على
مدى تقيد محكمة الموضوع بما عرض أمامها في وقائع ومستندات القضية وعلى حسن
تطبيقها للقانون، وما إنتهت إليه في ضوء ذلك لا يشكل انعداماً للتعليل بمفهوم الفصل 375
من قانون المسطرة المدنية، مما يجعل الحالة التي تخول الطعن بإعادة النظر في القرارات
الصادرة عن محكمة النقض المتمثلة في انعدام التعليل بالمرّة غير قائمة، وما أثير على غير
أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/4134

2022/266

2022-03-03

لا يمكن مطالبة الطاعنة برسوم مياه سقي الأرض موضوع النزاع ما دامت لم تتصرف فيها
بأي وجه من الوجوه ولم يثبت ملكيتها لها قبل تأسيس الرسم العقاري، والمحكمة لما نحت
خلاف ذلك لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/1957

2022/330

2022-03-17

إن قرار الإعفاء يبقى مندرجا في إطار سلطة الإدارة التقديرية مادام لم يثبت إنحرافها في استعمال سلطتها عند اتخاذها لهذا القرار، والمحكمة لما قضت فيما انتهت إليه، ودون أن تبحث في الوثائق المرجعية موضوع المخالفات المنسوبة للطالبة، ومدى صحة ما نسب إليها بموجب التقرير المستدل به، وبالتالي ترتيب الآثار القانونية على ذلك، جاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه، مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/2081

2022/269

2022-03-03

إن المقتضيات الواجب إعمالها في نازلة الحال فيما يخص التقادم هي تلك المنصوص عليها في القانون رقم 56.03 المتعلق بتقادم الديون المستحقة على الدولة والجماعات المحلية، والمحكمة لما عللت قرارها بأن سريان تقادم الديون المترتبة بذمة الأشخاص العامة لا يبدأ إلا بعد إصدار الأمر بأداء هاته الديون أو الحوالة المتعلقة بها من قبل الجهة الآمرة بالصرف المعنية، وأن الملف خال مما يفيد كون الجماعة المستأنفة قامت بأي إجراء من الإجراءات اللازمة لتصفية وصرف مبلغ الدين، وأن إجراءات تحقيق الدعوى مما يدخل في السلطة التقديرية للمحكمة، واعتبرت أن المستأنفة كانت ملزمة بالإدلاء بجميع المستندات والوثائق المثبتة لدفعها، تكون قد بنت قضاءها على أساس قانوني وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/3/1515

2022/68

2022-01-27

الثابت من وثائق الملف أنه لم يتم تعيين قيم من أجل تبليغ الإنذار بالإفراغ للمكثري إلا بعد استدعائه بواسطة البريد المضمون مع الإشعار بالتوصل ورجوع طي التبليغ المذكور بملاحظة غير مطالب به، خلافا لما أسست عليه المحكمة مصدره القرار المطعون فيه قضاءها بما أوردته في تعليلها من أنه لم يتم الاستدعاء بالبريد المضمون، ورتبت عليه خطأ بطلان مسطرة التبليغ، فتكون بذلك قد حرفت وقائع الملف بكيفية نتج عنها خرق الفصل 39 و441 من ق.م.م ، ولم تبين قرارها على أساس قانوني سليم.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/4/3092

2022/335

2022-03-17

إن المحكمة لما استخلصت من وثائق الملف أن ما قام به الطاعن يتنافى مع التزاماته كمحامي المنصوص عليها في المادتين 3 و12 من قانون المحاماة، وأنه ارتكب أعمالا مخالفة لقانون المهنة المنصوص عليها في المادتين المذكورتين أعلاه وأيدت المقرر المستأنف وعدلته بما لها من سلطة تقديرية لتناسب العقوبة والمخالفة المهنية، بجعل مدة الإيقاف محددة في ستة أشهر فقط، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/432

2022/337

2022-03-17

البيّن أن الأمر بالنازلة يتعلق بتدارك خطأ الإدارة في منح المعني بالأمر ترقّيته في فترة لم يكن يستحقها، وأن القرار المطعون فيه جاء تداركا منها لتصحيح الخطأ الذي تسرب إلى وضعيته الإدارية والمالية وتدارك قرار مشوب بعيب جسيم، خاصة وان وضعية المطلوب في النقض الإدارية والمالية مساعد تقني من الصنف الثاني السلم 5 الرتبة 6 تعتبر أفضل بالنسبة إليه إذ يستفيد من مزايا السلم 5 كما أفيد من ترقّيتين إلى الرتبتين 8 و9 من السلم 5، وهو ما يعد أفضل بكثير مما يطالب به من الرتبتين 8 و9 من السلم 4، والمحكمة بما نحت ودون مراعاة ذلك، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا، بوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/1452

2022/339

2022-03-17

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أن المطلوب في النقض قد أثبت إقامته بدائرة نفوذ الدائرة الانتخابية، واعتبرت أنه متوفر على الشروط القانونية المطلوبة للقيد باللوائح الانتخابية المنصوص عليها في المادة 3 من مدونة الانتخابات وقضت بأحقيته في القيد باللوائح الانتخابية المعنية، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/416

2022/277

2022-03-03

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أن الشركة بادرت إلى إنذار الإدارة من أجل حملها على أداء الدين العالق بذمتها حسب الثابت من محضر التبليغ المنجز من طرف المفوض القضائي توصل به مكتب الضبط لكنها لم تستجب، واعتبرت أن التماطل الذي يبرر الحكم بالتعويض قائم ومتوفر في النازلة وأن عدم الأداء يترتب عنه الضرر، وأيدت الحكم المستأنف فيما قضى به من تعويض عن التماطل، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3228

2022/279

2022-03-03

إن المحكمة لما لم تعتبر أن تقييد ملكية الدولة على العقارات المسترجعة يجد سنده في مقتضيات ظهير 2 مارس 1973 التي تلزم المحافظ على الأملاك العقارية باتخاذ التدابير اللازمة لتطبيق القرارات الوزارية المشتركة بمجرد نشرها في الجريدة الرسمية، ولم تستحضر أن الأمر يتعلق بقرار وزاري مشترك قضى بتعيين العقارات التي تنقل ملكيتها إلى الدولة في إطار ظهير 02 مارس 1973 وبأن العقار بأكمله كان فلاحيا وعلى ملكية أجنبي وقت استرجاعه خاصة وأن المشرع لم ينص على ضرورة ذكر المساحة بل إكتفى فقط بتعيين العقار المشمول بالاسترجاع، ومع ذلك قضت بإلغاء قرار المحافظ بتقييد ملكية الدولة على هذا العقار، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون، وجاء قرارها فاسد التعليل الموازي لانعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/469

2022/264

2022-03-30

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن مصلحة السوقيات والمعدات وإن كانت تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي بتاريخ إبرامها للصفقة موضوع النزاع، إلا أن قرار وزير التجهيز جعل بموجب مادته الأولى المديرية الجهوية للتجهيز والنقل واللوجستيك المشتملة على مصلحة السوقيات والمعدات، مصالح لا ممرضة لوزارة التجهيز، وأنه لم يعد للمصلحة المذكورة الشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي اللذين كانت تتمتع بهما بتاريخ إبرام الصفة موضوع النزاع، وأنه في غياب الإشارة في قرار وزير التجهيز إلى الجهة التي تحل محل تلك المصلحة في الحقوق والالتزامات، فإن الوزارة باعتبارها الجهة الوصية على تلك المصلحة تحل محلها في أداء ديونها، تكون قد بنت قضاءها على أساس قانوني وعللت قرارها تعليلاً سائغاً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/1794

2022/326

2022-03-10

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن مقتضيات الفقرة الثانية من الفصل الرابع من ظهير 24 أبريل 1919 المتعلق بتنظيم الوصاية الإدارية على الجماعات وضبط تدبير شؤون الأملاك الجماعية وتفويتها (عدل) وإن كانت تنص على أنه تؤهل جمعية المندوبين لتوزيع الانتفاع بصفة مؤقتة بين أعضاء الجماعة حسب الأعراف وتعليمات الوصاية، فإن الدورية عدد 17 الصادرة عن وزير الداخلية بتاريخ 2012/03/30 أقرت مبدأ المساواة بين الذكور والإناث في الانتفاع بالأراضي الجماعية وارتكزت في ذلك على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة المعتمدة من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة وعلى مقتضيات الفصل 19

من دستور المملكة، واعتبرت بأن إقرار محكمة الدرجة الأولى مبدأ أحقية الإناث السلاليات في الانتفاع، وانتهت إلى عدم مشروعية قرار مجلس الوصاية مؤيدة الحكم الابتدائي القاضي بإلغاء القرار الإداري المطعون فيه، تكون قد بنت قضاءها على سند من القانون وعللته تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/5890

2022/328

2022-03-10

البيّن أن الطالبة تمسكت بأنه يتعين في هذه النازلة تطبيق الضوابط المنصوص عليها في القانون رقم 90-25 المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية سيما منها المادة 41 منه والتي بمقتضاها فإن التسليم المؤقت يتم عند انتهاء كل قسط من أقساط الأشغال وتضاف على محضر التسليم المؤقت شهادة من رئيس الجماعة تتضمن البقع الأرضية التي يمكن بيعها أو إيجارها، وكذا مقتضيات المادتين 34 و35 من نفس القانون والتي حظرت على العدول والموثقين تحرير عقود إلا إذا تم الإدلاء بنسخة من محضر التسليم المؤقت للتأكد من شمول هذا التسليم لها، وبأن الموثق الذي عمل على الإشهاد على عقد البيع كان يتعين عليه الاطلاع على محضر التسليم المؤقت للتجزئة التي توجد ضمنها القطعة الأرضية المملوكة للمطلوب، وأن قرار رفض الترخيص بالبناء مبني على أسباب ثابتة ومحققة تحكمها الضوابط المنصوص عليها في قانون التجزئات العقارية، والمحكمة لما تجاهلت الاعتبارات السالف بيانها، تكون قد جعلت قرارها معللا تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، وعرضته بالتالي للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/279

2022/141

2022-02-24

إن المحكمة لما اعتبرت أن تعدد المحلات المكثرة واختلاف نشاطها التجاري حسب الثابت من وصولات الكراء المدلى بها يقتضي على المكري توجيه إنذار بالإفراغ لكل واحد منها، يكون قرارها معللا تعليلا سليما ولم تخرق أي مقتضى.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2019/2/3/477

2022/72

2022-01-27

ان المحكمة لما اعتبرت أن ما تمسكت به الطاعنة من سبق البت بمقتضى أحكام فاصلة في الموضوع لها حجيتها في الإثبات استنادا لمقتضيات الفصل 418 من ق.ل.ع، ورتبت على ذلك انتفاء واقعة الاحتلال في النازلة، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2020/2/3/1317

2022/130

2022-02-17

البين أن وسيلة النقض تضمنت سردا لوقائع ولفصول قانونية ونعيا على الحكم المستأنف دون بيان وجه فساد تعليل القرار المطعون فيه فهي غير مقبولة.

معاينة

2020/2/3/249

2022/133

2022-02-17

إن تقدير ملاحظة "غير مطلوب" التي رجع بها استدعاء دفاع الطالب واعتبارها بمثابة رفض تسلم الاستدعاء الذي لم يثبت ما يخالفه يدخل ضمن السلطة التقديرية للمحكمة، فجاء القرار غير خارق لأي مقتضى قانوني أو لحق الدفاع ومعللا تعليلا سليما وكافيا و مبنيًا على أساس قانوني سليم.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم:

2019/2/3/1260

2022/134

2022-02-17

ان المعتبر قانونا في إثبات التبليغ هي شهادة التسليم، والمحكمة لما ثبت لها أن عون التبليغ ضمن شهادة التسليم أن الطي الموجود بالغللاف قد سلم في غلاف مختوم، فإنها لم تكن في حاجة لإجراء بحث بالاستماع إلى الشهود مادام قد كونت قناعتها من الوثائق المستدل بها، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وغير خارق للمقتضى المحتج بخرقه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1620

2022/140

2022-02-24

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن الخبرة المأمور بها في المرحلة الابتدائية حددت قيمة الأشغال المنجزة من طرف المطلوبة، وأن أشغال تشكيل الحديد وأشغال تعديل الجدران بكافة الورش بقيت موضوع خلاف بين الطرفين، وأنها ومن أجل التحقيق حول من قام بهذه الأشغال أمرت بإجراء بحث استمعت من خلاله إلى مجموعة من الشهود وممثلي مقاولات أخرى، فأسفرت نتيجة البحث حسب ما ورد بتعليقها وحسب قناعتها بإفادة الشهود بأن هذه الأشغال أنجزت من طرف أشخاص آخرين غير المطلوبتين، إلا أنها لم تبين في تعليقها ما إذا كانت قد خصمت قيمة هذه الأشغال من مجموع المبالغ المستحقة لهاتين الأخيرتين، مكتفية في تعليقها بخصم مبلغ قيمة الأربع كمبيالات التي ثبت أداؤها من مجموع المبلغ المحكوم به ابتدائياً، فأتى قرارها على هذا النحو ناقص التعليل المعتمد بمثابة انعدامه عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/1454

2022/142

2022-02-24

إن المحكمة لما اعتبرت أن العلاقة القائمة بين الطرفين هي علاقة تسيير حر، واستخلصت ذلك من شهادة الشاهد الذي عاين اتفاق الطرفين على تسيير المحل مقابل وجيبة شهرية، وهي الشهادة التي تؤكد تصريحات الطاعن نفسه الذي ادعى أنه أن المبلغ الذي تسلمه يتعلق بواجبات الكراء وليس واجبات التسيير دون أن يثبت ذلك، فأتى قرارها معللاً تعليلاً سليماً ومرتكزاً على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/1338

2022/102

2022-02-10

إن المحكمة لما عللت ما انتهت إليه استنادا إلى وثائق الملف وخاصة صورة الإنذار الموجه من طرف دفاع المستأنف الذي يحمل خاتمه وتوقيعه، وهو تعليل يطابق مستندات الملف خاصة المذكرة الجوابية المدلى بها من طرف الطاعن نفسه أمام المحكمة التجارية والمرفقة بأصل الإنذار المنازع فيه، ويجعل ما تمسك به الطاعن خلاف الواقع وتبقى الوسيلة غير مقبولة.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/580

2022/277

2022-04-14

لا محل للنعي على المحكمة اعتماد الخبرة الثالثة وعدم الأخذ بالتعويض المحدد في الخبرتين الأولى والثانية، ما دامت غير ملزمة بنتيجة الخبرتين المذكورتين بشأن التعويض الوارد بهما، باعتبار أن ذلك يدخل في إطار سلطتها التقديرية التي لا رقابة عليها من طرف محكمة النقض إلا فيما يخص التعليل بعدما وجدت في الخبرة التي اعتمدها في تحديد التعويض المحكوم به ما يغنيها عن ذلك، ف جاء قرارها على النحو المذكور غير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها ومعللا بما يكفي لتبريره.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/911

2022/103

2022-02-10

لا محل للنعي على المحكمة تطبيق ظهير 1955.05.24 على النازلة بدلا من القانون رقم 16.49 الذي دخل حيز التنفيذ بعد نقض القرار السابق وإحالة الملف عليها للبت فيه من جديد، باعتبار أن مقتضيات الظهير المذكور هي الواجبة التطبيق عملا بمقتضيات المادة 38 من القانون رقم 16.49 التي تنص على أن أحكام هذا القانون تطبق على عقود الكراء الجارية، وعلى القضايا غير الجاهزة للبت فيها، دون تجديد للتصرفات والإجراءات والأحكام التي صدرت قبل دخوله حيز التنفيذ والتي تبقى قائمة ومنتجة لأثرها القانوني، فأتى بذلك قرارها غير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها ومعللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1727

2022/278

2022-04-14

لا محل للنعي على المحكمة قضاءها بإلغاء الحكم المستأنف بالرغم من عدم استئنافه من طرف المطلوب في النقض، وعدم إبطالها للإنذار بالإفراغ موضوع الدعوى لتعلقه بمحلين وليس محل واحد، ما دامت قد استجابت لطلب الطاعن وبتت في حدود طلبه بإلغاء الحكم المذكور بمقتضى مقاله الاستثنائي الذي لم يتضمن المطالبة بإبطال الإنذار، فأتى بذلك قرارها غير خارق للقانون ومعللا تعليلا سليما وبما يكفي لتبريره.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/229

2022/105

2022-02-10

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما ردت ما تمسك به الطاعن في الوسيلة بعلّة أن المحكمة غير ملزمة بإجراء بحث بشأن واقعة ادعاها الطالب دون أن يستطيع إثباتها طبقاً للفصلين 399 و 400 من قانون الالتزامات والعقود، يكون قرارها معللاً تعليلاً كافياً وغير خارق لحقوق الدفاع.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1927

2022/279

2022-04-14

ان المحكمة لما انتهت إلى انتفاء صفة الاحتلال عن المطلوبة للمستودع موضوع النزاع، واستخلصت عن صواب من الإشهاد المحتج به والإنذار السابق الموجه إليها من أجل أداء واجبات الكراء، الصادرين عن الطاعن أن المستودع يبقى من مشتريات عقد الكراء الأصلي، وأن إفراغها منه يقتضي سلوك المسطرة القانونية المتعلقة باسترجاع المحلات التجارية، تكون قد تقيدت بالنقطة التي بتت فيها محكمة النقض، ولم تخرق المقتضيات المحتج بخرقها وعللت قرارها تعليلاً سليماً وبما يكفي لتبريره.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1233

2022/280

2022-04-14

ان المحكمة لما استندت في تحديد التعويض المستحق للمكتري الى الخبرة المأمور بها ابتدائياً واعتمدت العناصر الواردة بها الكافية لتكوين قناعتها، مادام أن الخبير قد اعتمد في تقدير التعويض على ما أنفق الطاعن من تحسينات واصلاحات وما قد يفقده من عناصر

الأصل التجاري من حق في الإيجار و زبناء و سمعة تجارية ومصاريف الانتقال الى محل آخر مستعملة سلطتها التقديرية في ذلك تكون قد عللت تلك السلطة بما يعتبر كافيا في تبرير ما انتهت اليه فكان ما نعتة الوسيلة غير وارد على القرار الذي جاء معللا تعليلا كافيا وما بالوسيلة غير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/155

2021/195

2021-02-25

إن المحكمة استندت فيما انتهت إليه في تعليق قضائها إلى أن الطعن موضوع النازلة غير مقبول لتعلقه بالجدول التعديلي المؤقت وليس النهائي، في حين أن البين من معطيات القضية أن الطعن انصب على قرار لجنة الفصل الصادر بموجب الجدول التعديلي النهائي المرفق بالمقال الافتتاحي، وهو الجدول الذي تضمن الطلبات المرفوضة ويشير في رقمه الترتيبي إلى اسم الطالب، فيكون بذلك قد وجه طعنه ضد القرار الصادر عن لجنة الفصل المشار إليه في نطاق مقتضيات المادة 253 من مدونة الانتخابات، والحكم المطعون فيه بعدم مراعاته ما ذكر يكون خارقا للمقتضى المحتج به، مما يتعين معه نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/2098

2022/35

2022-01-13

إن تحديد ما إذا كانت الواجهة موضوع النزاع تدخل ضمن الأجزاء المشتركة من عدمه لا يتأتى بمجرد الاطلاع على شواهد الملكية على النحو الذي ذهبت إليه المحكمة وأسست

عليه قضاءها، علما أن النزاع الذي كان معروضا عليها لا يتعلق بالملك ولكن بالالتزامات الناتجة عن عقد كراء لم يقع لا فسخه ولا إنهاؤه، وأن اتحاد الملاك المشتركين، الذي أشارت إليه المحكمة في تعليلها، ليس طرفا في النزاع ولم يتقدم بأي طلب بخصوص عقد الكراء الذي انتهت المحكمة لعدم صحته ورتبت على ذلك تجريده من آثاره، فجاء قرارها مشوبا بنقصان التعليل المنزل منزلة انعدامه مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/466

2022/37

2022-01-13

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف أن المحل المكترى في حاجة إلى إصلاحات جدوية حسب القرار الجماعي، واعتبرت أن الإصلاحات المذكورة تقع على الطالبين وتدخل ضمن التزامهم كمكترين، تكون قد طبقت صحيح أحكام الفصل 638 من قانون الالتزامات والعقود الذي ينص على أنه: "يلتزم المكري بتسليم العين وملحقاتها وبصيانتها أثناء مدة الإيجار في حالة تصلح معها لأداء الغرض الذي خصصت له وفقا لطبيعتها ما لم يشترط الطرفان غير ذلك.. وإذا ثبت على المكري المطل في إجراء الإصلاحات المكلف بها حق للمكترى إجباره على إجرائها قضاء"، يكون قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا وغير خارق لأي مقتضى.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/815

2022/52

2022-01-20

إن المحكمة لما عللت ما انتهت إليه من رفض طلب أداء واجبات الكراء المتعلقة بالمدة المحددة في الإنذار بالأداء بأن إدلاء الطاعنة بآخر وصل عن المدة المطلوبة بالإنذار تثبت صحة توقيعه غير المتضمن لأي تحفظ بخصوص المدد السابقة، ينهض دليلاً وقرينة لفائدة المكتري، تعفيه من إثبات انقضاء الالتزام بالنسبة للأقساط السابقة، وهي قرينة قطعية لا تقبل إثبات العكس، يكون قرارها غير خارق لأي مقتضى ومعللاً تعليلاً سليماً وكافياً ومبنياً على أساس سليم.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1448

2022/54

2022-01-20

إن المحكمة لما اعتبرت أن صفة المطلوبة قائمة من خلال عقد الكراء المصادق على توقيعه من الطرفين ومن الإنذار الموجه للطالب والصادر عن المطلوبة باسمها الصحيح لا تأثير له على الصفة، وبكون أن الإنذار صحيحاً ومنتجاً لآثاره القانونية، تكون قد عللت قرارها تعليلاً سليماً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/304

2022/55

2022-01-20

إن مقتضيات المادة 525 من مدونة التجارة لا تبيح للمؤسسة البنكية قفل الحساب بدون أجل إلا في حالة توقف بين للمستفيد عن الدفع أو في حالة ارتكابه لخطأ جسيم في حقها. والمحكمة لما ثبت لها أن دفع الطاعن تدخل في إطار دعوى مسؤولية البنك عن فسخ

الاعتماد والتي يتعين على المتضرر سلوكها متى توافرت شروطها وأن الدعوى المرفوعة أمامها تتعلق فقط بالأداء، فإنها لم تكن في حاجة إلى البحث في أجل وشروط فسخ الاعتماد، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس وغير خارق للمقتضى المحتج بخرقه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/570

2022/57

2022-01-20

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف كما كانت معروضة عليها، ومن البحث الذي أجرته مع الأطراف وخاصة المكثري الأصلي، عدم إثباته ما يفيد إشعار المطلوبين بحوالة الحق بشراء الطاعن للأصل التجاري موضوع النزاع رغم توصله بالإندار بالأداء والإفراغ وعدم سلوكه مسطرة الصلح، واعتبرت أن الطاعن ليست له الصفة والمصلحة في إقامة دعوى الصلح والمنازعة في الإندار لعدم إثبات تبليغ حوالة الحق للمطلوبين، وقضت بناء على ذلك بإلغاء الحكم الابتدائي والحكم من جديد على المكثري الأصلي بالأداء والإفراغ، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1226

2022/58

2022-01-20

إن المحكمة لما اعتبرت أن العلاقة الكرائية أصبحت محصورة بين الطالبة والمطلوبة بمقتضى القرار الاستئنائي المستدل به بصرف النظر عن بقية المالكين على فرض وجودهم، وأن التماطل قائم في حقها لعدم أدائها الواجبات الكرائية المتعلقة بالمدة موضوع الإندار،

وأيدت بناء على ذلك الحكم الابتدائي فيما قضى به من أداء وإفراغ، لم تخرق المقتضيات المحتج بخرقها فأتى بذلك قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/434

2022/124

2022-02-17

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف المعروضة عليها أن حيازة الطاعن للمقهي محل عقد التسيير استمرت إلى تاريخ تنفيذ القرار القاضي بإفراغه بمقتضى محضر التنفيذ، لعدم إثباته بمقبول واقعة إغلاقها من طرف السلطات الإدارية بعد سحب رخصة استغلالها من طرف المطلوب وفسخه لعقد الاشتراك بمادتي الماء والكهرباء، ولم تكن ملزمة بإجراء خبرة بشأن التعويض عن الضرر المحكوم به، بعدما وجدت في الخبرة التي اعتمدها والمنجزة بحضور الطاعن ما يغنيها عن ذلك، فأتى بذلك قرارها غير خارق للقانون ومعللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/740

2022/126

2022-02-17

بمقتضى الفصل 253 من ق.ل.ع فإن التوصيل الذي يعطى عن قسط معين دون تحفظ هو الذي يقوم قرينة على حصول الوفاء بالأقساط المستحقة عن مدد سابقة لتاريخه. والمحكمة لما ثبت لها من وثائق العرض العيني والإيداع المدلى بها بالملف أن الطاعن أدى فقط جزء من واجبات كراء المدة المطلوبة بمقتضى الإنذار، ورتبت على ذلك اعتباره

متماطلا تكون قد ناقشت أسباب استئنائه وأجابت عنها وطبقت مقتضيات الفصل 253 أعلاه تطبيقاً سليماً، فجاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً ومرتكزاً على أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/386

2022/127

2022-02-17

إن المحكمة لما ثبت لها من تقرير الخبرة المنجزة في المرحلة الابتدائية أن الخبير اعتمد التصاريح الضريبية عن السنوات الأربع الأخيرة في احتساب التعويض عن الزبناء وعن ضياع الكسب واعتمدت التعويضين المذكورين، كما اعتمدت التعويض المحدد من طرف الخبير المعين في مرحلة الاستئناف بالنسبة للحق في الإيجار ومصاريف الانتقال وحددت بناء عليه مبلغ التعويض المناسب للطالب عن الإفراغ مستعملة في ذلك السلطة التقديرية المخولة لها قانوناً في تقدير نتائج الخبرة آخذة بعين الاعتبار العناصر المضمنة في تقرير الخبيرين المشار إليهما فتكون بذلك قد راعت العناصر المنصوص عليها في المادة 7 من القانون رقم 16-49 وعللت قرارها تعليلاً كافياً وسليماً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/387

2022/128

2022-02-17

إن تقدير تقارير الخبرة والأخذ ببعضها دون الأخرى أو الأخذ بها كلها أمر متروك لقضاة الموضوع ولا رقابة عليهم في ذلك من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/2161

2022/258

2022-02-24

إن المحكمة لما تأكدت من المساطر التي تمت مباشرتها من قبل المشتكى به، وكذا علم المشتكى بها، خلافا لمضمون شكايته، تكون قد راعت معطيات المنازعة من كون ما نسب للمطلوب من ارتكابه لمخالفة مهنية منصوص عليها في المادة 47 من القانون رقم 28-08 المتعلق بالمحاماة، مبررة لاتخاذ عقوبة تأديبية في حقه، يبقى غير ثابت في هذه النازلة، وجاء قرارها معللا تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1541

2022/284

2022-04-14

البيّن أن الإنذار تضمن صراحة الإخلال المنسوب للمكترية والمتمثل في إضافة بنايات كانت غير موجودة وهو ما جاء أيضا في مقال الدعوى الرامية للمصادقة على الإنذار والإفراغ مع إرفاقه بمحضر التبليغ الذي تضمن أن المكترية أحدثت تغييرات خطيرة بالعقار تمثلت في إضافة بنايات وتغيير معالم المحل مخالفة مقتضات عقد الكراء الرابط بين الطرفين، والمحكمة لما استندت فيما انتهت إليه بأن الإنذار جاء عاما ورتبت عليه بطلانه، تكون قد أساءت تعليل قرارها ولم تركزه على أساس سليم وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1549

2022/294

2022-04-21

إن المحكمة لما ردت طلب التعويض عن الأضرار اللاحقة بالعين المكرة الذي تقدمت به الطاعنة بعلّة عدم الإثبات، باعتبار أن الطاعنة وبصفتها المكربة وبعدها تسلمت مفاتيح المحل بعد فسخ عقدي الكراء هي الملزمة بإثبات الأضرار وليست المطلوبة التي يفترض فيها أنها سلمت العين المكرة في حالة حسنة إلى حين إثبات العكس، فإنها لم تقلب عبء الإثبات، وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً ومرتكزاً على أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1271

2022/297

2022-04-21

إن المحكمة لما استخلصت أن المطلوب - المكربي - لا يمانع في إبرام عقد كراء جديد مع الطاعن - المكربي -، وأن الخلاف بينهما ظل قائماً بشأن شروط تجديد العقد وتحديد السومة الكرائية الجديدة، وأن الأمر يقتضي من الطاعن تقديم طلبه إلى المحكمة المختصة من أجل البت في الاختلاف القائم حول شروط العقد الجديد، وليس المطالبة بالتعويض الكامل مقابل إفراغه من أصله للتجاري بعدما قبل المكربي بمبدأ تجديد عقد الكراء بشأن المحل الذي وقع اختياره عليه، وقضت بتأييد الحكم المستأنف فيما قضى به من عدم قبول طلبه بشأن التعويض المذكور، يكون قرارها غير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها، ومعللاً تعليلاً كافياً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/999

2022/300

2022-04-21

إن المحكمة لما تبين لها من تقرير الخبرة المدلى بها بالملف من طرف الطاعن أن التعويض الذي خلص إليه الخبير مبالغ فيه وخفضت التعويض عن العناصر المادية بعد أن ثبت لها أنه كاف لتغطية مصاريف تفكيك تجهيزات المحل ومصاريف الانتقال إلى محل آخر وأن باقي العناصر المادية جاءت مجردة من أي إثبات كما أنها حصرت مبلغ التعويض عن العنصر المعنوي بعد أن اتضح لها أن الخبير حدد عدة تعويضات عن العنوان التجاري والإشهار والزبناء وفوات الكسب تكون قد اعتمدت في تقدير التعويض الكامل المستحق للطاعن على سلطتها التقديرية آخذة بعين الاعتبار العناصر المادية والمعنوية والضرر الذي لحق الطالب من جراء الإفراغ والتوقف عن ممارسة نشاطه التجاري فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وسليما ومرتكزا على أساس.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/742

2022/41

2022-01-20

البيّن أن الوسيلة وعلى النحو الوارد فيها اقتصر النعي على عدم استدعاء الطالبين من طرف الخبير، بينما الثابت من الخبرة المنجزة والوثائق المرفقة بها أن الخبير استدعى طرفي الدعوى ودفاعهما برسائل مضمونة، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما اعتبرت الخبرة استوفت كافة شروطها الشكلية المتطلبة قانونا، تكون قد عللت قرارها بما يطابق مستندات الملف، أما باقي ما ورد بالوسيلة فقد تضمن نعيًا على تعليل أتى به الحكم الابتدائي

وليس على القرار المطعون فيه، فكان ما بالوسيلة غير جدير بالاعتبار عدا ما تعلق بالنعي على الحكم الابتدائي يبقى غير مقبول.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/167

2021/198

2021-02-25

إن المحكمة استندت فيما انتهت إليه في تعليل قضائها إلى أن الطعن موضوع النزاع غير مقبول لتعلقه بالجدول التعديلي المؤقت وليس النهائي، في حين أن البين من معطيات القضية أن الطعن انصب على قرار لجنة الفصل الصادر بموجب الجدول التعديلي النهائي المرفق بالمقال الافتتاحي، وهو الجدول الذي تضمن الطلبات المرفوضة ويشير في رقمه الترتيبي إلى اسم الطالب، فيكون بذلك قد وجه طعنه ضد القرار الصادر عن لجنة الفصل المشار إليه في نطاق مقتضيات المادة 253 من مدونة الانتخابات، والحكم المطعون فيه بعدم مراعاته ما ذكر يكون خارقاً للمقتضى المحتج به، مما يتعين معه نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2420

2021/202

2021-03-04

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه في تعليل قضائها إلى صحة ما ضمن بالمحاضر المنجزة من طرف رئيس الملحقة الإدارية المعنية واللجنة المختلطة ذات الصلة بالواقعة، واعتبرت أن ما تمسك به الطاعن في المنازعة من شهادات وحجج وحفظ الشكاية التي رفعت بنفس الوقائع أمام النيابة العامة، لا تقوم سنداً منتجاً في النزاع، وخلصت إلى إلغاء الحكم

المستأنف وتصديا برفض الطلب، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسليما وما بالوسيلتين على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2298

2021/209

2021-03-04

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن أراضي الجموع وإن كانت تخضع للقانون الوضعي من خلال ظهير 1919/4/19 إلى جانب العرف والعادات الجاري بها العمل داخل القبيلة، فإن ذلك لا يحول دون تطبيق قواعد الشريعة الإسلامية فيما يخص توزيع الحق في إستغلالها، وأنه وإن كان العرف قد جرى على حصر حق الإستفادة من استغلال هذه الأراضي على الذكور أو الأرملة والبنات غير المتزوجات، فإنه ليس هناك ما يحول دون أعمال قواعد الإرث المنصوص عليها في الشريعة الإسلامية باعتبارها الأولى بالتطبيق من القواعد التي جاء بها العرف، ومن تم أحقية الإناث في الاستفادة من نصيبهن في الاستغلال وفقا لما أكدته دورية وزارة الداخلية، وانتهت إلى عدم مشروعية قرار مجلس الوصاية مؤيدة الحكم الابتدائي القاضي بإلغاء القرار الإداري المطعون فيه، تكون قد بنت قضاءها على سند من القانون وعللته تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/4/2344

2021/216

2021-03-04

إن غرفة المشورة بمحكمة الاستئناف لما تبين لها من وثائق الملف، أن المشتكى لم يدل بما يفيد أن المحامي المشتكى به لم يقم بالمساطر في الملف الذي كلفه به، واعتبرت أن المخالفة المهنية المنسوبة للمحامي المذكور غير ثابتة، ويبقى المقرر المستأنف مصاف للصواب ويتعين تأييده، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/391

2022/51

2022-01-20

الثابت من الوكالة موضوع النزاع أنها شملت تسيير محل تجاري، ثبت بمقتضى الخبرة أن المطلوب مارس به التجارة نيابة عن الطالبين لمدة زادت عن عشر سنوات واستخلص بهذه الصفة مبالغ مالية ألزمه الفصل 908 من قانون الالتزامات والعقود بتقديم الحساب عنها وفق ما يقتضيه العرف وطبيعة التعامل، وأوجب عليه كذلك أن يؤدي لموكليه كل ما تسلمه نتيجة وكالته عنهما أو بمناسبتها، ولو في غياب اتفاق صريح على ذلك، والمحكمة التي اعتبرت أن طلبهما غير مؤسس مع أنه يعتبر في هذه الحالة بالنظر لمحل وطبيعة عقد الوكالة موضوع النزاع النتيجة الحتمية لما نص عليه الفصل 908 من قانون الالتزامات والعقود، تكون قد خرقت الفصل المذكور وأساءت تعليلا قرارها مما يستوجب نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1987

2022/39

2022-01-13

إن المحكمة لما ثبت لها بأن محضر العيني أنجز داخل الأجل لمصادفة آخر يوم عطلة لأن آجال التبليغ كاملة، ورتبت على ذلك أن تاريخ العرض العيني المذكور هو الذي يحتسب في إثبات الوفاء داخل الأجل، تكون قد طبقت وعن صواب صحيح أحكام المادة 36 من القانون رقم 49.16 التي تنص على أنه: "تعتبر الآجال المنصوص عليها في القانون المذكور كاملة"، فجاء قرارها معللا تعليلا سليما وغير خارق للمقتضيات المحتج بها.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/3/1070

2022/89

2022-02-03

البيّن أن الطالب طعن بالزور الفرعي في عقد الكراء المستدل به من طرف المطلوبة وقد ردت محكمة الدرجة الأولى طلب الإفراغ المرفوع ضده بعدما اعتبرت أن الفصل في القضية لا يتوقف على العقد المطعون فيه بالزور، غير أن محكمة الاستئناف التجارية قضت عليه بالإفراغ وعللت ما انتهت إليه بأن "عقدي الكراء المصادق عليهما، والمدلى بهما من طرف المستأنفة ثابتي التاريخ، ويجوز بالتالي الاحتجاج بهما في مواجهة الغير، عملا بمقتضيات الفصل 425 من قانون الالتزامات والعقود، في حين يتمسك المستأنف عليه بمجرد عقد شفوي لا يمكن الاحتجاج به في مواجهة من لم يكن طرفا فيه طبقا للفصل 228 من ق.ل.ع، وبالتالي يكون الطرف الطاعن أصليا قد اثبت سند تواجده في المدعى فيه بحجة مقبولة"، تكون قد اعتمدت في قضائها عقد الكراء المستدل به ضده، دون أن تحيل الملف على النيابة العامة، فخرقت بذلك الفصل التاسع من قانون المسطرة المدنية، وجاء قرارها مشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1010

2022/91

2022-02-03

إن المحكمة لما ردت دفوع الطالبة بعللة بأن مهمة المستأنف عليها تتمثل في القيام بنقل وحراسة الأموال مع إيداعها بالوجهة المطلوبة، وأنه لا يوجد ضمن العقد أي بند ينص على الاحتفاظ بالأموال، وأنه ثبت من الإندارات الموجهة للمستأنف عليها وإقرارها احتفاظها بالأموال المنقولة مبررة ذلك بأن وكيل الطاعنة طلب منها بموجب رسالة إلكترونية الاحتفاظ بها إلى حين إشعار آخر، وهو تبرير لا ينفي عنها المسؤولية طالما أنها التزمت بمقتضى العقد بإيداع المبالغ المنقولة إلى الوجهة المطلوبة، فإنها لم تخرق بذلك المقتضيات المحتج بخرقها وجاء قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا ومبنيًا على أساس سليم.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/1207

2022/9

22022-02-03

إن النعي على المحكمة بعدم الرد على سبب الطعن المذكور خلاف الواقع، إضافة إلى أن جوابها يستند لمقتضيات الفصل 451 من قانون الالتزامات والعقود الذي ينص على ثبوت قوة الشيء المقضي به للأحكام وفق الشروط المقررة به. والمحكمة أبرزت توفرها لتعلق القرار المحتج به بنفس النزاع بين نفس الخصوم في إطار دعوى مؤسسة على نفس السبب، فتكون قد بنت قضاءها على تعليل صحيح وأساس قانوني سليم وما بالوسيلة على غير أساس، ما عدا ما خالف الواقع فهو غير مقبول.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1189

2022/106

2022-02-10

إذا كان الفصل 375 من ق.م.م يوجب تحت طائلة الطعن بإعادة النظر أن تكون قرارات محكمة النقض معللة فإن ما يعنيه المشرع في هذا الشأن هو الحالة السلبية التي تتجلى في عدم الجواب على دفع بعدم القبول أو عدم الجواب بالمرّة على وسائل الطعن أو بعضها، أما مناقشة قانونية علل قرارات محكمة النقض والمجادلة فيها بطرح آراء مخالفة لما انتهت إليه في قضائها فلا يدخل ضمن انعدام التعليل المبررة لإعادة النظر.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/947

2022/108

2022-02-10

البيّن من المقال الاستئنائي المقدم من طرف الطاعن أن هذا الأخير لم يتمسك بالزور الفرعي في عقد الكراء المنازع فيه في شكل دفع، وإنما في شكل طلب قدم مع مقال الطعن بالاستئناف وليس إعلاناً عن الرغبة في مباشرة الطعن المذكور. والمحكمة بما نحت تكون قد ركزت قضاءها على غير أساس وجاء قرارها غير معلل تعليلاً سليماً وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/246

2022/112

2022-02-10

البيّن أن الطالبة تمسكت ضمن استئنافها الفرعي بأنه سبق لها أن أبرمت مع المطلوب بروتوكول اتفاق على مبلغ مالي تصالحي ونهائي لتصفية كل النزاعات الطارئة والتمست رفض طلب الأداء في مواجهتها، والمحكمة مصدره القرار المذكور لم تجب عن سبب الطعن المذكور ولم تناقش الوثائق المدلى بها لإثباته، على الرغم مما قد يكون لذلك من تأثير على وجه قضائها، فجاء قرارها مشوبا بانعدام التعليل عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1344

2022/115

2022-02-10

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف أن مقتضيات الفصلين 39 و441 من ق.م.م قد طبقت تطبيقا سليما واعتبرت عن صواب أن التبليغ لقيم تم بصفة قانونية وقضت بعدم قبول الاستئناف شكلا، يكون قرارها معللا تعليلا سليما وغير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/614

2022/281

2022-04-14

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف المعروضة عليها أن المدة المتبقية في الإنذار لم يعمل الطاعن على عرضها على المطلوب عرضا عينيا وحقيقيا داخل أجل 15 يوما المحدد في الإنذار، كما ثبت لها أن العرضين اللذين قام بهما أنجزا بدورهما بعد انقضاء الأجل المحدد في الإنذار، ورتبت على ذلك تماطل الطالب في أداء ما تبقى من الواجبات الكرائية المطلوبة،

تكون قد عللت قرارها تعليلا يطابق واقع الملف الذي كان معروضا عليها، و بعد أن تأكدت من تاريخ العرض خلافا لما جاء في الوسيلة فجاء قرارها مرتكزا على أساس وغير مشوب بأي تحريف وغير خارق للمادة 3 من القانون 99-64 المحتج بخرقها وغير القابلة للتطبيق في النازلة.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/1440

2022/282

2022-04-14

إن المحكمة لما تبين لها من العقد المبرم بين الطرفين أن المطلوبة أكرت للطاعن المقهى موضوع الدعوى بسومة شهرية، واعتبرت أن العلاقة بينهما هي علاقة تسيير حر وفق المادة 152 من مدونة التجارة وأن إنهاء العلاقة المذكورة تبقى خاضعة للقواعد العامة وليس للقانون رقم 16-49 المتعلق بكراء العقارات أو المحلات المخصصة للاستعمال التجاري، تكون قد سايرت وعن صواب عقد الاتفاق المبرم بين الطرفين المشار إليه وواقع الملف الذي كان معروضا، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وسليما ومرتكزا على أساس.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/154

2021/177

2021-02-25

إن المحكمة استندت فيما انتهت إليه في تعديل قضائها إلى أن الطعن موضوع النازلة غير مقبول لتعلقه بالجدول التعديلي المؤقت وليس النهائي، في حين أن البين من معطيات

القضية أن الطعن انصب على قرار لجنة الفصل الصادر بموجب الجدول التعديلي النهائي المرفق بالمقال الافتتاحي، وهو الجدول الذي تضمن الطلبات المرفوضة ويشير في رقمه الترتيبي إلى اسم الطالبة، فتكون بذلك قد وجهت طعنها ضد القرار الصادر عن لجنة الفصل المشار إليه في نطاق مقتضيات المادة 253 من مدونة الانتخابات، والحكم المطعون فيه بعدم مراعاته ما ذكر يكون خارقاً للمقتضى المحتج به، مما يتعين معه نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/170

2021/180

2021-02-25

إن المحكمة استندت فيما انتهت إليه في تعليل قضائها إلى أن الطعن موضوع النزاع غير مقبول لتعلقه بالجدول التعديلي المؤقت وليس النهائي، في حين أن البين من معطيات القضية أن الطعن انصب على قرار لجنة الفصل الصادر بموجب الجدول التعديلي النهائي المرفق بالمقال الافتتاحي، وهو الجدول الذي تضمن الطلبات المرفوضة ويشير في رقمه الترتيبي إلى اسم الطالبة، فتكون بذلك قد وجهت طعنها ضد القرار الصادر عن لجنة الفصل المشار إليه في نطاق مقتضيات المادة 253 من مدونة الانتخابات، والحكم المطعون فيه بعدم مراعاته ما ذكر يكون خارقاً للمقتضى المحتج به، مما يتعين معه نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/1220

2022/267

2022-04-07

البيّن أن أموال المحكوم عليه مكتب التسويق والتصدير هي أموال عمومية، وأن الهدف من إدخال الوكيل القضائي للمملكة هو مراقبة المسطرة والدفاع عن الدولة وخاصة المال العام وما دام هذا الإدخال يعتبر إلزامياً طبقاً للفصل 514 من قانون المسطرة المدنية، فإنه يتوفر على المصلحة لاتخاذ أي إجراء مسطري أو تقديم أي طعن كفيل بضمان الحماية القانونية اللازمة لهذا المال ومن بينها استئناف حكم صدر في مواجهة مؤسسة عمومية طالما أنه أدخل في الدعوى من طرف المدعية المطلوبة في النقض وبالتالي أصبح طرفاً في الخصومة باعتباره ممثلاً قانونياً للدولة ومؤسساتها ومكاتبها أمام القضاء وله الصفة والمصلحة في ممارسة الطعن بالاستئناف، والمحكمة مصدرة القرار المطعون التي ذهبت خلاف ذلك واعتبرت أن الوكيل القضائي ليس له مصلحة في تقديم الاستئناف وقضت بعدم قبول استئنافه يكون قرارها فاسد التعليل عرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/161

2021/184

2021-02-25

إن المحكمة استندت فيما انتهت إليه في تعليل قضائها إلى أن الطعن موضوع النزاع غير مقبول لتعلقه بالجدول التعديلي المؤقت وليس النهائي، في حين أن البين من معطيات القضية أن الطعن انصب على قرار لجنة الفصل الصادر بموجب الجدول التعديلي النهائي المرفق بالمقال الافتتاحي، وهو الجدول الذي تضمن الطلبات المرفوضة ويشير في رقمه الترتيبي إلى اسم الطالبة، فتكون بذلك قد وجهت طعنها ضد القرار الصادر عن لجنة الفصل المشار إليه في نطاق مقتضيات المادة 253 من مدونة الانتخابات، والحكم المطعون فيه بعدم مراعاته ما ذكر يكون خارقاً للمقتضى المحتج به، مما يتعين معه نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/2034

2022/31

2022-01-13

البين أن الطالبين تمسكوا بكون الأمر يتعلق بعقد بيع، والمحكمة لما ردت به بعله أن تكييف عقد الاستفادة لا أثر له على النزاع الحالي ما دامت آثاره تنحصر بين عاقيه ولا علاقة للمطلوبة به، وطبقت فيما ذكر مقتضيات الفصلين 228 و230 من ق.ل.ع بكيفية صحيحة، لم يخرق قرارها أي مقتضى وجاء معللا تعليلا سليما وكافيا، ومبنيًا على أساس سليم.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

3/3/4/6053

2021/170

2021-02-18

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه باقتصارها على البت في الاستئناف الفرعي - بعد النقض والإحالة - دون أن تتناول الاستئناف الأصلي ودون أن تجيب على وسائل الاستئناف وعلى الدفوع المقدمة أمامها لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه، عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/872

2022/99

2022-02-03

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما ثبت من وثائق الملف كما كانت معروضة عليها عدم إدلاء الطالبة بما يفيد أداء واجبات الكراء موضوع الإنذار المتوصل به، واعتبرت وعن صواب أن حالة المطل الموجبة للإفراغ ثابتة في حقها، وأيدت الحكم الابتدائي القاضي بالأداء والإفراغ لهذا السبب، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما وكافيا وغير خارق لأي مقتضى.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/551

2022/100

2022-02-10

إن الإيداع المباشر للدين والذي لا يسبقه عرضا حقيقيا على الدائن كإجراء أولي لا يفي مطل المدين. والمحكمة لما اعتبرت أن الإيداع المبرئ للذمة هو الذي يقع بعد العرض العيني على المكري، وليس الإيداع المباشر بصندوق هيئة المحامين، ورتبت عن ذلك مطل الطاعنة، تكون قد طبقت مقتضيات الفصل 275 من قانون الالتزامات والعقود تطبيقا صحيحا وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومرتكزا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2135

2021/173

2021-02-18

إن المحكمة عندما ألغت الحكم الابتدائي وقضت تصديا بعدم قبول الدعوى على أساس أن الطالبة لم تدل بما يفيد سبق صدور سند الطلب موقع ومختوم من طرف مصدره وناقشت الوثيقة المدلى بها من طرف الطالبة وبسطت سلطتها عليها في تقييمها وانتهت إلى أنها لم تكن سوى مجرد مقترح أثمان، وأنه لم يتم الإدلاء بسند التسليم الذي يفيد تحقق واقعة

الإجازة، تكون قد ناقشت الوثيقة المدلى بها من طرف الطالبة وانتهت عن صواب بتعليل
سائغ ينسجم مع مبادئ الإثبات في مجال الأشغال والتوريدات العمومية.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1378

2022/18

2022-01-06

إن المحكمة لما اعتمدت فيما انتهت إليه على القرار النهائي الصادر بعد النقض والإحالة
والذي قضى للمطلوبين بنصيبهما في أرباح الأصل التجاري المدعى فيه على أساس أنهما لم
يتنازلا عن حقهما في الأرباح، واعتبرت صفة المطلوبين مستمدة من القرار المذكور، وأن
الطعن بالتعرض فيه بالنقض لا ينال من حجته بعدما أصبح نهائيا وحائزا لقوة الشيء
المقضي به، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1449

2022/20

2022-01-06

المقرر أن تقدير قيمة التعويض عن فقدان الأصل التجاري أمر متروك لسلطة قضاة
الموضوع الذين لا رقابة عليهم في ذلك من طرف محكمة النقض إلا بخصوص التعليل.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/470

2022/85

2022-02-03

البيّن من المقال الاستئنائي المقدم من طرف المستأنف في مواجهة المستأنف عليهم يتضح أنه ذكر هوية المستأنف عليهم بأسمائهم العائلية والشخصية وهم من كانوا طرفا في الحكم المستأنف وأن الخطأ الذي طال المقال الاستئنائي في اسم الموروث لا يعدو أن يكون مجرد خطأ مطبعي وليس بإخلال قانوني يمس الصفة في التقاضي ولا ينهض سببا للتصريح بعدم قبول الاستئناف شكلا، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه التي ذهبت خلاف ذلك تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/3/213

2022/88

2022-02-03

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه التي تمسك أمامها الطاعن بأنه يتواجد بالمحل المكري له باستمرار وردت الدفع بعلّة أن الإنذار موضوع الدعوى الحالية وجه للمستأنف بعنوانه بواسطة المفوض القضائي الذي انتقل إلى المحل المذكور فوجده مغلقا دون أن تبرز ما إذا كان المحل موضوع الدعوى مغلقا باستمرار أم لا، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

2018/2/3/1111

2022/22

2022-01-13

الثابت من وثائق الملف أن المطلوب يزاول مهنة الخبرة الحسابية في العين المكراة، وأن المادة الأولى من القانون رقم 15.89 المتعلق بتنظيم مهنة الخبرة المحاسبية عرفت الخبير المحاسب بكونه من تكون مهنته الاعتيادية مراجعة وتقدير وتنظيم محاسبة المنشآت والهيئات التي لا ترتبط معها بعقد عمل، وأضافت المادة 16 من نفس القانون بأنه تتنافى مزاوله مهنة الخبرة المحاسبية مع القيام بأي نشاط أو عمل من أعمال التجارة، والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

2018/2/3/877

2022/27

2022-01-13

إن المحكمة لما اعتبرت أن استمرار المطلوب بصفته مكريا في قبض الواجبات الكرائية لا يعتبر حجة على موافقته على إحداث التغييرات، وأن ذلك يبقى حقا مترتبا عن عقد الكراء، ورتبت على ذلك اعتبار الطاعن مخلا بالالتزام الملقى على عاتقه بمقتضى عقد الكراء وبمقتضيات الفصل 663 من ق.ل.ع التي تلزمه بالمحافظة على العين المكراة واستعمالها فيما أعدت له دون إفراط أو إساءة بعد أن استبعدت ما أثاره من دفوع، بعله أنها غير مؤسسة قانونا وألغت القرار المتعرض عليه وأيدت الحكم المستأنف القاضي بأداء الطاعن للمطلوب واجبات الكراء المترتبة بذمته وإفراغه من المحلات التجارية، تكون قد تقيدت بقرار محكمة النقض الصادر في النازلة وعللت قرارها تعليلا كافيا وسليما وركزته على أساس.

اجتهادات محكمة النقض 190/3/2/2019

2022/258

2022-04-07

إن المحكمة التي استدلت الطاعن أمامها بوصف كراء صادر عن إحدى المالكات على الشيع وثبت لها أن حصة هذه الأخيرة في المال المشاع لا تتجاوز النصف من العقار المشاع، وبالتالي لا تتوفر على الأغلبية التي تخولها التصرف فيه لحسابها الخاص أو لفائدة باقي المالكين واعتبرت عن صواب أن عقد الكراء المبرم بينها وبين الطاعن لا يلزم باقي المالكين المطلوبين، تكون قد طبقت تطبيقا سليما مقتضيات الفصل 971 من ق. ل. ع ف جاء قرارها معللا تعليلا سليما ومعللا بما يكفي لتبريره وغير مشوب بأي تحريف.

اجتهادات محكمة النقض

2019/2/3/1485

2022/259

2022-04-07

إن المحكمة التي ثبت لها قيام علاقة كرائية صحيحة بين المطلوب ومالكي العقار المؤسس عليه الأصل التجاري المنازع فيه واستمرارها بإقرار المالكين المذكورين وثبوت أداء هذا الأخير كراء المحل المكروى له بموجب شيكات بنكية وأداء واجبات الماء والكهرباء، وثبت أن موروث الطاعنين لم يكن يتوفر على حجة كتابية تفيد تملكه للأصل التجاري المدعى فيه وقيام علاقة كرائية مع مالكي العقار واعتبرت أن تسجيله وحده في السجل التجاري يعتبر قرينة بسيطة قابلة لإثبات العكس، وان تسجيله بالجدول الضريبي تم في إطار عملية الإحصاء التي تقوم بها إدارة الضرائب دون أي وثيقة حسب ما صرح به المسؤول عن إدارة الضرائب، وأيدت بناء على ذلك الحكم القاضي بالتشطيب على تسجيل موروث الطاعنين من السجل التجاري موضوع الطلب، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسليما وركزته على أساس.

اجتهادات محكمة النقض

2020/2/3/749

2022/261

2022-04-07

إن المحكمة التي ثبت لها أن المبتغى من الإنذار من الإفراغ هو الاستعمال الشخصي للمحل باعتباره حقا مشروعاً مادام أن المشرع بمقتضى القانون 16-49 ضمن في المقابل للمكثري الحق في الحصول على التعويض عن فقدان أصله التجاري، لم تكن ملزمة بإجراء أي بحث حول جدية السبب المضمن في الإنذار ولا مناقشة الوثائق المدلى بها من الطاعن لإثبات توفر المكثري على محلات أخرى شاغرة، وتكون بذلك قد عللت قرارها تعليلاً كافياً وسليماً.

اجتهادات محكمة النقض

2019/2/3/979

2022/265

2022-04-07

إن الطاعن لئن كان أورد في الشق الأول من الوسيلة تعليل قرار محكمة الاستئناف كاملاً بخصوص عدم قبول الاستئناف شكلاً إلا أن الوسيلة لم تتضمن أي نعي على التعليل المذكور. وبخصوص الشق الثاني من الوسيلة فإن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه اقتضت على التصريح بعدم قبول الاستئناف بعبء أن الاستئناف قدم خارج الأجل القانوني وهو ما لم يناقشه الطاعنون الذي انصب نعيمهم على موضوع النزاع الذي لم يتناوله القرار المطعون فيه وتكون الوسيلة بشقيها غير مقبولة.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2694

2021/164

2021-02-18

لما كان الأمر لا يتعلق بنزاع حول الانتفاع بأرض جماعية بل يهدف إلى إسترداد حيازة عقار يتمسك الطالب بملكيتها له بمقتضى عقد شراء، الأمر الذي يقتضي اللجوء إلى إجراءات التحقيق للتأكد من طبيعة الأرض المتنازع بشأنها وهل هي جماعية أم لا، خاصة أمام إدلاء

الطالب بعقد شراء ولم تدل الجهة الإدارية بأية وثيقة تثبت صبغة الأرض الجماعية، فإن المحكمة حين استندت في تعليل قرارها بأن مقتضيات ظهير 27 ابريل 1919 المتعلق بالأراضي السلالية (عدل) تعطي الصلاحية لمجلس الوصاية للفصل في المنازعات المتعلقة بحق الانتفاع مادام المستأنف عليه من ذوي الحقوق ويستفيد من نصيبه من هذه الأراضي، دون مراعاة ما ذكر لم تجعل لما قضت به سندا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

2019/2/4/2349

2021/166

18-02-2021 إن غرفة المشورة بمحكمة الإستئناف لما عللت قضاءها استنادا إلى المادة 97 من قانون المحاماة التي تحيل على الشروط والقواعد والآجال العادية المقررة في قانون المسطرة المدنية فيما يتعلق بالتعرض على قرارات غرفة المشورة، وأن الفصل 352 من قانون المسطرة المدنية يحيل على مقتضيات الفصل 130 وما بعده من نفس القانون يحدد أجل التعرض في 10 أيام من تاريخ التبليغ، واعتبرت أن المتعرض توصل بنسخة من القرار المتعرض عليه، ولم يتعرض عليه إلا بعد انصرام الأجل القانوني، مما يجعل تعرضه غير مقبول شكلا، تكون قد بنت قضاءها على أساس سليم من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

2019/2/4/997

2021/165

2021-02-18

البيّن من وثائق الملف أن الشكاية موضوع النازلة أحييت على مجلس الهيئة ولم يتخذ قرارا داخل الأجل القانوني، مما اعتبر معه قرارا ضمنيا صادرا عن مجلس الهيئة بعدم المؤاخذة في حق الطالبة من أجل ما نسب إليها، والمحكمة لما قبلت إستئناف الوكيل العام للملك

لمقرر الحفظ الضمني وقضت بإلغائه والتصريح من جديد بمؤاخذة المستأنف عليها (الطالبة) من أجل المنسوب إليها والحكم بإنذارها، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائعا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

2019/2/3/1770

2022/246

31-03-2022 لا يثبت التماطل في حق المكثري إلا بعد توجيه إنذار بأداء الكراء المستحق يبلغ له بصفة قانونية ولا يستجيب له دون عذر مقبول، والذي حسب المادة 8 من القانون 49/16 يتمثل في عدم أداء الكراء داخل أجل 15 يوما من تاريخ توصله بالإنذار ومرور الأجل الممنوح في الإنذار. والمحكمة لما اعتبرت أن المطالبة القضائية السابقة لا يترتب عنها التماطل الموجب للإفراغ، تكون قد سايرت المقتضيات المنصوص عليها في المادة 26 من القانون 49/16 المتعلق بدعوى المصادقة على الإنذار وتنظيم شكليات الإنذار المؤدي للإفراغ، وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

2019/1/4/5280

2021/167

2021-02-18

البيّن أن الطالبة تمسكت بأن تجديد مكاتب الأحزاب السياسية لا يخضع للمقتضيات القانونية المذكورة، وأن الأمر بالنازلة يتعلق بتجديد مكتبها الرابع طبقا لأحكام القانون 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الذي يعتبر قانونا خاصا وأولى في التطبيق، والذي لا ينص إطلاقا على الإشعار المسبق والقبلي للفروع الحزبية أو الأحزاب السياسية عند تجديد مكاتب فروعها، ولا يتعلق بإجتماع عمومي، ولا موجب لإعمال مقتضيات الفصل الثالث من الظهير الشريف رقم 1.58.377 المتعلق بالتجمعات العمومية، والمحكمة لما نحت خلاف ذلك

ودون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

2021/2/3/1316

2022/249

2022-03-31

إن المحكمة لما ردت ما تمسك به الطاعن بشأن أداء جزء من الدين المطالب به، واستبعدت شهادة الشاهد المستمع إليه بجلسة البحث التي أمرت بها بعدما ثبت لها من تصريح الشاهد المذكور أنه لا يعلم المبلغ الذي تسلمه من الطالب وأداه للمطلوب، تكون قد عللت قرارها تعليلا قانونيا.

اجتهادات محكمة النقض

2021/2/3/1485

2022/250

31-03-2022 لما كانت الفقرة الثانية من المادة 38 من القانون 16-49 تنص على أنه " تخضع الأكرية المبرمة خلافا للمقتضيات الواردة في المادة الثالثة أعلاه لهذا القانون، ويمكن للأطراف الاتفاق في أي وقت على إبرام عقد مطابق لمقتضياته "، ومؤدى ذلك أن العقود الجارية التي صدرت قبل دخول قانون 16-49 حيز التنفيذ بما فيها العقود الشفوية تبقى خاضعة للقانون المذكور طبقا للفقرة الثانية من المادة 38 منه، والمحكمة مصدرة القرار التي ثبت لها من وثائق الملف المعروضة عليها أن عقد الكراء الشفوي الذي يربط الطالب بالمطلوب مبرم قبل دخول القانون أعلاه حيز التنفيذ، اعتبرت عن صواب أن العقد المذكور يبقى خاضعا لمقتضيات القانون 16-49، تكون قد طبقت أحكام الفقرة الثانية من المادة 38 من القانون 16-49 تطبيقا سليما، فأتى قرارها بذلك معللا تعليلا سليما وكافيا وغير خارق لأي مقتضى.

اجتهادات محكمة النقض

2021/1/3/562

2022/2

2022-01-06

إن الخلافات الخطيرة المبررة لإخراج الشريك من الشركة عملا بالفصل 1060 من قانون الالتزامات والعقود المحال عليه بالفصل 1056 من نفس القانون هي من المسائل الواقعية التي يرجع تقديرها إلى قضاة الموضوع ورقابة محكمة النقض تخص تعليل المحكمة بخصوص استخلاص تلك المسائل.

اجتهادات محكمة النقض

2019/2/3/1883

2022/3

06-01-2022 إن المحكمة لما اعتبرت أن رفع الدعوى أمام المحاكم هو حق مشروع متى توافرت شروطها، وأن الأصل في التقاضي هو حسن النية إلى حين إثبات العكس، وفي غياب إثبات سوء نية المكري (المطلوب) يكون طلب التعويض غير مبرر، كما أن طلب المقاصة غير مبرر لانتفاء وجود دينين محددى المقدار ومستحقي الأداء الناجز، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/4384

2021/70

21-01-2021 إن المحكمة لما عللت قضاءها بأن الإدارة ولئن شرعت في سلوك المسطرة الإدارية لنزع الملكية، فإنها لم تدل بما يثبت استكمال تلك الإجراءات من خلال سلوك المسطرة القضائية لإضفاء الشرعية على عملها بعد دخولها العقار ووضع يدها عليه، وأن تصرفها يظل مفتقدا للمشروعية، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

2020/1/4/1307

2021/71

21-01-2021 إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف وإقرار المستأنفة، أن الرسم موضوع هذه الدعوى قد سبق فرضه على المستأنف عليها بموجب الجدول الذي كان محل منازعة قضائية صدر بشأنها حكم قضى بإلغاء الرسم المذكور، واعتبرت أن لجوء الجماعة المستأنفة إلى إصدار جدول آخر موضوع الأمر بالتحصيل يشكل في حد ذاته ازدواجا ضريبيا ومخالفة للقانون الجبائي، وبالتالي يبقى الرسم المذكور غير قائم على أساس من القانون، وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

2020/2/3/240

2022/240

31-03-2022 إن المحكمة لما رفضت إجراء بحث في النازلة وقضت بما جرى به منطوق قرارها، بعد أن ثبت لها أن الإشهاد المدلى به يهم فترة سابقة عن الالتزام الذي التزم فيه الطاعن بأداء السومة المحددة في مبلغ مالي إذا لم يتم بإفراغ العين المكراة له في التاريخ المتفق عليه، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

اجتهادات محكمة النقض

2020/1/4/1304

2021/156

2021-02-18 إن قبول الاستقالة أو رفضها يدخل في إطار السلطة التقديرية للإدارة التي تمارسها حسب حاجيات المرفق تبعا للمصلحة العامة وما تتطلبه من وجود موارد بشرية كافية لإشباع حاجيات المرتفقين، والمحكمة لما غلبت المصلحة الخاصة للمعنية بالأمر على المصلحة العامة، وأيدت الحكم الابتدائي القاضي بإلغاء قرار رفض طلب استقالته، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، وعرضته بالتالي للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1474

2021/157

2021-02-18

إن المحكمة لما استندت في تعليل قضائها إلى وثائق الملف ومعطيات القضية، وتبين لها خلوها مما يكشف عن مآل النسخة التنفيذية موضوع الشكاية وإلى عدم كشف جواب المشتكى به عن مآلها وانتفاء كل عذر مقبول تقدم به في ملف القضية، ولا أي مانع مشروع حال دون قيامه بمهام الدفاع عن مصالح المشتكى، واعتبرت في ظل استدعائه أمامها لإبداء دفاعه لتوضيح مزاعمه وعدم حضوره على الرغم من توصله، أنه اكتفى بمجرد الادعاء دون إثبات، وأن المخالفة المنسوبة إليه قائمة في حقه ورتبت على ذلك مؤاخذته وإلغاء القرار المطعون فيه، فإنها تكون قد بنت قضاءها على سند من القانون وعللته تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

2020/1/4/3581

2021/158

2021-02-18

البيّن أن الطالبة تمسكت بأن واقعة عدم امتناع الإدارة عن تنفيذ مقرر أصدرته هي نفسها يفندها الواقع بعدم توقيع محضر توقف المعنية بالأمر عن العمل ورفض تنفيذ مقرر انتقالها من طرف المندوب الإقليمي خارج نطاق اختصاصه، لا سيما وأن مسألة تعيين الخلف تركت إلى أجل غير مسمى، وأنه كان على الإدارة أن لا توقع مقررًا بانتقال المعنية بالأمر إلا بعد تهيئ الخلف وحصر الخصاص وضبط الحركة الانتقالية، وأن كل تقصير في تديرها يجب أن تتحمل تبعاته، باعتبار قرار الانتقال قابل للتنفيذ بمجرد صدوره لكونه يتمتع بقرينة الصحة والسلامة، والمحكمة لما نحت خلاف ذلك دون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

2019/2/3/1632

2022/235

2022-03-31

إن المحكمة لما خلصت عن صواب إلى عدم صحة إجراءات تبليغ الإنذار موضوع الدعوى باعتبار أن شهادة التسليم تضمنت أن مستخدما لدى المعنية بالأمر رفض تسلم الطي، دون تحقق المفوض القضائي المكلف بالتبليغ من صفة من رفض التسلم، أو تحديد أوصافه، واستبعدت شهادة التسليم المذكورة واعتبرتها غير منتجة لأي أثر قانوني، ولا يتوقف على الطعن فيها بالزور، ما دامت إجراءات التبليغ قد أنجزت مخالفة لما تنص عليه مقتضيات الفصل 39 من قانون المسطرة المدنية، يكون قرارها غير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها، وجاء معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

2020/1/4/1814

2021/160

18-02-2021 إن المحكمة لما عللت قرارها بأنه ثبت لها من خلال الخبرة القضائية أن المستأنف ظل منذ انقطاعه عن العمل يعاني من مرض نفسي ألم به لفترة تشمل وتغطي

الفترة التي لجأت أثناءها الإدارة إلى اتخاذ قرار العزل المتخذ في حقه في غياب الضمانات التأديبية الواجبة قانوناً، ما دام انقطاعه عن العمل كان لسبب خارج عن إرادته فرضته ظروف المرض والعلاج الذي يمنع من تبريره في حينه لدى الإدارة، وهو مرض يرقى إلى مرتبة القوة القاهرة ورتبت على ذلك إلغاء قرار العزل، تكون قد بنت قضاءها على سند من القانون وعلته تعليلاً كافياً.

اجتهادات محكمة النقض

2020/1/4/2157

2021/161

18-02-2021 إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف تأجيل توزيع القطع الأرضية المجهزة إلى حين استكمال مسطرة إعداد لوائح ذوي الحقوق، وانتهت إلى إلغاء الحكم الابتدائي استناداً إلى غياب أي دليل على كون لائحة المستفيدين المدلى بها هي اللائحة النهائية للمستفيدين من البقع الأرضية موضوع عملية الشراكة، كما أنها غير مصادق عليها من طرف الجهات الإدارية المعنية، تكون قد عللت قرارها تعليلاً سائغاً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/3/3/2045

2022/243

2022-03-31

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه إلى مقتضيات العقد الرابط بين الطرفين التي نصت صراحة على إلزام الطالبة بأداء قيمة كافة الأشغال المتفق عليها في حالة فسخها للعقد بإرادتها المنفردة واعتماداً على سبب لا يبرر ذلك الفسخ، لم تكن ملزمة باتخاذ أي إجراء آخر للتحقيق ما دام أنها وجدت ضمن عناصر الملف المعروض عليها ما أغناها عن ذلك، ولم تخرق أي مقتضى وجاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً وكافياً ومبنياً على أساس قانوني سليم.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2183

2021/144

2021-02-11

إن المرض العقلي يجعل من الإنقطاع عن العمل مبررا وإضطرابيا، وأن ظروف المرض والعلاج تمنع من تبريره في حينه لدى الإدارة، والمحكمة لما إستندت فيما إنتهت إليه إلى أن تحريك المسطرة القانونية المنصوص عليها في الفصل 75 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية يتوقف على ثبوت تحقق تعمد الإنقطاع عن العمل بالشكل الذي يؤشر على عدم رغبة الموظف في مواصلة العمل لدى الإدارة، وتبين لها من وثائق الملف أن المستأنف مر بظروف صحية أثرت على إدراكه، وخضع للعلاج المتطلب، وإنتهت في قضائها إلى أن المقتضيات المسطرية في إطار الفصل 75 التي بوشرت ضده غير منتجة ما دام أنه كان في حالة مرض عقلي ونفسي، وأن غيابه عن العمل كان مبررا، تكون قد بنت قضاءها على أساس سليم من القانون وعللت قرارها تعليلا سائعا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/6025

2021/146

2021-02-11

إن المحكمة لما إستندت إلى مقتضيات المادة الأولى من القانون رقم 65.03 المتعلق بتقادم الديون المستحقة على الدولة والجماعات المحلية، وإلى مقتضيات المادة الثانية من نفس القانون التي أخرجت من دائرة المادة سالفه الذكر الديون التي لن يتم الأمر بدفعها وتسديدها

داخل الآجال المحددة بفعل الإدارة أو نتيجة دعوى قضائية وتبين لها من وثائق الملف أن الأمر بالنازلة يتعلق بتوريد لفائدة جماعة ترابية، ولاوجود لأمر بدفع المستحقات المالية موضوع الدعوى، وبالتالي فإن الدين المطالب به غير مشمول بالتقادم المحتج به، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/6101

2021/147

2021-02-11

إن المحكمة لما إستندت فيما إنتهت إليه إلى مقتضيات الفصل 67 من قانون الوظيفة العمومية، وعللت قضاءها بأن المشرع منح للموظف المحال على المجلس التأديبي مجموعة من الضمانات حماية له، ومن بينها إطلاعها على ملفه الشخصي بتمامه ومنحه أجلا كافيا ومقبولا لتحضير دفاعه بصفة شخصية أو بواسطة محامي، وتبين لها من وثائق الملف، أن الإدارة في نازلة الحال تخلفت عن الإدلاء - رغم تكليفها بذلك - بما يفيد تمتيع الطاعن بالضمانات المخولة له بمقتضى القانون المتمثلة في إستدعائه للمجلس التأديبي بواجباته علما بالوقائع المنسوبة إليه، وإنتهت في قضائها إلى أن القرار المطعون فيه مشوب بخرق حقوق الدفاع ومخالفة القانون، تكون قد بنت قضاءها على أساس سليم من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/6282

2021/148

2021-02-11

البيّن من وثائق الملف، أن رئيس الجماعة قام بالترخيص بتخصيص الفيلا موضوع الترخيص المطعون فيه المخصصة أساسا للسكنى إلى قاعة للحفلات بها دون الحصول على رأي مطابق من الجهات المختصة بالتعمير، ومن جهة أخرى، فإن نوع النشاط المرخص يتميز بكونه يحدث ضجيجا وإزعاجا للجوار، وبالتالي أيدت الحكم المستأنف القاضي بإلغاء القرار الإداري المطعون فيه، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون، وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/6285

2021/149

2021-02-11

البيّن أن الطرف الطالب تمسك بأن الإدارة لم تكن تتوفر على ما يبرر تغييب المعني بالأمر عن عمله، ولم يدل لها بالشهادة الطبية الأولية أو بأية شهادة طبية أخرى بعد توصله بالإندار بالرجوع إلى عمله، وأن محكمة الدرجة الأولى قد عرضته على خبرة طبية أكدت أن الحالة النفسية والعقلية للمطلوب في النقض لم تفقده الإدراك والتمييز، والمحكمة لما لم تتأكد مما إذا كان تغييب المطلوب في النقض عن عمله مبررا أم لا طبقا لمقتضيات الفصل 75 مكرر من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية لم تمكن محكمة النقض من بسط رقابتها على الموضوع، ولم تجعل لما قضت به أساسا من القانون، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي إنعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1537

2022/226

2022-03-24

إن المحكمة لما اعتمدت وصل الكراء المصادق على إمضائه من طرف السلطات المحلية والموقع من طرفي النزاع أنه يحمل سومة كرائية محددة ولم يكن محل طعن أو منازعة من طرف الطاعنة المكريية، واستبعدت الإنذار المتضمن لسومة كرائية مختلفة وفي غياب إثبات الزيادة في الوجيبة الكرائية، تكون قد استعملت سلطتها التقديرية في تقييم الحجج، ولم تكن في حاجة إلى إجراء بحث للتأكد من السومة الحقيقية للمحل طالما أنها وجدت في الوثائق التي بين يديها ما يغنيها عن ذلك، ف جاء قرارها معللا تعليلا كافيا وغير خارق للمقتضى المحتج بخرقه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/3/1506

2022/228

2022-03-24

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف المعروضة عليها أن عبارة " المحل معد للمأكولات الخفيفة " وردت بالعقد المبرم بين الطرفين بصفة عامة، واعتبرت وعن صواب وبما لها من سلطة تقديرية أن إعداد الحلويات وبيعها يدخل ضمن زمرة المأكولات الخفيفة، وبالتالي لا يعتبر تغييرا للنشاط المتفق عليه بعقد التسيير، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/3/1282

2022/229

2022-03-24

إن المحكمة لما ثبت لها أن الطالب وجه اليمين الحاسمة للمطلوب بشأن تسلمه مفاتيح المحل التجاري موضوع النزاع وأداها المطلوب أمامها بنفس الصيغة التي وجهت له، واعتبرت وعن صواب أن اليمين الحاسمة لا يمكن الرجوع فيها، وإثبات واقعة تسليم المفاتيح بواسطة الشهود خلافا لما ثبت باليمين الحاسمة، وبذلك لم تكن ملزمة بإجراء البحث مادام أن اليمين المؤداة من طرف المطلوب قد حسمت النزاع بشأن موضوعها، فتكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/750

2021/67

2021-01-21

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه إلى مقتضيات الفصل 399 من قانون الالتزامات والعقود الذي ينص على أن: "إثبات الالتزام على مدعيه"، وتبين لها من وثائق الملف ومستنداته، أن المشتكي لم يحدد الشهور المتعلقة بالمبالغ المالية وقيمتها والجهة المكترية التي أدت تلك المبالغ للمتعرض مباشرة، ولم تثبت لها واقعة توصل المتعرض بالمبالغ المذكورة، أو استخلافه لها من جهة مكترية محددة، وانتهت في قضائها إلى أن المشتكي ملزم بتقديم الدليل على إدعائه، وأن المتعرض لم يأت أي فعل أو إخلال يستوجب المساءلة التأديبية، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/923

2021/68

2021-01-21

البين من وثائق الملف، أن الطالبين هم أبناء الطبقة الثالثة، وأن والدهم على قيد الحياة، وبالتالي ليس لهم أصلا الصفة في الادعاء، ولم تكن المحكمة في حاجة لإنذارهم، كما أنه ليس لهم مصلحة قانونية قائمة شخصية، ومباشرة، وحالة، ومحكمة الاستئناف لما اعتبرت بأن صفة الطالبين غير ثابتة ما دام أنهم غير مستفيدين بشكل مباشر من الحبس المعقب، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون، وعللت قرارها تعليلا سائعا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1158

2021/49

2021-01-21

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه في تعليق قضائها إلى أنه تم تبليغ نسخة من الحكم المراد تنفيذه ومحضر الحجز للجماعة حسب مرجوع شهادة التسليم المؤشر عليها من طرف الجماعة، وتم إعدارها للأداء دون أن تدلي بأي تصريح يفيد أنها بصدد تنفيذ حكم نهائي، وأن الحجز لدى الغير تم بناء على سند تنفيذي وهو القرار الاستئنائي، فإنها لم تخرق المقتضيات المحتج بها وبنت قضاءها على أساس من القانون.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/471

2021/75

2021-01-28

إن المحكمة غير ملزمة بإجراء بحث أو تحقيق في الدعوى طالما وجدت في عناصر الملف ما يكفيها لاستخلاص النتائج المفيدة لفض النزاع، والمحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أنه لم يثبت تكليف المطعون ضده بمهام معينة ومحددة بدقة في إطار برنامج عمل واضح،

وأنة امتنع صراحة عن تنفيذ ما أنيط به من مهام، وأن محضر اجتماع مجلس الجماعة باعتباره وثيقة الإحالة على المحكمة الإدارية لا يتضمن أي إثبات لقيام الحالة الموجبة للعزل طبقا للمادة 68 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، ويبقى ما وقع التمسك به غير مؤسس، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون، وعللت قرارها تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2874

2021/121

2021-02-04

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه بالنقض ردت النعي بما مفاده أنه لا يوجد بملف القضية ما يفيد تاريخ تبليغ المستأنف عليهم (الطاعنين) بقرار مجلس الوصاية المطعون فيه، واعتبرت طعنهم قد ورد داخل الأجل المقرر في المادة 23 من القانون المحدث لمحاكم إدارية، تكون قد أوردت تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/320

2021/124

2021-02-04

البين أن الطالب تمسك بأن أن الصيغة الشكلية لسند الطلب لا تتوفر في نسخ النماذج موضوع الدعوى الحالية وفق مضامين مرسوم الصفقات العمومية، كما أن الوثائق المدلى بها غير مدرجة ضمن التحملات، وأن الجماعات المحلية أصبحت ملزمة بالاشتغال بمنظومة السير المعلوماتي للمحاسبة (GID) الذي من خلاله يتم سحب وثيقة سند الطلب

الذي يختلف تماما من حيث الشكل والمضمون لنسخ الوثائق المعتمدة في الدعوى الحالية، وأن القرار المطعون فيه تجاوز كل ذلك واعتمد فقط تقرير خبرة لم يعتمد على أي عنصر موضوعي ولم يوضح سبب استبعاد المحكمة لطلب إجراء بحث، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم المستأنف فيما انتهى إليه معتمدة على تقرير الخبرة ودون مراعاة لما ذكر لم تجعل لما قضت به أي أساس من القانون، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/5152

2021/130

2021-02-04

إن المحكمة لما استندت في تعليل قرارها إلى أن محكمة الدرجة الأولى أجرت معاينة تبين من خلالها أن العقار موضوع الفرض مشيد عليه البناء ومحاط بسور ولا يتعلق بأرض عارية، وانه يخضع لرسم النظافة مند تاريخ اقتنائه، وأن هذا الرسم في حد ذاته يفرض على العقارات المبنية والمباني على اختلاف أنواعها، واعتبرت أن إصدار المجلس البلدي لرسم الأراضي الحضرية غير المبنية على نفس العقار يجعل الفرض موسوما بعدم المشروعية لاستحالة تحقق خضوع العقار لرسمين متناقضين من حيث الواقعة المنشئة لهما والمرتبطة أساسا بتحقق البناء من عدمه، تكون قد عللت قرارها تعليلا سائغا و لم تخرق القانون، والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1473

2021/133

2021-02-11

إن قيام المخالفة المهنية في حق المحامي المشتكى به يستوجب ثبوتها بالجزم واليقين، ومحكمة الاستئناف المطعون في قرارها استندت في تعليل قضائها بعد إجراء بحثها الى خلو الملف مما يمكن اعتباره سندا لإثبات قيام المشتكى بتسليم المشتكى به مبلغ مالي كوجيبة كرائية للقيام بأدائه لفائدة الغير، مما ينتفي معه ثبوت ما ورد في الشكاية، وعدم وجود أي مخالفة مهنية منسوبة للمشتكى به، وانتهت إلى تأييد القرار الصريح الصادر عن النقيب بحفظها، فإنها تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وما بالوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/731

2021/138

2021-02-11

إن المحكمة لم تكن في حاجة إلى مناقشة طبيعة المرض الذي تمسك به الطالب أو إجراء خبرة طبية، طالما أنها استبعدت واقعة المرض التي يدعيها الطالب استنادا إلى المعطيات التي أوردها بتظلمه الموجه إلى مدير الأكاديمية الجهوية والذي تضمن إقراره بكون ظروف تنقله إلى مقر عمله بالثانوية جعلته يتغيب كثيرا إلى أن انقطع عن العمل، وهو ما يؤكد أن تغيبه عن العمل لم يكن بسبب المرض ويبقى لذلك تغيبا غير مبرر وقرار العزل مشروعا، والمحكمة بما نحتته لم تخرق القانون وعللت قرارها تعليلا صحيحا.

معاينة

2020/1/4/1587

2021/139

2021-02-11

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن الأراضى الجماعية تخضع لنظام قانوني خاص ويملك الأفراد المسندة إليهم حق الإنتفاع بها فقط حسب الأعراف والعادات المتداولة داخل كل

قبيلة، وانه لئن كان ظهير 27 ابريل 1919 يجعل عملية توزيع الانتفاع بالأراضي السلالية تقوم إستنادا إلى الأعراف المحلية، فإنه من المبادئ العامة في تراتبية القاعدة القانونية بمفهومها العام أن لا تكون العرفية منها مخالفة لقاعدة مكتوبة خاصة متى تعلقت هذه الأخيرة بمشتملات النظام العام، وأنه وانطلاقا من مقتضيات الفصل 19 من دستور 2011 الذي يجعل المواطنين متساوون أمام القضاء، وأن تلك المساواة تشمل الرجال والنساء، بالإضافة إلى الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من طرف المملكة وخاصة إتفاقية منع جميع أشكال التمييز ضد النساء، مما يجعل العرف القائم على حرمان النساء من الانتفاع بالأراضي السلالية مخالف لتلك القواعد، وبالتالي فلا مجال للاحتجاج بمبدأ الحق المكتسب وإستقرار المراكز القانونية وعدم رجعية القوانين مادام أن حق الانتفاع هو حق مؤقت يمكن التراجع عنه أو تعديله كلما استلزمت الضرورة ذلك، تكون قد بنت قضاءها على سند من القانون وعللته تعليلا سائغا والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2915

2021/140

2021-02-11

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن القرار المذكور موقع من طرف ممثلي كافة الجهات الإدارية، وأنه صدر طبقا للقانون، وأن الأحكام القضائية التي استصدرها الطاعن في مواجهة المشتكي لا تنال من سلامة القرار طالما أن مجلس الوصاية يبقى وحده المؤهل لتوزيع الانتفاع بين أفراد الجماعة السلالية، وأيدت الحكم الابتدائي الذي أورد في تعليله أن القرار تضمن في صلبه سبب صدوره، والمتمثل في كون الأرض الجماعية موضوع النزاع مسجلة باسم أبناء وبنات الهالك بكناش أراضي الجموع، لم تخرق المقتضيات المحتج بخرقها وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/58

2022/100

2022-02-15

إن المحكمة لما اعتمدت الخبرة في قضائها، رغم إشهادها بجديّة المآخذ الموجهة إليها من طرف الطاعنين، وتبنت نتائجها بأن قضت بإجراء قسمة تصفية للعقار موضوع النزاع وقدرت على ضوئها ثمننا لافتتاح المزايمة دون أن تسترشد في ذلك بخبرة قانونية لذوي الاختصاص أو تقف بعين المكان للتحقق من تعذر القسمة العينية بعد سماع تصريحات الطرفين ومعاينة موقع المدعى فيه وهندسته ومساحته وتطبيق الحجج عليه، فإنها قد خرقت مقتضيات الفصل المذكور، ووسمت قرارها بنقصان التعليل الذي هو بمثابة انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/3045

2022/81

2022-01-20

إن المحكمة لما عللت قضاءها بأنه تبين لها من وثائق الملف ولاسيما الوثائق المدلى بها من طرف الوكيل القضائي للمملكة بمقتضى مذكرته التي توصل بها نائب المستشار، أن هذا الأخير بلغ بقرار عزله، واعتبرت أن الطعن بالإلغاء في القرار المذكور قد قدم خارج الأجل القانوني، ما دام أن تظلمه بشأن القرار المذكور لم يقدم خلال أجل الستين (60) يوما الموالية لتاريخ تبليغه بقرار العزل، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1425

2022/85

2022-01-20

إن المحكمة لما تبين لديها من تقرير المفتشية العامة للإدارة الترابية أن المقهى والمطعم يستغلان بصفة غير قانونية خلافا للضوابط المتعلقة باستغلال أملاك الجماعات إثر عدم المصادقة على طلب العروض واعتماد الجماعة على قرارات الترخيص المؤقت باحتلال الملك العام الجماعي لتمكين الشركة من الاستمرار في استغلال المقهى والمطعم، واعتبارا لكون تلك القرارات قد انتهى مفعولها بانتهاء المددة المؤقتة المخصصة لها، فإن ذلك يفضي ضمنيا إلى استبعاد وجود عقد قائم الذات ويترتب عن الوضع المذكور إنتاج قرارات الاحتلال المؤقت لآثارها القانونية وفقا لما انتهى إليه القرار الاستثنائي المطعون فيه، فجاء معللا تعليلا سائغا ومرتكزا على أساس سليم.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2169

2021/40

2021-01-21

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه في تعليل قضائها إلى التعاقد القائم بين المدعي (الطالب) والشركة الوطنية للتهيئة الجماعية المثبت بعقد الوعد بالبيع، الذي في ظله نفذ المدعي (المطلوب) شروط العقد، بينما لم تتقيد الشركة المعنية بالشروط المقابلة، وأنها أضرت بالمتعاقد المنفذ لالتزامه الذي تخلى عن محلاته التجارية وما يترتب عنها من مداخيل وعائدات، فاعتبرت (المحكمة) مسؤوليتها بالإخلال ببند العقد قائمة، ويبقى المعني بالأمر مستحقا للتعويض الذي قدرته المحكمة بالاستناد إلى ما أقره تقرير الخبرة من معطيات آخذة بعين الاعتبار المدة الزمنية التي تجاوزت الموعد المتفق عليه وكذلك استمرار المستأنف الأول في مزاولة نشاطه، وبالتالي يبقى التأخير في تنفيذ العقد الذي تم التعويض عنه في ظل المعطيات السالف بيانها، لا يقوم سندا لتفعيل الشرط الجزائي، تكون قد أسست قضائها على سند من القانون وعللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3683

2022/51

2022-01-13

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي تكون قد تبنت تعليله والذي ورد فيه أن القرار المطعون فيه تضمن الأسباب القانونية والواقعية الداعية إلى اتخاذه والمتمثلة في كون أجل التعرض ضد مطلب التحفيظ قد انتهى إثر الإعلان على انتهاء التحديد بالجريدة الرسمية، وأن المشرع لا يسمح بقبول التعرض خارج الأجل القانوني إلا بصفة استثنائية طبقاً للفصلين 27 و 29 من قانون التحفيظ العقاري، وأن الطرف الطاعن لم يتقدم بطلبه للمحافظ إلا بعد مرور أكثر من شهرين من تاريخ التحديد الإداري ونشره في الجريدة الرسمية، الشيء الذي لا ينازع فيه هذا الأخير، وانتهت إلى أن قرار المحافظ غير متسم بعيب التعليل والسبب، تكون قد عللت قرارها تعليلاً سائغاً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/6432

2022/220

2022-02-17

البيّن أن المطلوبة تمسكت بأنه إذا كانت الضوابط المنصوص عليها في المادتين 8 و 27 من القانون رقم 00-01 المتعلق بتنظيم التعليم العالي تمنح الجامعات والمؤسسات الجامعية إمكانية إحداث شهادات خاصة بها في مجال التكوين الأساسي والتكوين المستمر ووفق الشروط المنصوص عليها في نظامها الداخلي، فإنه يتعين أن تكون هذه الشهادات موضوع اعتماد من لدن السلطة الحكومية الوصية بعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم

العالي أو مجلس التنسيق، وأن تتم معادلتها مع الشهادات الوطنية، وهو الأمر الذي لا ينطبق على الشهادة المحصل عليها من قبل المطلوبة والتي هي شهادة مؤدى عنها حصلت عليها في إطار التكوين المستمر، ولا تخول الولوج أو الترقى في الوظيفة العمومية، وتتطلب الحصول على شهادة للمعادلة صادرة عن السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي وفقا لما هو منصوص عليه في المرسوم رقم 2-01-333 الصادر بتاريخ 21 يونيو 2001، حتى يتسنى للمراقب المالي التأشير على ملفها، والمحكمة بما نحت ودون مراعاة ما ذكر لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3764

2022/52

2022-01-13

إن العبرة في تحديد مشروعية السبب الذي بني عليه القرار هي بالسبب الذي استند عليه وكان هو علة صدوره، والمحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أن أسباب إتخاذ قرار سحب رخصة الإصلاح من طرف رئيس الجماعة هو وجود تعرض ونزاع مع الورثة، واعتبرت أن هذه الأسباب تبقى غير مبررة لإصدار القرار المذكور طالما أنها لا تشكل مخالفات للتعمير في حق المطلوبة في النقض ودونما حاجة إلى سحب قرار الترخيص بالإصلاح الذي يبقى سليما بغض النظر عن وضعية العقار المتنازع حوله، وأن تلك المعطيات تبقى غير مؤثرة على سلامة القرار الإداري (قرار الإصلاح)، وأن المتعرض لم يعزز تعرضه على الملك المراد إصلاحه والذي يدعي ملكيته له بما يثبت ملكيته قانونا، ولم يرفق تعرضه بأي حكم قضائي يثبت أحقيته في القطعة موضوع النزاع، وانتهت إلى أن القرار المطعون فيه مشوب بعيب السبب، فإنها لم تخرق المقتضيات القانونية المحتج بها وعللت قرارها تعليلا صحيحا وسائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/926

2022/53

2022-01-13

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف وعناصر المنازعة أن المستأنف عليها تستند في طلبها الرامي إلى الحكم لفائدتها بالتعويض عن الأضرار المادية التي لحقتها من جراء قرار سحب رخصة بيع المشروبات الكحولية الذي قضى حكم نهائي بإلغائه عن ما لحقها من ضرر بسببه، أي عن خطأ مرفقي يتمثل في تفويت فرصة الإستغلال وليس بتعويض عن أضرار ناتجة عن عدم تنفيذ حكم قضائي، وإعتبرت أن الدعوى تندرج ضمن إطار دعاوى التعويض عن الأضرار التي تسببها أعمال ونشاطات أشخاص القانون العام التي تجد سندها في مقتضيات الفصل 79 من قانون الإلتزامات والعقود، وأن عناصر المسؤولية من خطأ وضرر وعلاقة سببية مباشرة قائمة ومتوفرة في النازلة، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلاً سائغاً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/4420

2022/54

2022-01-13

إن المحكمة غير ملزمة بإجراء بحث أو تحقيق إذا وجدت في عناصر الملف ما يكفيها لإستخلاص النتائج المفيدة لفض النزاع، ومن جهة أخرى، فإنها لما إستندت إلى خلاصات الخبرة المنجزة في القضية، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلاً سائغاً

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2580

2022/55

2022-01-13

البيّن من وثائق الملف أنه تم إلغاء الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية موضوع الرسم العقاري ورخصة التجزئة المفروض عليها بعدما تحقق شرط الإعفاء المؤقت منها المنصوص عليه في المادة 42 من القانون المتعلق بالجبايات المحلية، والمحكمة لما اعتبرت أن المطلوبة في النقص محقة في إسترجاع المبلغ المالي الذي سبق لها أدائه لفائدة الجماعة الحضرية، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1153

2021/108

2021-02-04

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أن الجماعة المستأنفة إنما باشرت إجراءات عزل المستأنف عليه في الدورة الإستثنائية بدل إحالة الملتمس الرامي إلى عزله إلى المحكمة الإدارية في إطار مقتضيات المادة 68 من القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات، وإعتبرت أن الجماعة المستأنفة لم تسلك المسطرة القانونية السليمة المطلوبة لعزل العضو المذكور، وأيدت الحكم المستأنف القاضي بعدم قبول الطعن، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون، وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/71

2021/115

2021-02-04

إن المحكمة لما قضت بعدم قبول استئناف الطالب مع أن القانون لا يلزمه بإدخال جميع أطراف الدعوى؛ إذ أن إغفال أحدهم لا يمكن إلا أن يجعل الاستئناف عديم الأثر في مواجهته، يكون قرارها فاسد التعليل الموازي لانعدامه، عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/1976

2022/223

2022-02-17

إذا كان الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية يوجب تحت طائلة إمكانية الطعن بإعادة النظر ضد قرارات محكمة النقض غير المعللة، فإن ما يقصده المشرع في هذا الشأن هو الحالة السلبية التي تتجلى في عدم الجواب على دفع أثر بعدم القبول أو عدم الجواب بالمرّة على وسائل الطعن أو بعضها، أما مناقشة قانونية علل قرارات محكمة النقض والمجادلة فيها بطرح آراء مخالفة لما انتهت إليه في قضائها فلا يدخل ضمن حالة انعدام التعليل المبررة لإعادة النظر.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1588

2022/227

2022-02-24

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن حق الاستفادة من التقاعد النسبي لا يمكن حصره في الشرط المحدد لمدة العمل وفي عدم تجاوز نسبة 15 في المائة من عدد المناصب المقيدة في الميزانية بخصوص كل سلك وإنما يجب الأخذ بعين الاعتبار الإكراهات التي تعاني منها الإدارة بشأن تدبير مواردها البشرية والخصاص المهول في الأطر الطبية المتخصصة في المستشفيات العمومية، وأن الإدارة تتوفر على سلطة تقديرية في قبول طلب الطاعنة، واعتبرت أن هذه الأخيرة لم تدل بأي حجة مقبولة تفيد أن الإدارة انحرفت في استعمال سلطتها التقديرية، فإنها لم تخرق المقتضيات المحتج بها وبنت قضاءها على سند من القانون وعللت قرارها تعليلاً سائغاً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2804

2022/24

2022-01-06

إن محكمة الإستئناف لما تبين لها من وثائق الملف أن المستأنفة لم تدل بأي بيان يفيد إنفاقها لمصاريف بشأن حراسة الورش خلال الفترة المطلوبة، وأن قرار فسخ عقد الصفقة أتخذ بناء على إقتراح من المستأنفة وهو ما ينفي صفة التعسف، وأن طلب فوائد التأخير عن رفع اليد عن الضمانة النهائية وإرجاع مقتطع الضمان لا يخص مستحقات ناتجة عن تنفيذ أشغال عقد الصفقة، فالمستأنفة- وحسب وثائق الملف - وقعت على الكشف الحسابي النهائي بدون تحفظ، وتكون بتلك الوضعية المالية للصفقة قد تمت تصفيتها بشكل نهائي بموجب هذا الكشف الحسابي طبقاً لمقتضيات الفصل 62 في فقرته السادسة من دفتر الشروط الإدارية العامة، واعتبرت أن الطلبات المذكورة غير مؤسسة، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلاً سائغاً، وما بالوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/569

2022/26

2022-01-06

إن محكمة الاستئناف لما عللت قضاءها بأن أحقية المستأنف في الحصول على فوائد التأخير تبقى قائمة – بالنظر إلى تاريخ سريانها طبقا للمادة 9 من المرسوم رقم 2.16.344 الصادر بتاريخ 22 يوليوز 2016 بتحديد آجال وفوائد التأخير المتعلقة بالطلبات العمومية – سواء في ظل هذا المرسوم أو في ظل المرسوم الذي نسخه رقم 2.03.703 الصادر بتاريخ 13 نونبر 2003 إذ تم النص في المرسومين معا على نفس الأساس المعتمد في تحديد واحتساب نسبة فوائد التأخير، واعتبرت أن فوائد التأخير مترتبة عن التأخير في الأداء ومنظمة بنص قانوني، تكون قد عللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2256

2022/31

2022-01-06

إن محكمة الاستئناف لما استندت في تعليل قرارها إلى كون الأمر يتعلق بتنفيذ إلتزامات متقابلة وأنه في غياب ما يفيد أداء أو إيداع المستأنف عليه للمبلغ المحدد من قبل الجماعة بمقتضى المقرر المتخذ خلال الدورة الاستثنائية من أجل الاستفادة من القطعة الأرضية، كما أنه لا يمكن للمقرر المتخذ بتفويت القطعة الأرضية أن ينشئ حقا مكتسبا لصاحبه دون قيام هذا الطرف بالوفاء بالتزامه المقابل، وبالتالي يبقى ما تمسك به المستأنف عليه من ضرورة الحصول على قرار قضائي يضمن له حق الاستفادة من القطعة غير مرتكز على أساس، فإنها تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا، وما بالوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2288

2022/32

2022-01-06

إن محكمة الاستئناف لما استندت في تعليل قرارها إلى كون الأمر يتعلق بتنفيذ إلتزامات متقابلة وأنه في غياب ما يفيد أداء أو إيداع المستأنف عليه للمبلغ المحدد من قبل الجماعة بمقتضى المقرر المتخذ خلال الدورة الاستثنائية من أجل الاستفادة من القطعة الأرضية، كما أنه لا يمكن للمقرر المتخذ بتفويت القطعة الأرضية أن ينشئ حقا مكتسبا لصاحبه دون قيام هذا الطرف بالوفاء بالتزامه المقابل، وبالتالي يبقى ما تمسك به المستأنف عليه من ضرورة الحصول على قرار قضائي يضمن له حق الاستفادة من القطعة غير مرتكز على أساس، فإنها تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا، وما بالوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/3691

2022/33

2022-01-06

إن محكمة الاستئناف لما ألغت الحكم المستأنف وقضت بإلغاء قرار مجلس الوصاية المطعون فيه استنادا إلى مقتضيات الفصل 10 من ظهير 2019/04/19 المتعلق بالوصاية على أراضي الجموع (عدل) ض، الذي نص على أنه عند وفاة الشخص يتم تخويل حق المنفعة إلى أحد الورثة بدون تمييز بين الذكور والإناث، وأن الفصل 6 من الضابط المتعلق بتقسيم الأراضي الجماعية المؤرخ في 1997/11/03 استعمل بدوره عبارة الأولاد التي لا تتضمن تمييزا على أساس مقارنة النوع من حيث الجنس، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سليما، وما بالوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/4406

2022/34

2022-01-06

إن محكمة الاستئناف لما ألغت الحكم المستأنف وقضت بإلغاء قرار مجلس الوصاية المطعون فيه استنادا إلى مقتضيات الفصل 10 من ظهير 2019/04/19 المتعلق بالوصاية على أراضي الجموع، الذي نص على أنه عند وفاة الشخص يتم تخويل حق المنفعة إلى أحد الورثة بدون تمييز بين الذكور والإناث، وأن الفصل 6 من الضابط المتعلق بتقسيم الأراضي الجماعية المؤرخ في 1997/11/03 استعمل بدوره عبارة الأولاد التي لا تتضمن تمييزا على أساس مقارنة النوع من حيث الجنس، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سليما، وما بالوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/732

2021/76

2021-01-28

يجب أن يكون المترشح للمباراة من حملة الدكتوراه أو أية شهادة أخرى معترف بمعادلتها لها في التخصص أو المادة المعنية عملا بمقتضيات المادة 8 من قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر عدد 1125/97 الصادر بتاريخ 28 صفر 1418 (04 يوليوز 1997)، بتحديد إجراءات تنظيم المباريات الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين كما تم تغييره وتتميمه. والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها دون مراعاة ما أثاره الطالب بأن الشروط المطلوبة للتباري على منصب أستاذ التعليم العالي مساعد في تخصص القانون المدني غير متوفرة في المعنى بالأمر، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي إنعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 2875/4/1/2019

2022/91

2022-01-20

البيّن أن الطالبة تمسكت بأنها عملت على إيداع التقارير والدراسات المنجزة لدى مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل مع الاستجابة في حينه لجميع الملاحظات المتعلقة بها، وأن المطلوب في النقض أشر على جميع الدراسات و تسلم الأشغال المنجزة بدون تحفظ ودون مطالبة الشركة بتلك النظائر عند التسليم، كما أن ممثل الإدارة قد حضر جلسة البحث في المرحلة الابتدائية وأكد أنها أنجزت الأشغال وأودعت الدراسات موضوع الدعوى وفق المطلوب والمتفق عليه، والمحكمة بما نحت ودون مراعاة ما ذكر لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/4/753

2022/93

2022-01-20

البيّن من وثائق الملف أن الطاعن أدلى بمذكرة إيضاحية أشار فيها أنه قام بعدة إجراءات لفائدة موكله (المشتكي)، تتمثل في طلب إجراء حجز تحفظي وطلب التبليغ والتنفيذ، وطلب الحجز لدى الأبنك وطلب معلومات في إطار المادة 27 من الدستور وطلب حجز على حافلات الشركة وشكاية بتبديد محجوز وطلب حجز عقار، والمحكمة لما اعتبرت أن المستأنف ضده لم يدل لهذه الغرفة بالوثائق التي تثبت قيامه بالإجراءات المذكورة لتتمكن المحكمة من بسط رقابتها ومعاينة سلوكه للمساطر القانونية التي تنفي عنه ما هو منسوب إليه من إهمال وتقصير، وقضت بإلغاء المقرر المستأنف والحكم من جديد بمؤاخذة

المستأنف ضده من أجل ما نسب إليه ومعاقبته بعقوبة التوبيخ، فإنها لم تجعل لقضائها أساس من القانون وجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه وعرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/4/5233

2022/94

2022-01-20

إن تحصيل فهم واقع القضية وتقدير الدليل فيها مما يستقل به قضاة الموضوع، ولا معقب عليهم في ذلك من محكمة النقض إلا فيما يخص التعليل، والمحكمة لما بسطت رقابتها على وقائع القضية وتأكدت من ثبوت ما نسب للطالب من أفعال تشكل إخلالا بقواعد المهنة ومبادئ الشرف والمروءة، وقضت بتأييد المقرر التأديبي المطعون فيه، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/109

2022/95

2022-02-15

بمقتضى المادة 173 من مدونة الأسرة، فإن من شروط الحاضن الاستقامة والقدرة على تربية المحضون وصيانته ورعايته دينا وخلقا. والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف فيما قضى به من إسقاط حضانة الطالبة على البنت وأسندتها للمطلوب بعدما ثبت لها من وثائق الملف والقرار الجنحي أن الطالبة أديننت من أجل جنحة الخيانة الزوجية وهي من الأفعال المشينة التي تخل بشرط الاستقامة المتطلبة للحضانة، فإن قرارها جاء مصادفا للصواب، ومعللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/309

2022/96

2022-02-15

البيّن أن الطاعن أثار استئنافاً أن المستحقات المحكوم بها للابنين جد مبالغ فيها ولا تتناسب ووضعه المادي كونه لا يتوفر على أي دخل قار أو أملاك عقارية، وأنه مصاب بالعمى بسبب مرض السكري ويعالج بسبب الفشل الكلوي أسبوعياً، وأن الولدين بلغا سن الرشد القانوني ولا يستحقان شيئاً مما حكم لهما به. والمحكمة لما ألغت ما قضت به محكمة الدرجة الأولى من متعة وأيدته في الباقي دون أن تناقش ما أثاره الطاعن وتتحقق منه وترتب ما يجب عنه قانوناً، فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/724

2022/97

2022-02-15

إن المحكمة لما قضت بثبوت نسب الابن للطاعن استناداً لعدم حضوره عمليات الخبرة، ولأن الشهود الذين تم الاستماع إليهم ابتدائياً شهدوا بأن الطرفين يتعاشران معاشرة الأزواج، من دون أن تبرز في قرارها شروط إثبات النسب لشبهة الخطبة المحددة في المادة 156 من مدونة الأسرة، وتتحقق منها، فإنها لم تؤسس لقرارها وعللته تعليلاً فاسداً، وهو بمثابة انعدامه، مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1309

2022/98

2022-02-15

إن المحكمة لما قررت صرف النظر عن إجراء الخبرة المأمور بها بعد إعراض الطاعنين عن أداء مصاريفها، وتأييد الحكم المستأنف لعدم توفرها على عناصر جديدة من شأنها تغيير وجهة نظر المحكمة الابتدائية، واعتمدت الخبرة المنجزة في المرحلة الابتدائية، فإنها لم تخرق المقتضيات القانونية المحتج بخرقها، وعللت قرارها تعليلا سليما وكافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/57

2022/99

2022-02-15

إن المحكمة لما اعتمدت الخبرة في قضائها، رغم إشهادها بجدية المآخذ الموجهة إليها من طرف الطاعنين، وتبنت نتائجها بأن قضت بإجراء قسمة تصفية للعقار موضوع النزاع وقدرت على ضوئها ثمنا لافتتاح المزايمة دون أن تسترشد في ذلك بخبرة قانونية لذوي الاختصاص أو تقف بعين المكان للتحقق من تعذر القسمة العينية بعد سماع تصريحات الطرفين ومعاينة موقع المدعى فيه وهندسته ومساحته وتطبيق الحجج عليه، فإنها قد خرقت مقتضيات الفصل المذكور، ووسمت قرارها بنقصان التعليل الذي هو بمثابة انعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/1157

2022/73

2022-01-18

إن المحكمة لما عللت قرارها بأن الوكيل القضائي تم إدخاله في الدعوى من طرف الطالبين حاليا خلال المرحلة الابتدائية باعتباره طرفا رئيسيا في النزاع القائم وليس نائبا عن الدولة المغربية فحسب كما هو ثابت من المقال الافتتاحي للدعوى، وهو ما يخوله الحق في ممارسة أي طعن ضد الأحكام والقرارات الصادرة في مواجهته بصفته تلك، وبصفته كذلك نائبا عن المدير العام للوكالة الوطنية للمحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية بصفته رئيس اللجنة الوزارية المكلفة بدراسة النزاعات الناتجة عن تطبيق ظهير 02 مارس 1973 وعن مدير أملاك الدولة الذي منحه تفويضا بالطعن، تكون قد عللت قرارها تعليلا صحيحا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1164

2022/74

2022-01-20

بمقتضى المادة 7 من الظهير الشريف رقم 60.063.1 بتاريخ 25 يونيو 1960 بشأن توسيع نطاق العمارات القروية كما تم تغييره وتتميمه، يمنع في العمارات القروية المتوفرة على تصميم خاص توسيع نطاقها بتشديد أي بناية دون الحصول على إذن بالبناء، والبيّن من وثائق الملف أن المنطقة التي يتواجد بها العقار موضوع النزاع لا تتوفر على أي تجهيزات كشبكة الواد الحار وشبكة الماء الصالح للشرب وشبكة الكهرباء وشبكة الطرق، والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها دون مراعاة ما ذكر، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/675

2022/75

2022-01-20

إن الأجل المحدد بمقتضى الفصل 29 من القانون العقاري أجل إستثنائي لا يمكن التوسع فيه بالنظر لخصوصية مسطرة التحفيظ التي تتميز بإجراءات دقيقة تتمثل في النشر بالجريدة الرسمية والتعليق بالأماكن والإدارات المعنية بذلك، والمحكمة لما تأكد لها انتفاء أي دليل على توفر الظروف الإستثنائية التي حالت دون تقديم المستأنفين التعرض خلال الأجل القانوني وما يبرر تقديمه خارج الأجل، وأن الإدلاء بعقدي إستمرار ملكية وإستفسار لا ينفي علم المعنيين بالأمر بواقعة مطلب التحفيظ وبالإجراءات المتخذة من طرف المحافظ على الأملاك العقارية بشأنه، واستخلصت من كل ذلك أن القرار المطعون فيه مشروع وقائم على أسباب تبرره، تكون قد بنت قضاءها على أساس سليم من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

معاينة القرار

2020/1/4/2754

2022/78

2022-01-20

البيّن أن الطرف الطالب تمسك بأن إعفاء المطلوبة في النقض ليس عقوبة تأديبية مما يستوجب العرض على المجلس التأديبي، وقرار إعفائها جاء على خلفية وضعها الصحي بعد إستنفادها للرخص المرضية القصيرة الأمد التي لها الحق فيها، وتجاوزها المدد القانونية للإستفادة من الرخص القصيرة الأمد يعطي الحق للإدارة الحق في التشطيب عليها وإعفائها إستنادا للجانب الصحي، والمحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها ودون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي إنعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2681

2021/14

2021-01-07

إن غرفة المشورة بمحكمة الاستئناف لما تبين لها أن الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف رفع مقال استئناف واحد تجاه المطعون ضدهما رغم أن كل واحد منهما يزاول مهنة المحاماة بمكتب خاص به، ومستقل عن الآخر وأنهما لم ينوبا عن المشتكية في نفس الفترة الزمنية، وتبعا لشكايتها صدر في حق المشتكى به مقرر صريح بحفظ الشكاية، ولم يثبت أنه صدر في حق المشتكى به الثاني أي مقرر بالحفظ سواء ضمني أو صريح، واعتبرت أن الطعن باستئناف الوكيل العام للملك يبقى تبعا لذلك غير مقبول، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/3572

2021/26

2021-01-14

إذا كان الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية يوجب تحت طائلة الطعن بإعادة النظر أن تكون قرارات محكمة النقض معللة، فإن إعادة مناقشة قانونية العلل التي اعتمدها المحكمة والمجادلة فيها بطرح آراء مخالفة لما انتهت إليه في قضائها، فإنه يخرج عن نطاق انعدام التعليل المبرر لإعادة النظر وفق المبين أعلاه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/6225

2022/112

2022-01-27

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق عدم احتفاظ المحامي المشتكى به بأية وديعة، واعتبرت بأن ما نسب للمطعون ضده غير ثابت في حقه، تكون قد راعت ما أفرزته معطيات المنازعة وجاء قرارها معللا تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1331

2022/14

2022-01-06

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف أن الطالبة أخلت بالأمانة المهنية والتقصير في بذل العناية، وأن إشهادها للمشتكى الأول بإرجاع المبالغ المؤداة لفائدتها إن لم تتحقق النتيجة هو إخلال بالاستقلال والتجرد وأخلاق وأعراف المهنة، وأن الالتزام بتحقيق نتيجة هدفه استمالة وجلب الزبناء، إضافة إلى النيابة عن الغير بدون توكيل بإقرارها عدم معرفة السيدة التي تعاملت باسمها، كما أن المشتكى بها أقرت بعدم أداء الوديعة القضائية الذي ترتب عنه عدم قبول الطعن الذي تقدمت به في إطار الفصل 303 من قانون المسطرة المدنية وما يليه، واعتبرت أن ذلك ينم عن مخالفة للأنظمة والقانون وأعراف المهنة، ورتبت عن صواب أن تنازل المشتكى عن شكايته لا يحول دون الإدانة استنادا على أن المتابعة التأديبية تعتبر حقا عاما لا يملك أطراف الدعوى حق التصرف فيه، تكون قد بنت قضاءها على سند من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/664

2022/67

2022-02-01

المقرر أن أسباب إعادة النظر في قرارات محكمة النقض وردت على سبيل الحصر في الفصل 379 من ق. م. م، وأن المقصود من انعدام التعليل المبرر لإعادة النظر في قرارات محكمة النقض هو عدم الجواب على وسيلة معينة أو على جزء منها، أو على دفع بعدم القبول.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/3/1715

2021/228

2021-04-14

إن المحكمة مصدرية القرار المطعون فيه أوردت ضمن تعليقه بأن بعض المستأنف عليهم كان متوفيا قبل رفع الدعوى، استنادا إلى الإرثية المستدل بها، مما تكون معه الدعوى غير مقبولة شكلا ويتعين عدم قبولها، وهو التعليل الذي ردت به المحكمة تمسك الطالب بكون الدعوى غير مسموعة إذ استجابت له وقضت بعدم قبول دعواها، فجاء النعي خلاف الواقع، والوسيلة غير مقبولة.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/3/1252

2021/227

2021-04-14

البيّن أن الطالبة تمسكت في مقالها الاستثنائي بكون المطلوب يقر بانقطاع التيار الكهربائي عن منشأتها بمقتضى مذكرته المدلى بها في قضية مماثلة بمناسبة نفس الانقطاع وبخصوص نفس المدة ونفس المنشأة المتكونة من شطرين، الأول في اسم الطالبة والثاني في اسم مسيرها، وأرفقتها بالحكم الصادر عن المحكمة التجارية القاضي على المطلوب بالتعويض لفائدة هذا الأخير، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه التي ضمنت صلب قرارها تمسك الطالبة والذي أرفقته بمذكرة المطلوب المذكورة وصورة الحكم، إلا أنها لم تجب عنه لا سلبا ولا إيجابا، على الرغم مما قد يكون لذلك من أثر على وجه قضائها، فجاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه وتعين التصريح بنقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/2051

2022/105

2022-01-27

المقرر أن الخبرة ليست سوى وسيلة للتحقيق في الدعوى، ولا تكون المحكمة ملزمة بالأخذ بنتيجتها على إطلاقها وإنما يرجع إليها أخذ ما تراه متوافقا مع معطيات القضية شريطة تعليل قرارها.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/3758

2022/108

2022-01-27

إن المحكمة لما ثبت لديها أن الطالب لم يلتزم في مذكراته المدلى بها نيابة عن المشتكية بما يقتضيه الدفاع عن مصالح موكلته، واستنتجت عن صواب أنه خالف مقتضيات المادتين 45 و3 من القانون المنظم لمهنة المحاماة، تكون قد طبقت المادتين المذكورتين تطبيقاً سليماً وعللت قرارها تعليلاً سائغاً، ولم تخرق في شيء المقتضيات المحتج بها.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1014

2022/104

2022-01-27

إن المحكمة لما استندت إلى ما جاءت به من أن الأفعال المنسوبة إلى المطلوب غير منافية للشرف والمروءة أو حسن السلوك المتطلبة في المحامي طبقاً للمادة 5 من القانون 28.08 المنظم لمهنة المحاماة، وأن الطالب نفسه أكد في كتابه الموجه إلى السيد النقيب أنه نتج عن البحث المجرى في الموضوع أن المطلوب لم يثبت ما يقدر في سلوكه، تكون قد أعملت سلطتها في تقييم الحجج وتقدير الواقع وتكييفه، واستحضرت من وقائع القضية بما فيها الحكم الجنحي المستدل به أن الأفعال التي أدين من أجلها المطلوب لا ترقى إلى الأفعال المنافية للشرف والمروءة وحسن السلوك، التي لا يجوز التوسع فيها، ولا تحول بالتالي دون التسجيل في جدول هيئة المحامين المتمرنين، فجاء قرارها معللاً تعليلاً سائغاً وغير خارق للمقتضى المحتج به.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/1638

2022/111

2022-01-27

إن المحكمة لما استندت إلى خبرتين مع أن الطالب ينازع في قيمة الأشغال المنجزة ومدتها وما إذا كان هناك تأخير في إنجازها، وفي عدم وجود أشغال إضافية أو تقليص في حجم الأشغال، ومدى استحقاق المطلوبة (المقاولة) لفوائد التأخير واسترجاع الضمانة النهائية وفوائد التأخير المترتبة عن الأشغال الأصلية والضمانة النهائية، ما دام أن هاتين الخبرتين ناقصتين ومتناقضتين فيما بينهما ومع الخبرة المنجزة خلال المرحلة الابتدائية، ودون مراعاة ما ذكر فإنها لم تجعل لقرارها أساسا من القانون وجاء معللا تعليلا ناقصا يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/5475

2022/113

2022-01-27

إن امتناع الإدارة غير المبرر عن التنفيذ يستوجب فرض غرامة تهيديية لحملها على الانصياع لقوة الشيء المقضي به، في ظل توفر سند تنفيذي في مواجهتها، باعتبار أن الالتزام بالقيام بعمل يفضي الإخلال بالامتناع عن تنفيذه إلى إمكانية فرض غرامة تهيديية في مواجهة الممتنع عن التنفيذ، وهي الوسيلة التي أقرها الفصل 448 من قانون المسطرة المدنية لمواجهة الممتنع عن التنفيذ. والمحكمة لما خلصت إلى كون المبلغ المحكوم به في إطار سلطتها التقديرية يبقى ملائما ومراعيا لحجم الضرر المترتب عن الامتناع عن تنفيذ الحكم القضائي وإلى طبيعة الحق المرتبط به، تكون قد بنت قضاءها على سند من القانون، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1584

2022/117

2022-02-03

إن المحكمة لما استعاضت عن المبدأ الذي يقضي بالاحتساب اليومي لعدد أيام الامتناع في إطار تصفية الغرامة التهديدية بتصفيته استنادا إلى السلطة التقديرية للمحكمة، طالما أن غايتها هي إجبار المنفذ عليه على التنفيذ، وباعتبار سند تصفيته يتحقق بمجرد ثبوت امتناع الإدارة المنفذ عليها عن تنفيذ السند التنفيذي، وما ترتب من ضرر جراء هذا الامتناع عن التنفيذ، آخذة بعين الاعتبار عنصر المماثلة في التنفيذ المتمثل في استمرار امتناع الجهة المنفذ عليها، وخلصت إلى اعتبار التقدير الذي انتهت إليه محكمة الدرجة الأولى تصفية للغرامة التهديدية غير مناسب في إطار سلطتها التقديرية، تكون قد أسست قضاءها على سند من القانون، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/604

2020/175

2020-02-10

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أن المستأنف عليه - الطالب - لم يبرر ما نسب إليه من عدم إخبار موكله المشتكى بمراحل الدعوى، ولا بتتبع سيرها إلى غاية التنفيذ، وأن ما رد به غير ثابت ويفتقر إلى دليل مادي قاطع، واعتبرت أن عدم مواصلة المحامي المعني للإجراءات إلى نهايتها وعدم إخطار موكله بمراحلها يشكل مخالفة الإخلال بالواجب المهني وقواعد مهنة المحاماة ويتعين مؤاخذته من أجل ذلك، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/672

2022/176

2022-02-10

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أن المحل موضوع المنازعة معد بموجب القرار الجبائي كمتجر لبيع الورود، وقضت بإلغاء الحكم المستأنف والحكم تصدياً برفض الطعن، تكون قد استحضرت أن القرار الجبائي المذكور يبقى هو الأساس الضابط في تحديد نوع تخصيص التجارة التي يجب ممارستها في المحلات التجارية بالسوق المعني، وجاء قرارها مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/3058

2022/177

2022-02-10

لما كان الأمر المستأنف اعتبر أن مناط تحديد الغرامة التهديدية هو عدم امكانية اللجوء إلى قواعد التنفيذ الجبري في مواجهة الممتنع عن التنفيذ شرط أن تكون هذه الأحكام متعلقة بتنفيذ التزام بالقيام بعمل أو بالامتناع عن القيام بعمل، وحدد الغرامة التهديدية عن كل يوم تأخير في التنفيذ إبتداء من تاريخ الامتناع بالنظر لطبيعة الحكم المطلوب تنفيذه ودرجة التعنت عن التنفيذ، فإن المحكمة لما أيدت الأمر المذكور فيما قضى به من غرامة تهديدية تكون قد تبنت تعليلاته، وجاء قرارها مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/2316

2022/196

2022-02-10

البين أن الطالبة تمسكت بأن الأمر يتعلق بملك عام مينائي يخضع لمقتضيات ظهير 1914 المتعلق بالأملاك العامة وكذا ظهير 1918 المتعلق باستغلال الأملاك العمومية مؤقتا الذي نص على أنه: "لا يمكن للأغيار الادعاء باكتساب أي حق كيفما كان على الملك العمومي أو ممارسة أي نشاط على الملك العمومي بدون رخصة"، وأن القانون رقم 02-15 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للموانئ قد عهد إلى هذه الوكالة بموجب المادة 33 منه مهمة تدبير الموانئ باعتبارها شرطة للموانئ والسلطة التي تمنح رخص الاحتلال المؤقت للملك العام المينائي، وأن المطلوب في النقص لا يتوفر على أي رخصة للاحتلال المؤقت للملك العام المينائي، وبالتالي يعتبر محتلا له بدون سند ولا قانون، ويختص قاضي المستعجلات بطرده لتوافر عنصري الجدية والاستعجال، وليس في ذلك أي مساس بجوهر الحق، والمحكمة بعدم مراعاة ما ذكر لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقص

ملف رقم :

2018/1/2/999

2022/53

2022-02-01

المقرر أن الطلب المترتب مباشرة على الطلب الأصلي والذي يرمي إلى نفس غاياته رغم أنه أسس على أسباب أو علل مختلفة لا يعد طلبا جديدا طبقا للفصل 143 من قانون المسطرة المدنية، والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من رفض طلب إبطال عقود الهبة دون أن تبحث فيما أثارته وأدلت به الطاعنة وتتأكد من خلال ذلك من أن تصرفات مورث الطاعنين كان القصد منها التهرب من مديونيته المحتملة والانتقاص من ضمانه العام في سبيل ذلك، أو أنه أو ورثته من بعده قدموا ضمانا آخر لفائدتها، ثم تبني قرارها على ما ينتهي إليه بحثها، فإنها خرقت المحتج به، وعللت قرارها تعليلا ناقصا، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/1082

2022/60

2022-02-01

من المقرر فقها وقضاء أن مرض الموت هو المرض المخوف الذي يحكم الطب بكثرة الموت به، كما للشيخ خليل في مختصره لدى قوله: "وعلى مرض حكم الطب بكثرة الموت به"، ولا يشترط فيه أن يقعد صاحبه عن قضاء مصالحه ويجعله ملازما للفراش، ولكن من شروط إبطال التصرف فيه حصول الوفاة داخل السنة. والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي بإبطال عقد الصدقة على أساس أن الوثائق الطبية المدلى بها من المطلوبين كافية لإثبات المرض المخوف الذي حكم الطب بكثرة الموت به وهو سرطان خلايا الكبد وتشمع الكبد والتهابها، وأن المتصدق توفي داخل أجل السنة من تصرفه، تكون قد أسست لقرارها وعللته تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2942

2022/86

2022-01-25

البيّن أن القرارات المستدل بها من طرف الطاعنة للدفع بسبقية البت غير عاملة في النازلة، لاختلال إحدى الشروط المطلوبة بالفصل 451 من قانون الالتزامات والعقود والمتمثل في "صدور القرار بين نفس الأطراف"، وأن القرارات المدلى بها صادرة بين أطراف أخرى غير أطراف النازلة، وفي غياب هذا الشرط يكون الدفع بسبقية البت غير مرتكز على أساس.

والمحكمة المطعون في قرارها بعدم جوابها عنه، تكون قد ردتته ضمنيا، والقرار بالنتيجة التي انتهى إليها جاء معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2943

2022/87

2022-01-25

البيّن أن القرارات المستدل بها من طرف الطاعنة للدفع بسبقية البت غير عاملة في النازلة، لاختلال إحدى الشروط المطلوبة بالفصل 451 من قانون الالتزامات والعقود والمتمثل في "صدور القرار بين نفس الأطراف"، وأن القرارات المدلى بها صادرة بين أطراف أخرى غير أطراف النازلة، وفي غياب هذا الشرط يكون الدفع بسبقية البت غير مرتكز على أساس. والمحكمة المطعون في قرارها بعدم جوابها عنه، تكون قد ردتته ضمنيا، والقرار بالنتيجة التي انتهى إليها جاء معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/780

2022/97

2022-01-25

المقرر أنه يكفي في القرار أن يكون مطابقا للقانون، ولا تأثير لعدم إشارته للمقتضيات القانونية المطبقة، ويكون بذلك القرار المطعون فيه فيما انتهى إليه معللا تعليلا كافيا، وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1337

2022/163

2022-02-10

إن المحكمة لما اعتبرت أن الامتناع عن التنفيذ ثابت وأن الحجز لدى الغير موضوع المصادقة الذي أنجز بين يدي المحجوز لديه الخازن الإقليمي الذي لم ينف في تصريحه عدم وجود أموال الجماعة بين يديه، وخلصت إلى تحقق شروط المصادقة بتصحيحه طبقا لمقتضيات الفصل 494 من قانون المسطرة المدنية، تكون قد أسست قضاءها على سند من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1583

2022/165

2022-02-10

إن تقدير صحة السبب المدعى به في الحكم بالغرامة التهديدية يخضع لسلطة محاكم الموضوع المخولة لها قانونا إلا من حيث التعليل الذي يجب أن يكون سائغا. والمحكمة لما اعتبرت مرور مدة ليست باليسيرة على صدور الحكم، يشكل امتناعا عن التنفيذ غير مبرر، وأنه لا مجال للتمسك بتوقف الأمر على تدخل سلطة إدارية أخرى طالما أن هناك حكم قضائي يخاطبها بصرف الأجرة المحكوم بها، تكون قد أسست قضاءها على سند من القانون.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/4/1676

2022/166

2022-02-10

إن المحكمة لما استعاضت عن المبدأ الذي يقضي بالاحتساب اليومي لعدد أيام الامتناع في إطار تصفية الغرامة التهديدية بتصفيته استنادا إلى السلطة التقديرية للمحكمة طالما أن غايتها هي إجبار المنفذ عليه على التنفيذ، وباعتبار سند تصفيته يتحقق بمجرد ثبوت امتناع الإدارة المنفذ عليها عن تنفيذ السند التنفيذي، وما ترتب من ضرر جراء هذا الامتناع عن التنفيذ، آخذة بعين الاعتبار عنصر المماثلة في التنفيذ المتمثل في استمرار امتناع الجهة المنفذ عليها، وخلصت إلى اعتبار التقدير الذي انتهت إليه محكمة الدرجة الأولى تصفية للغرامة التهديدية غير مناسب في إطار سلطتها التقديرية، تكون قد أسست قضاءها على سند من القانون، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/2/322

2021/50

2021-02-09

إن الدفع بسبق الفصل يكون له محل إذا اتحدت الدعويان المعروضة والمنظورة أطرافاً وموضوعاً وسبباً. والمحكمة لما استبعدت هذا الدفع بعلّة أن الدعوى المنظورة صدرت في الشكل دون الموضوع، كما أن الموضوع في الدعويين مختلف، وقضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها، فإنها جعلت لقضائها أساساً، وعللت قرارها تعليلاً صحيحاً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/4/486

2022/167

2022-02-10

إن المحكمة لما استندت في تعليل قضائها إلى أن امتناع الوكالة (المنفذ عليها) ثابت، في ظل عدم قيام دليل في الملف يثبت الشروع في الإجراءات الممهدة للتنفيذ الفعلي للسند التنفيذي، وخلصت إلى أن الصعوبة في التنفيذ - المثارة في الطلب المضاد - غير مؤسسة، وقضت بتأييد الحكم المستأنف، تكون قد بنت قرارها على أساس من القانون وعللته تعليلاً سائغاً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/95

2022/41

2022-01-25

إن انعدام التعليل المبرر للطعن بإعادة النظر هو عدم الجواب على وسائل الطعن كلها أو بعضها أو عدم الجواب عن دفع بعدم القبول.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/992

2022/42

2022-01-25

إن المحكمة لما قضت بتأييد الحكم الابتدائي القاضي بالقسمة، رغم أن الخير مهمته فنية ولا تنصرف إلى تطبيق الحجج التي تبقى من اختصاص المحكمة، ودون الوقوف على عين المكان رفقة مهندس طوبوغرافي إن اقتضى الحال لتطبيق رسم الطرفين على المتنازع فيه لتبني قرارها على ما ينتهي إليه تحقيقها، يكون قرارها ناقص التعليل الذي هو بمثابة انعدامه ومعرضا للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/801

2022/81

2022-01-25

طبقا لمقتضيات الفصل 92 من ق.م.م، فإن صرف المحكمة النظر عن مسطرة الزور الفرعي يكون مشروطا في حالة واحدة نص عليها القانون وهي أن الفصل في الدعوى لا يتوقف على المستند المطعون فيه بالزور. واليّن أن الفصل في الدعوى كان متوقفا على المستند المطعون فيه بالزور الفرعي، وهو المحضر المنجز بواسطة مفوض قضائي المدلى به من طرف المطلوب في النقض. وأنه كان يجب على محكمة مصدره القرار المطعون فيه، ما دام البت في القضية متوقفا على السند المطعون فيه بالزور، أن تطبق مسطرة الزور الفرعي المنصوص عليها في الفصل 92 وما يليه من ق.م.م، وليس استبعاده بضرورة تطبيق الزور الجنائي، طالما أن الطالب هو بصدد دعوى مدنية، فإنه من حقه الطعن بالزور الفرعي. والمحكمة لما نحت خلاف ذلك، تكون قد خرقت مقتضيات الفصول 9، 92 و 93 من قانون المسطرة المدنية وجاء قرارها منعدم التعليل الموجب لنقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/60

2022/82

2022-01-25

لئن كان تقييم شهادة الشهود يخضع للسلطة التقديرية لقضاة الموضوع، فإن لمحكمة النقض الرقابة على ذلك من حيث التعليل، فإن المحكمة لما اعتمدت على شهادة الشهود للقول بثبوت المغادرة التلقائية، والحال أن تصريحاتهم لا تفيد مغادرة الطالب لعمله بمحض إرادته، يكون قرارها غير مرتكز على أساس ومنعدم التعليل، وبالتالي عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2939

2022/83

2022-01-25

البيّن أن القرارات المستدل بها من طرف الطاعنة للدفع بسبقية البت غير عاملة في النازلة، لاختلال إحدى الشروط المطلوبة بالفصل 451 من قانون الالتزامات والعقود والمتمثل في "صدور القرار بين نفس الأطراف"، وأن القرارات المدلى بها صادرة بين أطراف أخرى غير أطراف النازلة، وفي غياب هذا الشرط يكون الدفع بسبقية البت غير مرتكز على أساس. والمحكمة المطعون في قرارها بعدم جوابها عنه، تكون قد ردتته ضمنيا، والقرار بالنتيجة التي انتهى إليها جاء معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2940

2022/84

2022-01-25

البيّن أن القرارات المستدل بها من طرف الطاعنة للدفع بسبقية البت غير عاملة في النازلة، لاختلال إحدى الشروط المطلوبة بالفصل 451 من قانون الالتزامات والعقود والمتمثل في "صدور القرار بين نفس الأطراف"، وأن القرارات المدلى بها صادرة بين أطراف أخرى غير أطراف النازلة، وفي غياب هذا الشرط يكون الدفع بسبقية البت غير مرتكز على أساس. والمحكمة المطعون في قرارها بعدم جوابها عنه، تكون قد ردتته ضمنيا، والقرار بالنتيجة التي انتهى إليها جاء معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/5/2941

2022/85

2022-01-25

البيّن أن القرارات المستدل بها من طرف الطاعنة للدفع بسبقية البت غير عاملة في النازلة، لاختلال إحدى الشروط المطلوبة بالفصل 451 من قانون الالتزامات والعقود والمتمثل في "صدور القرار بين نفس الأطراف"، وأن القرارات المدلى بها صادرة بين أطراف أخرى غير أطراف النازلة، وفي غياب هذا الشرط يكون الدفع بسبقية البت غير مرتكز على أساس. والمحكمة المطعون في قرارها بعدم جوابها عنه، تكون قد ردتته ضمنيا، والقرار بالنتيجة التي انتهى إليها جاء معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/5/1574

2022/72

2022-01-18

البين أن الطالب تقدم بمقال إصلاحي خلال المرحلة الابتدائية التمس من خلاله إصلاح الدعوى، وأسس استئنائه على كون المحكمة الابتدائية لم تأخذ بذلك والتمس من محكمة الاستئناف تدارك ذلك، غير أنها لم تجب على الدفع المذكور بالرغم من جديته وتأثيره على الدعوى، مما تكون معه قد أساءت تعليل قرارها وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/581

2022/27

2022-01-18

إن انعدام التعليل المعتبر سببا للطعن بإعادة النظر في قرارات محكمة النقض، هو عدم جوابها على وسيلة أو جزء من وسيلة، أو دفع بعدم القبول.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/286

2021/584

2021-11-30

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف بقسمة المدعى فيه قسمة تصفية بعدما ثبت لها من تقرير الخبير أنه غير قابل للقسمة العينية حسب القانون رقم 25.90 المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات، وأن المبلغ الذي حدده الخبير ما هو إلا ثمن انطلاق بيع العقار بالمزاد العلني وليس ثمنا نهائيا لبيعه، وأن تقديره استند لمعايير موضوعية منها موقع العقار ومساحته ومشمولاته، فإنها لم تخرق المادة 318 من مدونة الحقوق العينية، وعللت قرارها تعليلًا كافيًا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/955

2021/158

2021-04-06

إن المحكمة لما ثبت لها أن ملحق العقد جاء مخالفا لمقتضيات المادة 4 من مدونة الحقوق العينية التي توجب أن تحرر - تحت طائلة البطلان - جميع التصرفات المتعلقة بنقل الملكية أو بإنشاء الحقوق العينية الأخرى أو نقلها أو تعديلها أو إسقاطها بموجب محرر رسمي، أو بمحرر ثابت التاريخ يتم تحريره من طرف محام مقبول للترافع أمام محكمة النقض، وقضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها، فإنها طبقت القانون، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/1050

2021/160

2021-04-06

إن المحكمة لما أجابت عن كل الدفوع المثارة في الوسيلة بما فيه الكفاية، بعدما قومت الخبرة المنجزة في إطار ما تملكه من سلطة تقديرية إذ هي استبعدت العقارات التي تعلق بها حق الغير بالتفويت والمغارسة الصادرة عن مورث الطرفين، والتي لا محل للمنازعة بشأنها من طرف الورثة باعتبارهم خلفا عاما للمتصرف الذي لا ينكرون ملكيته لها، وقضت بما جاء في منطوقها، فإنها عللت قرارها تعليلا كافيا وتقيدت بما جاء في قرار محكمة النقض عملا بالفقرة الثانية من الفصل 369 من ق.م.م.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/742

2021/591

2021-11-30

إن الطاعن لم يبين وجه سوء التعليل وتناقضه وكذا مآخذه على القرار المطعون فيه. وبذلك
فان الوسيلة غامضة ومبهمه، وتبقى غير مقبولة.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/2/464

2021/126

2021-03-23

إن الفصل 451 من ق.ل.ع يقضي بأن قوة الشيء المقضي به لا تثبت إلا لمنطوق الحكم
وبالنسبة لما جاء فيه أو ما يعتبر نتيجة حتمية ومباشرة له، ويلزم أن يكون الشيء المطلوب
هو نفس ما سبق طلبه، والمحكمة لما ردت الدعوى بعله سبق الحسم دون أن تتحقق من
وحدة المدعى فيه هل هو ما سبق الفصل في موضوعه بالقرار المحتج به، وهل لازالت حالة
الشياع فيه، فإنها لم تجعل لقرارها أساسا وعلته تعليلا غير صحيح وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/684

2021/128

2021-03-30

من المقرر فقها وقضاء زمان عقد الصدقة، أن الصدقة لا يجوز اعتصارها لقول صاحب التحفة، وهو ما كرسته مدونة الحقوق العينية في المادة 291 التي نصت على أنه: "لا يجوز الاعتصار في الصدقة مطلقا، ولا يجوز ارتجاع المتصدق به إلا بالإرث"، والبيّن من عقد الصدقة المطلوب إبطاله، أنه تضمن شرط دون رجوع، وهو سبب آخر لعدم جواز اعتصار الصدقة، مما يبقى معه القرار المطعون فيه مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/1110

2021/161

2021-04-06

البيّن أن المحكمة باستماعها لشهادة الشهود دون ترتيب أثر الشهادة المفصلة واكتفائها بأن موجب الليف المحتج به جل شهوده قد تراجعوا عما ورد في شهادتهم، في حين أن الشهادة انصبت على إنجاز بناء وهي أساسا وقائع مادية لا يتوقف إثباتها على نصاب معين، ثم إن الطاعن أدلى بملحق شهادة لاستخلاف الشهود المتراجعين، دون أن تناقشه، أو إجراء بحث فيما إذا كان البناء جار بموافقة الورثة، وعن سبب سكوتهم والأشغال متواصلة ثم تبني قرارها على ما ينتهي إليه تحقيقها، سيما وأن الموافقة على إنجاز الإصلاحات كما تكون كتابة تكون فعلية تستخلص ضمنا من الوقائع، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا وعللت قرارها تعليلا ناقصا وهو بمثابة انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/2/2/375

2021/165

2021-04-13

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف فيما قضى به من صحة الإرث، وببطلان الإرث المقيدة بالرسم العقاري وبالتشطيب عليها كنتيجة حتمية، بعلّة أن الهالك هو من قام بتسجيل الابن بسجلات الحالة المدنية وبصفته الأب، وهي قرينة قوية لا يمكن دحضها إلا بحجة أقوى، وأن الإشهادين المستدل بهما من طرف الطالبات غير كاف للقول بنفي النسب، إضافة إلى ذلك أن النسب يثبت بالظن ولا ينفي إلا بيقين، وأن الهالك سجل الابن المذكور بسجلات الحالة المدنية داخل الأجل القانوني، ولم يتحفظ في شأنه بأي ملاحظة تفيد التبني أو الكفالة كما أنهما لم يبيّنا أب المطعون فيه بنسبه، وظلت الحالة على ما هي عليه إلى أن توفي، فإنها طبقت مقتضيات المادة 152 من مدونة الأسرة، وأسست لقضائها، وعلته تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/2/1321

2021/101

2021-03-09

من المسلم به فقها وقضاء أن طرق الطعن عادية كانت أو غير العادية لا تمارس إلا مرة واحدة استنادا إلى قاعدة "عدم جواز تراكم الطعون". والبين أن الطالبتين سبق أن تقدمتا بتعرض الغير الخارج عن الخصومة صدر بشأنه قرار عن نفس المحكمة قضى بعدم قبول طعنهما، ثم تقدمتا مرة ثانية بنفس الطعن و ضد نفس القرار والصادر بشأنه القرار المطلوب نقضه. والمحكمة لما عللت قرارها بأن تعرض الطالبتين الخارج عن الخصومة قدم للمرة الثانية ضد نفس القرار وبين نفس الفريقين، فيكون غير مقبول استنادا للقاعدة المذكورة أعلاه، قد جعلت قرارها معللا تعليلا سليما وكافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1292

2021/337

2021-06-29

المقرر أن القسمة يجب أن تكون منهيّة لحالة الشيع، وأن قسمة الأصول تتم بالمرضاة أو عن طريق القرعة بعد التعديل والتقويم. وإذ التفتت المحكمة عن دفع الطاعن بإجحاف الخبرة في حقه، بأن خصت المطلوبات بمسكن دون تقويمه، وأفرزت نصيبهن من التركة دون نصيب الطاعن وأنصبة باقي الورثة التي ظلت مشاعة وصادقت على مشروع القسمة الذي اقترحه الخبير رغم عدم إنهائه لحالة الشيع، وعدم تضمّنه إجراء القسمة عن طريق القرعة بعد التعديل والتقويم، فإنها لم تبني قضاءها على أساس قانوني سليم، وجاء قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 344/3/1/2021

2021/33

2021-01-19

البيّن أن الطالبة تمسكت بإخلال المطلوبة بالفصل 234 من قانون الالتزامات والعقود حين تقاعست عن إتمام الأشغال المتفق عليها داخل الأجل وعدم أدائها غرامة التأخير المتفق عليها عقداً، وبالتالي لم يكن من حقها ممارسة هذه الدعوى طالما أنها لم تنفذ التزامها المذكور. والمحكمة لما ردت به بعلّة أن التأخر في إنجاز الأشغال يعزى بشكل أساسي إلى الطاعنة نفسها حسب المراسلات المستدل بها بالملف، دون أن تبرز هذه المراسلات التي استشفت منها ما انتهت إليه حتى تتمكن محكمة النقض من بسط رقابتها على تعليل المحكمة المذكورة أعلاه، فتكون بذلك قد بنت قرارها على تعليل ناقص المعد بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/599

2021/34

2021-01-19

إن المحكمة لما اعتبرت أن الطالبة هي الملزمة بإثبات التحويل الذي قامت به لفائدة المطلوبة كان على سبيل الغلط، وطبقت فيه أحكام الفصل 63 من ق ل ع الناص على أنه يفترض في كل التزام ان له سببا حقيقيا ومشروعا ولو لم يذكر، وبالتالي فإن المشرع وبمقتضى الفصل المذكور قرر قرينة قانونية تتمثل في أن لكل التزام سبب حقيقي ومشروع ولو لم يذكر وان هذه القرينة تعف من تقرررت لمصلحته من الإثبات وأن ذلك يقع على عاتق مدعي العكس، فإنها لم تخرق الفصل 399 من نفس القانون بل طبقته بشكل سليم ما دام أن الطالبة هي التي تدعي خلاف ما قرره النص القانوني وبذلك تكون هي الملزمة بالإثبات، وجاء قرارها غير خارق لأي مقتضى ومعللا تعليلا سليما ومرتكزا على أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/759

2021/36

2021-01-19

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه على الدفاتر التجارية للمطلوبة والتي تعتبر وسيلة من وسائل الاثبات المقررة قانونا، ورتبت على ذلك أن الفصل في القضية لا يتوقف على المستند المطعون فيه بالزور، تكون قد أعملت صحيح مقتضيات المادة 19 من مدونة التجارة ولم تخرق مقتضيات الفصل 404 من قانون الالتزامات والعقود، فجاء قرارها معللا تعليلا سليما. باسم جلاله الملك وطبقا للقانون.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1044

2021/39

2021-01-19

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون لما ردت الدفع بعدم موضوعية الخبرة بعلّة أن الأمر لا يعدو ان يكون مجرد ذكر الخبير لمبلغ مالي مرتين، بحيث ذكر أولاً في خانة الوثائق المدلى بها من كلا الطرفين، كما جاء ذكره ثانية في خانة تحديد المبالغ المتوصل بها، إلا أن احتسابه ضمن المديونية كان مرة واحدة فقط، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/936

2021/44

2021-01-19

إن المحكمة حين استخلصت من الواقع المعروض عليها بأن النزاع بين الطرفين يتعلق بحساب بالاطلاع، تكون قد أعملت صحيح الفصل 3 من ق م م الذي يلزمها دائماً بالبت طبقاً للقوانين المطبقة على النازلة ولو لم يطلب الأطراف ذلك بصفة صريحة. كما أنها حين أخذت بإقرار الطالب بمقاله الافتتاحي بأنه مستثمر عقاري، للقول بأنه تاجر، تكون قد طبقت صحيح الفصل 410 من ق ل ع الناص على أن الإقرار القضائي حجة قاطعة على صاحبه. وبخصوص تاريخ بدء سريان التقادم فالمحكمة التي ثبت لها من خلال البحث المنجز بين الطرفين تاريخ إقفال حساب الطالب موضوع النزاع، ورتبت على مجمل ذلك أن الدعوى طالها التقادم الخمسي المقرر في المادة 5 من مدونة التجارة، تكون قد ردت ضمنياً على تمسك الطالب بأحكام الوديعة المقررة في قانون الالتزامات والعقود؛ وجاء قرارها مرتكزاً على أساس قانوني سليم ومعللاً تعليلاً كافياً وسليماً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/3/542

2021/45

2021-01-28

المقرر قضاء أن إيقاع الحجز التحفظي ليس ضروريا أن يكون من أجل دين محقق وثابت ثبوتا قطعيا بذمة المحجوز عليه، وإنما ينبغي على قيام شبهة المديونية، وأن القول بوجودها من عدمه مسألة واقع تختص به محكمة الموضوع شريطة تعليل قرارها بذلك.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/162

2021/339

2021-06-29

المقرر أنه وإن كانت أموال المدين ضمانا عاما لدائنيه طبقا لمقتضيات الفصل 1241 من ق.ل.ع، فإنه يشترط لقبول دعوى الدائن بعدم نفاذ تصرف مدينه في حقه، أن يكون ثمة دين أو حق مستحق الأداء وقائم لمصلحته. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما ردت دفع الطاعنين بأداء مبالغ التعويضات المحكوم بها لفائدة المطلوب في النقض بالعلة المنتقدة، دون أن تبحث في قيام مصلحته في الادعاء، وتناقش ما استدلوا به من وصولات لإثبات استيفاء مبلغ الدين المحتج به، فإنها لم تبين قضاءها على أساس قانوني سليم، ولم تعلقه تعليلا صحيحا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2016/1/2/631

2021/341

2021-06-29

إن المقصود بانعدام التعليل الذي يعتبر حالة من حالات إعادة النظر هو تلك الحالة السلبية المتمثلة في عدم الجواب على وسيلة من وسائل النقض أو على جزء منها.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/432

2021/343

2021-07-06

إن المحكمة لما عللت ما قضت به من تأييد الحكم المستأنف القاضي بعدم قبول الطلب بأن تراجع شهود الملكية ليس مبررا لإبطال الرسم الذي شهدوا فيها بالنظر إلى حالات الإبطال المنصوص عليها، والتي وردت على سبيل الحصر وليس منها تراجع الشهود عن الشهادة، والحال أن الطاعنين أثاروا ابتدائيا واستئنافيا أن عمهم اقتطع جزءا من الأرض موضوع الدعوى، وأنشأ له رسم ملكية مع أن صاحب الأرض هو مورثهم وأدلوها برسم ملكية أصلي في اسمه دون أن تبحث بشأن الرسمين ومدى انطباقهما على موضوع الدعوى، وهل سبق وقوع قسمة في المدعى فيه بين الورثة، ثم تبت وفق الثابت لها لما لذلك من تأثير على قضائها، فإنها لم تعلق قرارها تعليلا صحيحا.

.....

...

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/2/692

2021/572

2021-11-23

بمقتضى المادة 278 من مدونة الحقوق العينية لا تصح الهبة ممن كان الدين محيطا بماله. وبمقتضى الفصل 1241 من قانون الالتزامات والعقود، فإن أموال المدين ضمان عام لدائنيه. والمحكمة لما قضت بإلغاء الحكم الابتدائي وحكمت تصديا بإبطال عقد الصدقة وبالتشطيب عليه من الرسم العقاري والاذن للمحافظ بتضمين مقتضيات هذا القرار بالرسم المذكور بعله أن عقد الصدقة المنجز بعد صدور القرار الاستئنائي القاضي بمدىونية المتصدق هو عقد صوري الهدف منه حرمان المطلوب من الدين المحكوم به، تكون قد طبقت المقتضيات القانونية الواجبة التطبيق على النازلة تطبيقا صحيحا وتقيدت بنقطة الإحالة وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/2061

2021/32

2021-01-19

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه على تقرير الخبرة المنجزة في الموضوع، دون أن تبرز الأسباب التي اعتمدها للأخذ بالتصميم الهندسي في تحديد مساحة المحل المدعى فيه، يكون قرارها متسما بسوء التعليل الموازي لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/34

2021/322

2021-06-22

إن التعرض باعتباره طريقاً من طرق الطعن في الأحكام، يخضع لنفس الإجراءات المسطرية، ويرفع إلى المحكمة بواسطة مقال يجب أن يتضمن موضوع الطلب والوقائع والوسائل المثارة وفق ما ينص عليه الفصل 142 من قانون المسطرة المدنية، والمحكمة لما ثبت لها أن مقال التعرض لا يتضمن الوقائع والوسائل المثارة وقضت بعدم قبوله، فإنها طبقت القانون، وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/444

2021/561

2021-11-23

إن المحكمة لما قضت بعدم قبول التعرض، لكون القرار يوصف بالنسبة إلى الطاعن حضورياً، وأن وصف المحكمة له خطأ لا يجيز التعرض عليه، لأن العبرة بالوصف القانوني، فإنها قد طبقت القانون، وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/81

2021/332

2021-06-29

إن المصلحة مناط الدعوى تدور معها وجوداً وعدماً. وأنه يكفي في صحة قرار المحكمة تعليله في رد دعوى الطالبين بكون طلبهم الرامي إلى إبطال الرسم المنجز من قبل المطلوبين مبنياً على مجرد احتمال منازعتهم لهم في الأملاك المدعى فيها، وأنه ما دام أن أولئك لم ينازعوهم في ملكيتهم للمدعى فيه ولم يعتدوا على حيازتهم الهادئة له، وأنه أمام انعدام وجود أي منازعة واقعية حول ملكية المدعى فيه، فإن دعواهم تبقى سابقة لأوانها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/854

2021/18

2021-01-14

إن المحكمة لما عللت قرارها بان استدلال القاضي المنتدب بالفصل 528 من مدونة التجارة لا يعدو أن يكون مجرد خطأ في رقم الفصل الواجب التطبيق وهو 588 من نفس القانون والذي أشار إلى مضمونه الصحيح في تعليل الأمر المطعون فيه، تكون قد اعتبرت عن صواب أن ذكر القاضي المنتدب للمادة 528 من مدونة التجارة خطأ لا تأثير له على الأمر طالما انه طبق على النزاع النص القانوني الواجب التطبيق الذي هو المادة 588 من مدونة التجارة والوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1026

2021/19

2021-01-14

البيّن أن الطرف الطالب تمسك بموجب مذكرة مستنتجاتهما بعد النقض والاحالة بأن القرار الاستئنائي طعن فيه بالنقض فتم نقضه وبعد الإحالة قضت محكمة الاستئناف بإلغاء الحكم المستأنف عدا واجبات الكراء، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه على الرغم من تضمين صلب قرارها التمسك المذكور وكانت وثائق الملف ضمن محتوياتها نسخة طبق الأصل من القرار الاستئنائي بعد الإحالة الانف ذكره، إلا أنها أعملت القرار الذي تم نقضه دون ان تناقش القرار الاستئنائي بعد الإحالة او تستبعده بمقبول، على الرغم مما قد يكون لذلك من تأثير على قضائها، فجاء قرارها ناقص التعليل المعبر بمثابة انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1100

2021/20

2021-01-14

إن لمحكمة لما اعتبرت أن عقد كراء رخصة سيارة الأجرة المبرم بين الطالب والمطلوبة انقضى بقوة القانون بانتهاء مدته مستندة في ذلك على مقتضيات الفصل 230 من قانون الالتزامات والعقود كشرية للمتعاقدین طالما أن المطلوبه اشعرت الطالب برغبتها في عدم تجديده بمقتضى الاشعار المبلغ له، مطبقة وعن صواب الفصل السابع من العقد الرابط بين الطرفين والناص على مدة وكيفية إنهاء العقد، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/76

2021/27

2021-01-14

إن المحكمة لما استخلصت من واقعة تسليم الطالب الشيك للمصحة أن التوقيع الوارد به يخصه، مستعملة في ذلك سلطتها الممنوحة لها بمقتضى الفصل 449 من ق ل ع، التي تخولها استخلاص واقعة مجهولة من واقعة معلومة، وقضت على النحو الوارد بقرارها، فإنها لم تخرق مقتضيات الفصل 414 من ق ل ع، ولا الفصلين 791 و807 من نفس القانون، مادام ثبت لها أن التصرف في الوديعة كان بأمر من المودع وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/412

2021/28

2021-01-14

البيّن من وثائق الملف أن برتوكول الاتفاق المبرم بين البنك وشركة التأمين، يتعلق بالاتفاق على تسوية الخلافات حول جميع الحوادث الطارئة إلى غاية تاريخ التوقيع عليه. ولما كانت الحادثة المنشأة للضمان موضوع نزلة الحال والمتمثلة في وفاة مورث المطلوبين، قد وقعت في تاريخ لاحق عليه، فإن البرتوكول الاتفاق المحتج به لا يشملها. والمحكمة حين لم تأخذ ببرتوكول الاتفاق، وأعملت عقد التأمين الرابط بين مورث المطلوبين والطالبة، تكون قد أعملت صحيح الفصل 230 من ق ل ع ولم تخرق البرتوكول المحتج به، وجاء قرارها مبنيًا على أساس قانوني سليم ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/80

2021/85

2021-02-18

إن المحكمة لما اعتبرت العقدين مستقلين، لتعلق العقد الأول بالتنازل عن رخصة النقل، وتعلق الثاني بتسييرها والتصرف فيها طيلة المدة المتفق عليها، ورتبت على غياب إدلاء الطالبة بما يفيد براءة ذمتها، أحقية المطلوب في المطالبة بفسخ عقد التخلي، تكون قد طبقت صحيح أحكام الفصل 399 من ق. ل. ع المقررة لقاعدة " البينة على المدعي"، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/449

2021/86

2021-02-18

المقرر أن الدائنين الحاملين لضمانات لا يواجهون بالسقوط إلا إذا أشعرهم السنديك شخصيا طبقا للمادة 686 من مدونة التجارة، والمحكمة بما نحت تكون قد أبرزت العناصر الموضوعية التي استندت إليها للقول بكون جميع الدين المصرح به مشمول بضمانات ولا يمكن سقوطه لعدم التصريح به للسنديك داخل الأجل القانوني إلا إذا تم إشعار الدائن للتصريح من قبل هذا الأخير، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1237

2021/89

2021-02-18

إن المحكمة لما ردت تمسك الطالب بانعدام مسؤوليته بعله أن البضاعة المنقولة قد لحقها خصاص أثناء الرحلة البحرية، في حين أن تقرير الخبرة أفاد أن عملية الإفراغ تمت بواسطة عربات نقل، تكون قد أساءت تعليلا قرارها وعرضته للنقص.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1098

2021/92

2021-02-18

إن المحكمة لما اعتبرت المصادقة على الالتزام المحتج به دليل على نسبته للطالب، مرتبة على ذلك عدم كفاية الطعن في التوقيع المذيل به، وإنما يتعين أن ينصرف كذلك الى واقعة المصادقة، دون أن تبرز في قرارها من أين استقت أن المصادقة على التوقيع تمنع من الطعن بالزور الفرعي، تكون قد أساءت تعليل قرارها وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/968

2021/96

2021-02-18

إن المحكمة لما صادقت على الخبرة الثلاثية التي انتهى فيها الخبراء إلى تحديد الفوائد القانونية في نسبة 6 في المائة، تكون قد تقيدت بالفصل 871 من قانون الالتزامات والعقود، وجاء قرارها مبنيًا على أساس قانوني سليم ومعللاً تعليلًا كافيًا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/44

2021/99

2021-02-25

البيّن أن الطالبة تمسكت بمقتضى مقالها الاستثنائي بإعمال مقتضيات المادة 7 من الشروط العامة والمادة 10 من الشروط الخاصة الواردة بظهر استمارة الانخراط في التأمين الناصتان على أن رأس المال الذي تؤديه الطالبة في حالة الوفاة هو رصيد أصل القرض المتبقى بعد

آخر قسط دوري سالف لتاريخ الوفاة تضاف إليه ستة أشهر من الفوائد، والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي الذي قضى بإحلال الطالبة محل المؤمن له في أداء باقي أقساط عقد القرض من تاريخ وفاة المقرض لفائدة البنك، دون أن تجيب على التمسك بالرغم مما قد يكون لذلك من تأثير على وجه قضائها، فاتسم قرارها بنقصان التعليل المعد بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/363

2021/100

2021-02-25

المقرر قانوناً أن الالتزامات المنشأة على وجه صحيح تقوم مقام القانون ولا يجوز تعديلها أو إلغاؤها إلا باتفاق لاحق، والمحكمة لما ردت الدفع موضوع الوسيلة واعتبرته غير مرتكز على أساس بعله أن الطرفين اتفقا بموجب ملحق العقد على أن مبلغ الصفقة شامل لرسم الضريبة على القيمة المضافة، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1079

2021/11

2021-01-07

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم المستأنف بتعليل ردت فيه على تمسك الطالبة بتخفيض أجل أداء الديون من عشر إلى ثمان سنوات. تكون قد أبرزت أساس اعتمادها التخفيض المذكور، والمتمثل في كون أغلب دائني المقاوله مهّددون، في حالة عدم

أداء ديونهم بصفة عاجلة، بالوقوع في نفس مصير المقاوله أي التوقف عن الدفع، وجاء قرارها معللا بما يكفي ومبني على أساس سليم.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/445

2021/12

2021-01-07

المقرر أن سبب الدعوى هو الواقعة أو الوقائع التي يستمد منها المدعى الحق في الطلب وهو لا يتغير بتغير الأدلة الواقعية أو الحجج القانونية. والمحكمة لما تبث لها من خلال القرار الاستئنائي المستدل به توافر شروط سبقية البت في الدعوى الواردة في الفصل 451 من ق ل ع، واعتبرت عن صواب أن الدعوى الحالية أسست على نفس السبب وهو السرقة التي شارك فيها أحد مستخدمي المطلوبة والتي طالت منتج المطلوبة، تكون قد طبقت الفصل 451 المذكور تطبيقا سليما وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1024

2021/7

2021-01-07

إن المحكمة التي اعتبرت وعن حق أن عناصر المسؤولية غير ثابتة لعدم اثبات الطالبة الضرر اللاحق بها بسبب خطأ البنك في تأخير بعض عمليات التحويل وسحب مبلغ مالي من حسابها، تكون قد التزمت صحيح احكام القانون التي توجب لقيام مسؤولية البنك اثبات الخطأ والضرر والعلاقة السببية بينهما، فجاء قرارها معللا تعليلا سليما، ومبني على أساس قانوني سليم.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/83

2021/270

2021-05-25

إن انعدام التعليل المنصوص عليه في الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية المحال عليه في الفقرة الرابعة من الفصل 379 من قانون المسطرة المدنية، إنما يعني الحالة السلبية التي تتجلى في عدم الجواب عن وسيلة أو عن جزء منها أو عن دفع أثير بصفة نظامية، أما مناقشة تعليل قرارات محكمة النقض والمجادلة فيها بطرح آراء مخالفة لما انتهت إليه في قضائها، فلا يدخل ضمن حالة انعدام التعليل المبررة لإعادة النظر.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1418

2021/84

2021-02-11

إن المحكمة لما ثبت لها أن موضوع طلب الطالبة يروم إلى استحقاق عقار محفظ وبأنها غير مسجلة بالرسم العقاري المدعى فيه وردّت طلبها، تكون قد صادفت الصواب مادام أن الملكية في العقار المحفظ لا تثبت إلا بالتسجيل بالرسم العقاري، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1610

2021/249

2021-04-21

إن المحكمة وإن كانت قد أشارت في تعليلها أن طالبة مدينة، فإنها احتسبت فقط المبلغ المحدد في الخبرة، ما دام أن المبلغ المحكوم به هو مجموع قيمة الإصلاحات زائد المديونية المحددة من طرف الخير، وبالتالي لم تكن ملزمة بإجراء بحث ما دام أنها وجدت في الخبرة المنجزة ما تقيم به قضائها، فجاء قرارها معلل كفاية.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1554

2021/248

2021-04-21

البيّن أن الطالبين أقرأ من خلال البروتكول المحتج به بكونهما مدينين للمطلوبة إلى جانب شركة التأمين والتزما بأداء الدين شخصيا داخل الأجل المحدد، وبالتالي فإن أساس مديونيتهم ليس عقد الكفالة بل التزام شخصي بأداء تلك المديونية والمحكمة لما اعتبرت أن عدم التصريح بالدين وإن كان يطاله السقوط في حق شركة التأمين المفتوحة في حقها مسطرة التصفية القضائية فلا أثر له على مديونية الطالبين اللذين التزما بأدائه، ليس باعتبارهما كفيلين بل بكونهما مدينين أصليين، يكون قرارها معللا تعليلا سليما وغير خارق للفصل 1150 من قانون الالتزامات والعقود.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1021

2021/247

2021-04-21

البين أن الطالبة لم تقتصر على الإدلاء برسالة بتحويل مبلغ الضمانة فحسب، وإنما أدلت كذلك بفاتورة صادرة عن المطلوبة بمبلغ الضمانة وبصورة لأمر بالتحويل موجه من الطالبة إلى البنك تأمره بتحويل من حسابها لحساب المطلوبة وبصورة كشف حساب بنكي بتحويل المبلغ لفائدة المطلوبة، إلى جانب صور محاضر بوقف الأشغال، والمحكمة لما قضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها دون أن تناقش الوثائق المذكورة أو ترددها بمقبول، جاء قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/807

2021/246

2021-04-21

إن المحكمة لما ثبت لها قيام الشركة وردت تمسك الطالبين بتقادم الدعوى استنادا إلى مقتضيات المادة الخامسة من مدونة التجارة معتمدة على قواعد التقادم المنصوص عليها في قانون الالتزامات والعقود المحددة لبداية احتساب التقادم، تكون قد طبقت القانون الواجب التطبيق، ما دام أن الشركة الرابطة بين الأطراف ينظمها الفصل 982 من قانون الالتزامات والعقود، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1187

2021/238

2021-04-14

إن المحكمة لما ألغت الحكم المستأنف القاضي للطالب بقيمة أذينة الصندوق، وقضت من جديد بعدم قبول طلبه بعله أن المستأنف عليه لم يثبت سبب تحوزه للأذينة المطلوب استخلاصها، تكون قد جعلت لما قضت به أساسا وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/385

2021/237

2021-04-14

إن المحكمة لما قضت بتأييد الحكم الابتدائي القاضي عليه بأداء مبلغ مالي، عن صافي الربح الذي حققته سيارة الأجرة موضوع عقد الشراكة، دون أن تتعرض بالمناقشة ولا الجواب على دفع الطاعن المتمثل في عدم إثبات المطلوب لواقعة انفراده بالاستغلال، بالرغم مما قد يكون له من تأثير على وجه قضائها، فجاء قرارها تبعا لذلك منعدم التعليل وعرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1315

2021/81

2021-02-11

إن المحكمة لما قضت بعدم قبول ادخال الغير في الدعوى بعله ان مقال ادخال الغير في الدعوى قدم لأول مرة خلال مرحلة الاستئناف ومن غير توجيه أية طلبات في مواجهة المدخلين، يكون قرارها معللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/992

2021/4

2021-01-07

إن الطالب لم يبين أين يكمن خرق القرار المطعون فيه لمقتضيات الفصل 269 من قانون الالتزامات والعقود، كما أن المحكمة ردت تمسكه بكون المأذونية سرقت منه بتعليل جاء فيه " انه فضلا عن أن الواقعة المثارة من طرف المستأنف والمتعلقة بسرقة وثائق رخصة النقل والتمثلة في المأذونية التي تسمح باستغلال السيارة لنقل الأشخاص لم يقم دليل بالملف على صحتها وقيامها" وتعليل المحكمة هذا يساير واقع الملف والذي بالرجوع إليه يتبين أن الطالب لم يدل بأية حجة تثبت واقعة السرقة، وبذلك يكون القرار معلا تعليلًا سليما والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/2015

2021/6

2021-01-07

البيّن أن الطالب تمسك بكون المصعد هو عقار بالتخصيص طالما رصد لخدمة هذا العقار، تنطبق عليه مقتضيات المادة 65 من القانون 08-31 المتعلق بتحديد تدابير حماية المستهلك والتي حددت أجل ضمان عيوب بيع العقار في سنتين، وأن هذا الأجل قد قطع أكثر من مرة بموجب الاعطاب المتكررة والمراسلات الموجهة للمطلوبة بخصوصها، والمحكمة مصدرية القرار المطعون فيه التي ضمنت صلب قرارها التمسك المذكور ولم تجب

عنه على الرغم مما قد يكون لذلك من تأثير على قضائها، فجاء قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه وعرضته للنقض.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/356

2021/201

2021-04-01

البيّن أن الطالبة تمسكت في مقالها الاستثنائي بأن الخبرة المنجزة ابتداءً والتي استند إليها الحكم الابتدائي فيما انتهى إليه استبعدت ثمانية فواتير لعدم إرفاقها بمحاضر منجزة من طرف المفوض القضائي، وهو ما حرّمها من التعويض الكامل عن الأضرار التي تسببت فيها المطلوبة، والمحكمة مصدرّة القرار المطعون فيه عدلت المبلغ المحكوم به ابتداءً برفع مبلغ التعويض، وأيدته في باقي ما قضى به من رفض الفوائد القانونية والتعويض، دون أن تناقش باقي الفواتير المدلى بها من طرف الطالبة المرفقة بمقالها الاستثنائي وتردها بمقبول رغم ما قد يكون لها من تأثير على وجه النزاع، فجاء قرارها ناقص التعليل عرضة للنقض جزئياً.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/485

2021/190

2021-04-01

إن المحكمة لما قضت بتأييد الحكم الابتدائي القاضي على المستأنف بتسليم المستأنف عليهم شهادة رفع اليد عن الرهن المقيّد بالرسم العقاري، دون أن تبرز في قضائها سندها

القانوني أو الاتفاقي في كون البنك له حق الرجوع على شركة التأمين لتغطية كافة المديونية بما في ذلك الأقساط العالقة بذمة المقترض قبل الوفاة، تكون قد أساءت تعليل قرارها وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/3/1625

2021/184

2021-03-25

إن المحكمة لما قضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها، دون أن تناقش وترد بمقبول ما تمسكت به الطالبة من كون المطلوبة توقفت عن تنفيذ ما التزمت به من تاريخ آخر مراسلة الكترونية صادرة عنها، رغم ما له من تأثير على وجه النزاع، يكون قرارها ناقص التعليل نقصانا موازيا لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/891

2021/71

2021-02-04

إن المحكمة حين بنت في الطلب المعارض وقضت على الطالب بالأداء استنادا إلى خلاصة الخبرة، لم تخرق الفصل 3 من ق.م.م، وجاء قرارها مرتكزا على أساس قانوني سليم ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/482

2021/73

2021-02-11

إن المحكمة عللت ما انتهت إليه اعتمادا على التنازل الصادر عن ممثل الطالبة حسب ظاهر الوثائق المعروضة عليها في إطار ما تخولها لها القوانين المنظمة للقضاء الاستعجالي والكافي لإقامة القرار، كما أن الوسيلة لم تبين أين يتجلى وجه خرق حقوق الدفاع والفصول 119 و123 و350 من ق.م.م و1027 من ق.ل.ع ولا أين يتجلى انعدام التعليل أو إهمال المحكمة للوثائق، وليس فيه أي خرق للمادة 30 من قانون المحاماة، فجاء القرار غير خارق لأي مقتضى ومعللا بما يكفي ومرتكزا على أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1240

2021/79

2021-02-11

البيّن إن الطالبة اقتصرت من خلال الوسيلتين بسرد وقائع دون أن تتضمن أي نعي ولا أن تبرز وجه انعدام التعليل موضوع النعي على القرار المطعون فيه، مما تكون معه الوسيلتين غير مقبولتين.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1307

2021/80

2021-02-11

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف أن المطلوبة وجهت رسالة التسوية الودية للطالب بعنوانه المحدد والمعين بعقد الائتمان الإيجاري ورجعت بعبارة غير مطلوب واستخلصت من ذلك رفض هذا الأخير للتسوية الودية، تكون قد اعملت البند 46 من العقد المذكور باعتباره شريعة للمتعاقدين ولم يكن ليثنيها عن ذلك ما تمسك به الطالب من عدم توصله بالرسالة الانذارية المذكورة ولا بالإشعار بالسحب طالما ان الطرفين ارتضيا اعتبار عدم سحب الرسالة بمثابة رفض للتسوية الودية، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1658

2021/250

2021-04-21

المقرر أن المحكمة لا تكون ملزمة بالجواب إلا على الدفع المؤسسة والمؤثرة في النزاع. ولما كان المشرع حدّد وسيلة وحيدة لإثبات عقد التأمين من خلال الفقرة الأولى من المادة 11 من مدونة التأمينات التي وردت في الباب الثاني المتعلق بإثبات عقد التأمين والتي تنص على أنه "يجب أن يحرر عقد التأمين كتابة بحروف بارزة..."; فإن عدم إدلاء الطالبة بعقد التأمين حتى في المرحلة الاستئنافية، يجعل المحكمة غير ملزمة بمناقشة ما ردّت به المحكمة التجارية طلب الإدخال لكونه غير مؤثر، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/757

2021/68

2021-02-04

البين أن المحكمة التجارية أسست حكمها على خرق الطالبين لمقتضيات المادة 184 وما يليها من القانون رقم 17.97 المتعلق بحماية الملكية الصناعية، ومحكمة الاستئناف التجارية لما أيدت الحكم المذكور بمقتضى قرارها المطعون فيه بالنقض، دون أن تبرز في تعليلها المقتضى القانوني الذي استندت إليه من خلال القانون رقم 17.97 الذي يمنع على الطالبين إنشاء مقاوله تعمل في نفس نشاط المطلوبة، يكون قرارها متسما بنقصان التعليل الموازي لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/1291

2021/216

2021-04-08

إن المحكمة لما ردت جميع المؤاخذات التي دفعت بها الطاعنة ضد تقرير الخبرة، بعدما تبين لها أنها احترمت القانون شكلا ومضمونا، وأن منجزها التزم بمقتضيات الحكم التمهيدي ووقف على الأشغال التي قامت بها المطلوبة تنفيذا للعقد الرابط بينها وبين الطاعنة، فإنها لم تكن في حاجة لإجراء خبرة ثانية، طالما أنها وجدت بالملف ما يغنيها عن ذلك، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/3/284

2021/215

2021-04-08

إن المحكمة لما أثير أمامها الدفع بعدم الاختصاص النوعي وردّته بعله أن الطاعنة أجابت ابتدائياً وناقشت الموضوع ولم تثر الدفع بعدم الاختصاص النوعي، مما لا يجوز لها إثارته لأول مرة أمام هذه المحكمة ما دام أن الحكم المطعون فيه لم يصدر غيابياً في حقها، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/3/159

2021/214

2021-04-08

إن المحكمة لما ثبت لها أن الفوائد الاتفاقية احتسبت وفقاً للضوابط البنكية والتعاقدية لأن عقدي القرض لهما اتصال بالأحكام الخاصة بقانون حماية المستهلك، واعتبرت أن البنك المستأنف عليه يبقى محققاً فقط في فوائد تأخيرته بنسبة 2 في المائة تستحق عن الرأسمال المتبقي من القرضين من تاريخ الطلب، تكون قد ردتّ ضمناً على طلب إجراء خبرة مضادة وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/597

2021/213

2021-04-08

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف بعله أحقية المستأنف عليها في المطالبة ببطلان تسجيل العلامة، بعدما ثبت أنها المالكة الأصلية للعلامة، واعتبرت ما أثارته الطاعنة من

كون اسم العلامة كثير الاستعمال ويختلف جملة وتفصيلا عن علامة المستأنف عليها من حيث الكتابة والرمز والهدف، يخالف واقع الملف وكذا الوثائق التي تثبت تسجيل هذه الأخيرة للعلامة بخصوص نفس المنتجات والخدمات المصنفة في الفئة 41 و43 من تصنيف نيس الدولي، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/3/1471

2021/212

2021-04-08

المقرر أن الكشوف الحسابية منحها القانون حجية في الإثبات طبقا للمادة 492 من مدونة التجارة التي تحيل على القانون المتعلق بمؤسسات الائتمان، والمحكمة حين ثبت لها إقرار الطالب بفتح الحساب ومنح وكالة تسييره لأخيه وثبتت لها المديونية استنادا لكشوف الحساب، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/3/94

2021/211

2021-04-08

البيّن أن الطالبة تمسكت في أوجه استئنافها بأنها أدت ما بذمتها للمطلوبة التي أبرأتها من خلال تضمينها عبارة "خالص" بسند تسليم المبيع وفي ذلك تأكيد على أن ثمن الشراء المتفق عليه هو المبلغ الذي توصلت به المطلوبة بكامله قبل التسليم، والتي لم تنازع فيما ذكر، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه التي ضمنت صلب قرارها التمسك المذكور، إلا

أنها لم تجب عنه لا سلبا ولا إيجابا على الرغم مما قد يكون لذلك من تأثير على قضائها، ف جاء قرارها متسما بنقصان التعليل المعترف بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/810

2021/2108

2021-04-08

إن المحكمة لما ثبت لها من وثائق الملف أن المطلوبة وجهت رسالة التسوية الودية للطالب بعنوانه المحدد والمعين بعقد الائتمان الإيجاري ورجعت بعبارة غير مطلوب واستخلصت من ذلك رفض هذا الأخير للتسوية الودية، تكون قد أعملت البند 14 من العقد المذكور باعتباره شريعة للمتعاقدین، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/3/24

2021/207

2021-04-08

إن تحديد أوجه التشابه بين علامتين وما إذا كان ذلك يشكل تزييفا أو لا، هو مسألة واقع الذي تستقل بتحديده محكمة الموضوع التي لها سلطة تقديرية واسعة في تكييف الأفعال المعروضة عليها، ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض إلا من حيث التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/896

2021/202

2021-04-01

إن المحكمة لما اكتفت بمناقشة الدفع بالتقادم ورتبت على ذلك إلغائها للحكم المستأنف القاضي برفض الطلب وقضاءها من جديد بأداء الطالبين تضامنا بينهما للمطلوبة، وفي حدود حصة كل واحد من الورثة من التركة مع الفوائد القانونية، دون أن ترد على الدفع المتمسك به من قبل الطالبين المرتكز على كون الإشهاد سند الدعوى محرر باللغة الفرنسية بينما موروث الطالب الأول أمي يجهل القراءة والكتابة بها، وأن المحررات المتضمنة للالتزامات أشخاص أميين لا تكون لها قيمة إلا إذا تلقاها موثقون أو موظفون عموميون مأذون لهم بذلك، بالرغم مما قد يكون له من تأثير على وجه قضائها، فجاء بذلك القرار ناقص التعليل الموازي لانعدامه عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/328

2021/470

2021-10-05

طبقا للمادة 316 من مدونة الحقوق العينية: " لا تقبل دعوى القسمة إلا إذا وجهت ضد جميع الشركاء". والبين من وثائق الملف أن مورث الطرفين خلف ابنة وإن ذكرت بمقال افتتاح الدعوى ووجه الطلب مباشرة في شخصها بمقال إصلاحي لبلوغها سن الرشد القانونية، فإنها قد أخرجت من الدعوى دون أي مبرر بموجب مقال إصلاحي لاحق تقدمت به المطلوبة في النقض بتكليف من المحكمة، وبالتالي لم يشملها الحكم الابتدائي القاضي ببيع العقار موضوع القسمة في المزاد العلني. والمحكمة لما تجاهلت خرق المقال الإصلاحي المتضمن للطلبات الختامية لمقتضيات المادة 316 من مدونة الحقوق العينية التي تستوجب توجيه دعوى القسم ضد جميع الورثة، وعللت قرارها بالحيثية المنتقدة، فإنها لم تبين قضاءها على أساس سليم، وجاء قرارها ناقص التعليل والذي هو بمثابة انعدامه، ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/3/1333

2021/197

2021-04-01

إن المحكمة لما ثبت لها موضوعية الخبرة المنجزة في القضية، وصادقت عليها باعتبار أنها لم تكن محل منازعة جدية من الطرفين، تكون قد اعتمدت وسيلة اثبات قانونية، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/3/165

2021/196

2021-04-01

إن المحكمة لما ثبت لها من خلال الرسائل الإلكترونية المتبادلة بين الطرفين أن الطالبة تقرّ بواقعة التأخير، وأن العقد المبرم بين الطرفين حدّد أجلا لتسليم الأشغال والذي بحلوله تصبح الطالبة في حالة مطل دون توجيه أي إنذار من المطلوبة لتنفيذ التزامها، وأن الطرفين اتفقا على تحديد الجزاء عن المطل وهو غرامة التأخير، وقضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها، تكون قد ركزت قضاء على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وسليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/349

2021/193

2021-04-01

إن المحكمة لما ثبت لها من واقع الملف أن الحافلة التي كانت موضوع الشراكة بين الطرفين قد تم تفويتها للغير، واعتبرت أن ملكية الطرفين لها انقضت بنقلها للغير عن طريق البيع، ورتبت على ذلك أن عقد الشراكة قد انقضى بانقضاء محلّه، تكون قد طبقت بشكل سليم الفقرة الثانية من الفصل 1051 من ق.ل.ع، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/1036

2021/192

2021-04-01

البيّن من بروتكول الاتفاق المبرم بين البنك (الطالب) والمطلوب، أن المبلغ المضمن به هو الوارد بعقد الكفالة الذي تمسكت به الطالبة كأساس للمديونية، والمحكمة على الرغم من إيراد التمسك المذكور صلب قرارها، إلا أنها لم تناقشه أو ترده بمقبول رغم ما له من تأثير على وجه قضائها فجاء قرارها ناقص التعليل ويتعين التصريح بنقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/893

2021/191

2021-04-01

إن المحكمة لما اعتمدت في تعليل قرارها على التبليغ الأخير للقول بأن الطالب لم يتقدم بسحب الرسالة المضمونة، رغم أن وثائق الملف أثبتت أن العنوان الذي استدعي فيه غادره

منذ مدة، تكون قد حرفت الوثائق باعتبار أن التبليغ بالبريد المضمون تم في غير عنوانه نتج عنه خرق للقانون، ولم تجعل لما قضت به أساسا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/792

2021/54

2021-01-28

إن المحكمة لما ردت الدفع بخرق الحكم الابتدائي للفصل 59 من ق. م. م. والمؤسس على عدم أداء محرّر تقرير الخبرة الخطية اليمين القانونية، بعلّة أن الخبرة المطعون فيها هي خبرة منجزة من طرف مختبر الشرطة العلمية، ومحرّر الخبرة هو ضابط للشرطة من درجة عميد شرطة وأدى اليمين على القيام بهذه المهمة، دون أن تبرز في تعليلها من أين استقت أن محرّر تقرير الخبرة أدى اليمين القانونية على القيام بالمهمة، تكون قد بنت قضائها على تعليل ناقص ينزل منزلة انعدامه .

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/915

2021/55

2021-01-28

إن المحكمة لما ثبت لها عدم فسخ عقد الشراكة، وأنه لم يحدّد أنصبة كل طرف، ورتبت على ذلك أن أنصبتهما متساوية طبقا لمقتضيات الفقرة الأخيرة من الفصل 1033 من قانون الالتزامات والعقود، كما اعتبرت أن الأمر بإجراء خبرة في إطار تحقيق الدعوى، هو من الأمور التي تخضع للسلطة التقديرية لقضاة الموضوع، ومادام أنها وجدت في الخبرة الحسابية

المنجزة في المرحلة الابتدائية ما تقيم به قضائها، لم تكن ملزمة بالاستجابة لطلب إجراء خبرة جديدة، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وسليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/917

2021/56

2021-01-28

المقرر أن المدعي ملزم بتضمين المقال الاسم الشخصي والعائلي للمدعي عليه. والمحكمة لما ثبت لها أن مقال الدعوى لم يتضمن الاسم العائلي للمطلوب الذي تمسك بذلك بمقتضى مقاله الاستثنائي، واعتبرت الدعوى مقدمة في مواجهة غير ذي صفة، تكون قد التزمت بشروط تقديم الدعوى وعللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/3/600

2021/57

2021-02-04

إن المحكمة لما ردت دفع الطالب بانعدام التحفظات استنادا إلى الخبرة المنجزة التي اثبتت العوار اللاحق بالبضاعة وهي بذلك تعفي المرسل إليها من انجاز تحفظات عملا بالمادة 19 من اتفاقية هامبورغ، كما استبعدت تقرير الخبرة المذكورة عند ردها دفعه بخصوص تقلب درجة الحرارة بداخل المستوعبة ما بين الفترة الممتدة من نقل البضاعة من محطة التلغيف إلى الميناء، تكون بذلك قد وقعت في تناقض بين أجزاء تعليليها ترتب عنه خرق المادة 19 من اتفاقية هامبورغ، وعرضت قرارها للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1299

2021/168

2021-03-23

إن المحكمة لما التفتت عن دفع الطاعنين بإمكانية إجراء قسمة عينية في المدعى فيه، وأمرت ببيعه بالمزاد العلني دون التأكد من إمكانية القسمة العينية كما ينص على ذلك الفصل 259 من ق. م. م الذي يعطي للمحكمة إمكانية الأمر بالقسمة البتية إذا كان المطلوب قسمته قابلا لها، وينتفع كل بحصته بمدرك أو بدونه، ولم تبرز معوقات القسمة العينية، فإنها لم تبني قضاها على أساس قانوني، وجاء قرارها ناقص التعليل وهو بمثابة انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/382

2021/184

2021-04-06

إن المحكمة المطعون في قرارها لما قضت بقسمة المدعى فيه قسمة تصفية استنادا لعقد البيع، معتبرة أن الدفع بسبقية البت غير قائم في نازلة الحال ما دام الحكم المتمسك به من قبل الطاعن تعزيزا للدفع المذكور قد قضى برفض طلبه الرامي إلى تعويضه عن مصاريف البناء، فإنها جعلت لما قضت به أساسا، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1308

2021/169

2021-03-23

إن المحكمة حين اعتمدت الخبرة الثانية المنجزة ابتداءً، واعتمدت ما اقترحت من ثمن لبيع المدعى فيه بالمزايدة، فإنها قد أعملت سلطتها في تقويم أعمال الخير، وعللت قرارها تعليلاً سليماً وكافياً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/232

2021/189

2021-04-06

البيّن من تقرير الخير أن المدعى فيه غير قابل للقسمة العينية بين جميع المستحقين، نظر لشكله الهندسي الذي يشكل وحدة واحدة ولا يسمح لحيازة كل مستحق لحظه صالحاً وقابلًا للاستعمال والاستغلال، وأنه يتعين بيعه بالمزاد العلني واقتسام ثمنه. والمحكمة لما عللت ما انتهت إليه استناداً لما ورد في تقرير الخير، وبأنه عند تعذر القسمة العينية يصار تلقائياً إلى قسمة التصفية، فإنها لم تخرق القانون، وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/7

2021/164

2021-03-23

إن المحكمة لما عللت ما انتهت إليه بأن على من يدعي صورية العقد عبء إثبات ما يدعيه، وأن إثبات العقد المستتر أو نفي العقد الظاهر يتأتى بكافة وسائل الإثبات وفقا لما ينص عليه الفصل 419 من ق.ل.ع، وبأن الطاعنين لم يبرزوا أي وسيلة إثبات تأخذ بها في ثبوت الصورية، فإنها أسست لقرارها وعللته تعليلا كافيا بعدما استبان لها وجه القضاء وبتت في الدعوى على ضوء ما قدمه الأطراف من حجج ودفوع.

.....

....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/405

2021/181

2021-04-06

إن المحكمة لما استبعدت موجب التصرف الذي شهد شهوده أن الهالك كان يتصرف في العقارات بالحرث والغرس وغير ذلك إلى أن توفي، وترك ذلك لورثته، دون أن تبرز في قرارها سبب استبعاده، والحال أن الموجب المذكور يثبت الحياة العلنية الهادئة للموروث بدون منازعة، مما يعتبر معه سندا صحيحا للعمل بمقتضاه، فإنها عللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، فجاء قرارها عرضة للنقض.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/412

2021/182

2021-04-06

طبقا للفصل 345 من قانون المسطرة المدنية، فإن كل حكم يجب أن يكون معللا تعليلا كافيا وسليما وإلا كان باطلا، والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما أصدرته دون أن تعلقه، فإنها بذلك خرقت الفصل المذكور، وعرضت قرارها للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/1002

2021/493

2021-10-26

بمقتضى المادة 314 من مدونة الحقوق العينية يشترط لإجراء القسمة أن يكون الملك مملوكا على الشياخ للشركاء عند إجرائها، وأن يكون قابلا للقسمة، وأن لا تزول المنفعة المقصودة منه بالنسبة لكل جزء من أجزائه بعد القسمة. والبيّن من المذكرة التعقيبية للطاعنين المدلى بها من طرفهم أمام محكمة الاستئناف أنهم دفعوا بأن ورثة الهالك قاموا بإدخال جميع المتروك في التركة التي قاموا بإنجازها رغم أن مورثهم باع نصيبه قيد حياته، واستدلوا على ذلك بنسخة رسم الشراء. والمحكمة لما لم ترد على ما أثاره الطاعنون بهذا الشأن، وترتب عليه ما يقتضيه القانون، فإنها وسمت قرارها بالقصور في التعليل الذي هو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1297

2021/152

2021-03-16

المقرر أن الأحكام الصادرة عن المحاكم الأجنبية حجة على الوقائع التي تثبتتها حسب ما ينص عليه الفصل 418 من قانون الالتزامات والعقود، والمحكمة لما لم تأخذ بحجية الحكم الأجنبي، وتتحقق من مدى استيفائه لموضوع نازلة الحال، وتُرتب على ذلك ما يجب قانوناً، واستبعدته رغم عدم منازعة المطلوبة فيه، فإنها قد جردت قضاءها من الأساس القانوني، وعللت قرارها تعليلاً ناقصاً، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته بذلك للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1059

2021/135

2021-03-09

المقرر فقها وقضاء أنه تصح حيازة الأب لما تصدق به أو وهبه لولده الصغير، والمحكمة لم ترد إيجاباً أو سلباً عما تمسكت به الطاعنة الأولى من أنها وكلت زوجها بمقتضى عقد الوكالة لينوب عنها في إدارة أملاكها وحتى بيعها، وعما تمسكت به الثانية من أن والدها قد حاز نيابة عنها لصغر سنها آنذاك، مع ما لذلك من أثر على قضائها، وجاء قرارها بذلك ناقص التعليل وهو بمثابة انعدامه، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1256

2021/136

2021-03-09

بموجب المادة 324 من مدونة الأسرة يستحق الإرث بموت الموروث حقيقة أو حكماً، ويتحقق حياة وارثه بعده. والمحكمة في إطار سلطتها التقديرية، عللت ما انتهت إليه بعدما

ثبت لها من الوقائع والحجج المدلى بها، بأن من مات عن حق فلوارثه، وأن رسم الإرث المدلى به يثبت أن الطالبين والمطلوبة ورثة شرعيون للهاك، وأن رسوم الأثرية تثبت تملك موروثهم للعقارات موضوع القسمة، وأن الطالبين لم يدلوا بأي سند يفيد خروجها من يده بأي نوع من أنواع التصرف، وأخذت بقاعدة الاستصحاب، فإنها لم تخرق المحتج به، وجاء قرارها مؤسسا ومعللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/72

2021/474

2021-10-12

لئن كان يجوز في الديون المدنية العادية استرداد ما دفع لسبب كان موجودا ولكنه زال طبقا للفصل 70 من قانون الالتزامات والعقود، فإن الأمر غير ذلك بالنسبة للمبالغ التي تدفع كنفقة . التي تعتبر ذات طابع معيشي . من الأب لولده مادامت علاقة البنوة قائمة، لأن النسب كسبب للالتزام بالنفقة لا ينتفي إلا بحكم قضائي طبقا للمادة 151 من مدونة الأسرة. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي برفض طلب استرداد الطالب للمبالغ التي أنفقها على ابنه والتعويض عن الضرر اللاحق به من جراء نفي نسبه عنه لما فصله في مقاله معللة ذلك بأنه مادامت علاقة البنوة قائمة فإن نفقة الابن تجب على أبيه حتى ولو قام برفع دعوى نفي النسب، وأن المدة التي ظل ينفق فيها الطاعن على ابنه المذكور كانت مبررة شرعا وقانونا، فإنها لم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/239

2021/478

2021-10-12

البين أن قسمة رضائية أنجزت بين الشركاء، وأن الإقرار القضائي الصريح بوقوع قسمة رضائية في المدعى فيه، ملزم لصاحباته وحجة عليهن، طبقا للفصل 405 من قانون الالتزامات والعقود. والمحكمة في إطار سلطتها في تقييم وسائل الإثبات وحجج الأطراف لما قضت برفض طلب الطاعنات بعدما ثبت لها من وثائق الملف وجلسة البحث ووقوع قسمة رضائية بين أطراف النزاع بحضور شهود، وإقرار الطاعنات حسبما ذكر حال أنه ليس بالملف ما يستوجب بطلان القسمة وفق مقتضيات الفصلين 1089 و1091 من قانون الالتزامات والعقود، فإنها أسست لقرارها، ولم تخرق القانون، وعللت قرارها تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/516

2021/444

2021-09-28

المقرر أن على من يدعي الصورية أن يثبتها طبقا للشروط المقررة قانونا في هذا الباب. والمحكمة مصدرية القرار المطعون فيه لما اعتبرت إيداع الطاعن (ابن المتصدق عليها) مبلغا يعادل قيمة الصدقة بحساب المتصدق، وحضوره معها أثناء إبرام الصدقة قبل تاريخ تضمين العقد، وعدم إثباته سبب هذا الإيداع، واعتبرت عقد الصدقة صوريا وبمثلة بيع واستجابت لطلب شفعة الشقص الموازي لحظوظ المطلوين في النقض، فإنها قلبت عبء الإثبات، وعللت قرارها تعليلا ناقصا، وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/127

2021/417

14-09-2021 من المقرر فقها والمعمول به قضاء أخذ المقرر بإقراره، لأن إقرار المرء على نفسه أقوى من إقامة البينة عليه، والمحكمة لما قضت ببطلان الصدقة على أساس عدم ثبوت الحيازة معللة ما انتهت إليه أن رسم الصدقة لم يثبت فيه العدلين معاينة الحيازة، وورد به أنها تمت اعترافا. والحال أن المطلوبين في النقص بصفتهم متصدقا عليهم من طرف والدهم، تم الإشهاد عليهم في رسم الصدقة المطلوب إبطاله أنهم قبلوا المتصدق به وتسلموه وحازوه حوزا تاما اعترافا فارغا من شواغل المتصدق وأمتعته، فإنها لم تركز قرارها على أساس، وجاء معللا تعليلا غير سليم.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/103

2021/427

2021-09-21

بمقتضى المادة 284 من مدونة الحقوق العينية لا يجوز للواهب أن يعتصر ما وهب إلا إذا أشهد بالاعتصار وتم التنصيب عليه في عقد الهبة وقبل ذلك الموهوب له. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما اعتبرت الحكم الابتدائي مطبقا عن حق مقتضيات المادة 284 من مدونة الحقوق العينية تطبيقا سليما والتي منعت على الواهب الاعتصار فيما وهبه إلا إذا أشهد بالاعتصار وتم التنصيب عليه في عقد الهبة وقبل ذلك الموهوب، بعد أن تأكد لها عدم ثبوت عجز الطاعن عن الإنفاق على نفسه، فإنها لم تخرق المحتج به، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/128

2021/433

2021-09-21

المقرر فقها وقضاء، أن الهبة لا تصح إلا بالحوز، والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف واعتبرته قد أجاب بما فيه الكفاية بعدما أوضح افتقار الهبة للحوز، فإنها تبنت أسبابه وعلله، بعدما تبين لها أن رسم الهبة يفتقد لمعاينة العدلين للحوز، ولم يثبت لها من باقي وثائق الملف، ولا من خلال جلسة البحث ما يفيد أن الموهوب لهم حازوا المتصدق به، بوضع يدهم عليه، أو الانتفاع به، أو التصرف فيه قبل حدوث المانع بموت المتصدق، وأن الإقرار بالحوز من طرف الطاعنة لنفسها ولإخوانها الموهوب لهم غير كاف، تكون قد طبقت القواعد الفقهية المقررة زمن عقد الهبة تطبيقاً صحيحاً، وهي بمثابة قانون، وعللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/176

2021/434

2021-09-21

إن انعدام التعليل المعتبر سبباً للطعن بإعادة النظر في قرارات محكمة النقض والمبرر لإعادة النظر، هو عدم تعليل القرار بالمرة، أو عدم الجواب عن وسيلة أو جزء من وسيلة أو دفع بعدم القبول.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1049

2021/105

2021-02-23

إن المحكمة لما قضت ببطلان الصدقة، دون أن تتأكد من انطباق الأثرية المستدل بها على المدعى فيه ومناقشتها في إطار قواعد الاستحقاق، وإذا اقتضى الأمر إجراء معاينة لاستجلاء الحقيقة، وتقارن بين حجج طرفي النزاع وفق القانون والقواعد الفقهية المعمول بها لاستخلاص النتيجة القانونية لبناء قضائها، فإنها جعلت قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/118

2021/354

2021-07-06

المقرر أن الحجية التي يقرها القانون للشيء المقضي به تحول دون طرح النزاع من جديد أمام القضاء متى توفرت شروط إعمالها من وحدة الخصوم والموضوع والسبب وفقا للفصول 450 إلى 453 من قانون الالتزامات والعقود، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه حاليا بالنقض لما رفضت طلب الطاعن من أجل نفس الموضوع والسبب وبين نفس الأطراف، بعلّة أن القرار لاستئنافي المستدل به يقوم حجة على ما قضى به من رفض طلب نفي النسب، فإنها لم تخرق القانون، وأسست لقرارها وعللته تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/679

2021/371

2021-07-13

إن مناط اعتبار التصرف باطلا لوقوعه أثناء مرض الموت، هو بحصول ذلك التصرف خلال فترة تزايد واشتداد وطأة المرض للدرجة التي يغلب فيها الهلاك وشعور المريض بدنو أجله، ثم انتهاء المرض بالوفاة داخل السنة، وهي شروط تلزم مراعاتها من قبل محاكم الموضوع بعد الاهتداء برأي الأطباء من ذوي الاختصاص، كما للشيخ خليل في قوله: "وعلى مرض حكم الطب بكثرة الموت به". والمحكمة لما اعتمدت فيما قضت به على ما خلص إليه تقرير الخبير المنتدب، والحال أنه ورد به اعتبار الورم السرطاني للهالك من أمراض الموت دون أن يجيب عما إذا كان مرض الواهب وقت الهبة مخوفا وهو السبب في الوفاة، وبالتالي فإنها كانت مدعوة لطلب التوضيح اللازم في شأن ما لم يتم الحسم فيه، أو إجراء خبرة طبية أخرى بواسطة طبيب مختص، حتى تبني قرارها على اليقين. وإذ هي لم تفعل، فإن قرارها جاء ناقص التعليل الذي هو بمثابة انعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/113

2021/236

2021-05-04

المقرر قضاء أن رسم إحصاء المتخلف الثابت بموجب لفييف يعتبر حجة بين الورثة فيما حصر زمامه، ما لم يدع أحدهم الاختصاص، فتلزمه البينة على قاعدة الإثبات. والطالبون أدلوا برسم إحصاء متخلف وعززوه برسم استمرار، وأن الإحصاء المذكور وإن أنجز بطلب من الطالب فإنه جاء مستقطبا لجميع الورثة بمن فيهم المطلوبة في النقض. وأن هذه الأخيرة لم تنازع فيما تضمنه من عقارات مدعى فيها كما لم تدع اختصاصها الجزئي أو الكلي بها. والمحكمة لما ردت رسم إحصاء المتخلف لعدم اشتماله على شروط الملك المجمع عليها فقها وقضاء رغم ما ذكر ورغم عدم وجود ما يدحضه بمقبول، فقد جاء قرارها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/3/3/786

2016/27

2016-01-20

إن محكمة الاستئناف لما اعتبرت أن صفة المستأنف كمالك لزينة المحل موضوع النزاع وكمكري، ثابتة بناء على البحث الذي أجرته المحكمة بواسطة السيد المستشار المقرر والذي أثبت أن المستأنف عليه أكرى المحل من زوجة المستأنف بموافقة هذا الأخير، تكون قد ردت الدفع بانعدام صفة باعث الإنذار، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/3/3/159

2016/34

2016-01-20

المقرر أنه ليس للكفيل طلب تجريد المدين الأصلي من أمواله أولا إذا كان قد تنازل صراحة عن التمسك بالدفع بالتجريد، والمحكمة لما ردت دفع الطاعن تجريد المدينة الأصلية بعلة أن عقد القرض ينص على أن كفالة الطالب هي كفالة تضامنية، وأن الطاعن تنازل صراحة عن التمسك بالدفع بالتجريد، تكون قد طبقت صحيح الفصل 1137 من قانون الالتزامات والعقود، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/3/3/1510

2016/24

2016-01-13

إن طلب المدعية حسب المقال الافتتاحي كان هو الحكم بفسخ الصفقة التجارية المبرمة مع المطلوبة موضوع بون الطلب المتعلقة بتثبيت وتصنيف البرنامج المعلوماتي ساج والتكوين والحكم بإرجاع المدعى عليها للطالبة مبلغ التسبيق إضافة لتعويض بدعوى عدم تنفيذ المطلوبة لالتزاماتها، والقرار المطعون فيه وإن كان قد ناقش مدى تنفيذ المطلوبة لالتزاماتها بخصوص تثبيت برنامج ساج على الحاسوب المركزي وتكوين أطر الطالبة، إلا أنه لم يناقش تنفيذها لالتزاماتها المتعلقة بتثبيت البرنامج المعلوماتي ساج على الحواسيب المتفق عليها رغم تمسك الطالبة بذلك في مقالها الاستئنائي، مما يكون معه القرار ناقص التعليل عرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/205

2021/389

2021-07-27

إن العطية تلزم بالقبول على المشهور، وأن البين من وثائق الملف أن العقد المراد إبطاله والمبرم في ظل مدونة الحقوق العينية، هو صدقة أراد به مورث الطاعنين وجه الله وثوابه الجزيل والدار الآخرة، وأن الاعتصار لا يلحق الصدقة مطلقا، وأن إشهاده قيد حياته العدلين على عطيته لزوجة ابنه المطلوبة في النقض وقبولها لها وتسجيلها بمطلب التحفيظ، يعتبر حوزا تاما قبل حصول المانع. ومحكمة الاستئناف لما ردت ما أثاره الطاعنون أمامها من مرض مورثهم وقصور إدراكه، بعله أنه غير ثابت ولم يثر بمقال افتتاح الدعوى، واعتبرت عقد الصدقة ناجزا مستجمعا لأركانه، وقضت برد طلب الحكم بإبطاله، فإنها قد جعلت

لقرارها أساسا وعللته تعليلا كافيا وسليما. أما بخصوص الدفع بتدليس المطلوبة على المتصدق، فإنه ظل خاليا من الإثبات، كما أن ادعاءه هو قيد حياته قصور إدراكه لا يستقيم وإقراره بانصراف إرادته إلى التفضل على المطلوبة بحق الاعتمار والاستغلال. ويبقى ما جاء بالنعي دون أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/535

2021/359

2021-07-13

إن المحكمة لما اكتفت في تعليل ما قضت به بالاستماع إلى الشهود بعد أدائهم اليمين القانونية، ودون إبرازها في قرارها ما استخلصته من شهادة الشهود المستمع إليهم، فإنها لم تجعل لما قضت به أساسا، وعرضت قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/2/24

2021/432

2021-09-21

إن المحكمة لما ألغت الحكم المستأنف وحكمت من جديد برفض طلب بطلان رسم الصدقة بعلّة أنه أنجر بتاريخ سابق على تاريخ بدء سريان التحجير المحدد بمقتضى الحكم الصادر بالتحجير، وأن الأحكام الصادرة عن المحاكم المغربية تكون حجة على الوقائع المثبتة بها عملا بمقتضيات الفصل 418 من نفس القانون، وبالتالي فالتصرفات التي أنجزها المحجور عليه قبل تاريخ التحجير تعتبر سليمة، فإن قرارها جاء مؤسسا ومعللا تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/3/3/1301

2016/15

2016-01-13

إن المحكمة لما ردت طلب الطاعنة الرامي إلى إجراء خبرة حسابية بعلّة أن المنازعة التي اعتمدها المستأنفة غير جدية طالما لم تدل بما يفيد خلاف ما ضمن بالكشف الحسابي المدلى به في الملف وبما يفيد الأدعاءات التي زعمتها، والحال أن الكشوفات الحسابية المعدة من طرف مؤسسات الائتمان تعد وسيلة إثبات بينها وبين عملائها في المنازعات القائمة بينهما إلى أن يثبت ما يخالف ذلك عملاً بمقتضيات المادة 118 من قانون 34/03 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيآت المعتمدة في حكمها، تكون قد عللت قرارها تعليلاً كافياً.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/3/3/565

2016/16

2016-01-13

إن محكمة الاستئناف حين ردت دفع الطالبة بشأن عدم إدخال المساعد القضائي بعلّة أن قانون 45/08

الصادر بتنفيذه الظهير الشريف عدد 1.09.02 المؤرخ في 18 فبراير 2009 المتعلق بالتنظيم المالي للجماعات المحلية ومجموعاتها الذي يوجب إدخال المساعد القضائي في الدعوى، تحت طائلة عدم قبول المقال، كلما أقيمت دعوى قضائية بغرض التصريح باستحقاق ديون على جماعة محلية أو مجموعة، لم يدخل حيز التطبيق إلا بعد رفع الدعوى كما هو ثابت

من خلال التأشيرة الواردة بالمقال الافتتاحي، تكون قد طبقت صحيح مقتضيات القانون المذكور، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2016/3/3/643

2016/17

2016-01-13

البيّن من الاتفاق المحتج به، أنه تم بين الجامعة الوطنية للتجار وأرباب محطات الوقود التي ينضوي تحتها الطالبون وبين جمعيات النفطيين للمغرب في شخص ممثلها القانوني باعتبارها تمثل شركات التوزيع النفطية والتي تعتبر المطلوبة من ضمنها، أنه جاء لاحقا على عقد التسيير موضوع النزلة، وتضمن اتفاقا جديدا أهمه تجميد مفعول البند المتعلق بفسخ العقد لوفاة المسير ريثما يتم الاتفاق بين الطرفين على الصيغة الجديدة للعقود، والمحكمة فيما انتهت إليه من فسخ عقد التسيير بعلّة وفاة المسير ودون اعتبار ما ورد في الاتفاق المذكور، تكون قد طبقت مقتضيات الفصل 230 ق.ل.ع بشكل سيء، وجاء قرارها بدوره سيئ التعليل.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/3/3/251

2016/19

2016-01-13

المقرر أنه في المادة التجارية التي تعرف حرية في الإثبات، ليس هناك ما يمنع المحكمة من اعتماد شهادة الشهود لإثبات واقعة الأداء في المادة التجارية التي تعرف حرية في الإثبات. والمحكمة التي ثبت لها من شهادة الشهود أن الطاعن توصل من المطلوب بمبلغ مالي

وقضت بخفض المبلغ المحكوم به ابتدائيا إنما بنت قضاءها على ما صرح به الشهود بجلسة البحث، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا قانونيا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/956

2021/63

2021-02-02

إن المحكمة ردت دعوى القسمة، واقتصرت في تعليل استبعاد الحجج المدلى بها على ما خلص إليه الخبير من عدم مطابقة الرسوم المستدل بها على العقارات موضوع طلب القسمة، والحال أن الطرف الطالب قد نازع في تلك الخبرة، والتمس استيفاء إجراءات تحقيق الدعوى بإنجاز معاينة، وأن الوقوف على عين المكان لتطبيق الرسوم، وإجراء البحث هو من صميم اختصاص المحكمة التي لها أن تستعين - عند الاقتضاء - بخبير مختص تنحصر مهمة في المسائل التقنية طبقا للفصل 59 من ق.م.م. وإذ المحكمة قضت على نحو ما ذكر، دون أن تبحث في ما أدلي به من حجج، أو ترد على الدفع المثار رغم ما له من تأثير على الفصل في النزاع، فإنها لم تبين قضاءها على أساس قانوني، وعللت قرارها تعليلا ناقصا موازيا لانعدامه، وعرضته بذلك للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/840

2021/29

2021-01-19

طبقا للفصل 449 من ق. ل. ع فإن القرائن دلائل يستخلص منها القانون والقاضي وجود وقائع مجهولة. والمحكمة مصدره القرار لما استخلصت من وثائق الملف وخاصة الإشهاد العدلي المستدل به أن تصرفات الإخوة الشركاء تشكل قرينة قوية على أن الشركة التي كانت بينهم قد فسخت رضائيا، تكون قد استعملت سلطتها في تقويم الحجج، وعللت قرارها تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/2/518

2021/219

2021-04-27

إن رسم الإحصاء بلفيف حجة بين الورثة فيما حصر زمامه ما لم يدع أحدهم الاختصاص فتلزمه البيئة على قاعدة الإثبات. والمحكمة لما ثبت لها أن المدعى فيه هو في ملك أطراف الدعوى بناء على رسم الإحصاء الذي يثبت شهوده بكون المدعى فيه على ملكهم آل إليهم إرثا من والدهم والمملوك له بدوره بموجب ثبوت بناء وقضت بإجراء قسمة تصفية فيه ما دام أي طرف لم يدع الاختصاص ولم يعارض الإحصاء بمقبول، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 1087/3/3/2014

2016/13

2016-01-13

البين أنه لا يوجد بعقد الصفقة الذي يحدد التزامات كل طرف ما يثبت أن المستأنف عليها (المطلوبة) قد التزمت بأن تؤدي للمستأنفة (الطالبة) قيمة المواد التي قد تكون هذه الأخيرة قد اقتنتها لإنجاز المشروع وذلك في حالة فسخ عقد الصفقة، والمحكمة عندما فصلت في النزاع اعتمدت العقد المبرم بين الطرفين، خاصة وأن موضوع الدعوى كان هو أداء قيمة المواد والأدوات التي رصدت للصفقة ليس إلا، بعلة أنه لا يمكن استعمالها في صفقة أخرى ولم يكن معروضا عليها الفصل في شرعية الفسخ من عدمه، ومسؤولية المطلوبة عن ذلك وهل كان تعسفا أم لا، والمحكمة بتعليقها المذكور لم يحرف قرارها مجريات الدعوى ولم يخرق حقوق الدفاع ولم يتجاهل ما أثارته الطالبة من دفع مؤسسه وأتى معللا تعليلا كافيا وسليما غير خارق للمقتضيات المحتج بخرقها.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/1306

2021/212

2021-04-20

يجب أن تكون القسمة منهيّة لحالة الشيع، وأن قسمة الأصول تتم بالمرضاة أو عن طريق القرعة بعد التعديل والتقويم. وإذ التفتت المحكمة عن دفع الطاعنين بإجحاف الخبرة المنجزة في حقهم، بأن خصت المطلوبة بمنزل العائلة أحسن ما في مخلف الهالك، وأفرزت نصيبها من التركة دون أنصبتهم التي ظلت مشاعة بين الذكور من جهة وبين الإناث من جهة أخرى وفي أجزاء متفرقة من العقارات المدعى فيها، وصادقت على مشروع القسمة الذي اقترحه الخبير المذكور رغم عدم إنهائه لحالة الشيع، وعدم تضمينه إجراء القسمة عن طريق القرعة بعد التعديل والتقويم، فإنها لم تبين قضاءها على أساس قانوني سليم، وجاء قرارها ناقص التعليل، وهو بمثابة انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/978

2021/25

2021-01-12

بمقتضى الفصل 314 من قانون الالتزامات والعقود: "تنقضي دعوى الإبطال بالتقادم في جميع الحالات بمرور خمس عشرة سنة من تاريخ العقد". والبين من وثائق الملف أن رسم التسليم المستدل به، والذي تنازل بمقتضاه المطلوبون في النقض لمورث الطاعنين عن حظوظهم في الإرث مقابل أداء ديون مورثهم، قد أبرم قبل قرابة 52 سنة عن تاريخ تحريك الدعوى، وأنه رغم كونه باطلا لوجود قاصرين حينها ضمن أطرافه دون حضور وصي أو مقدم عليهم، ولا ينقلب صحيحا بمرور الزمن، فإن دعوى إبطاله قد انقضت بمرور أقصى أمد التقادم المحدد بموجب الفصل 314 المشار إليه. والمحكمة لما قضت على خلاف ذلك، فإنها لم تجعل لقضائها أساسا، وعللت قرارها تعليلا ناقصا، وهو بمثابة انعدامه، وعرضته بذلك للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/820

2021/86

2021-02-16

طبقا للفصل 31 من قانون الجنسية إذا ادعى شخص الجنسية المغربية كجنسية أصلية يمكنه أن يثبتها بجميع الوسائل، لاسيما عن طريق الحالة الظاهرة التي تنجم للمواطن المغربي عن مجموعة من الوقائع العلنية المشهورة المجردة من كل التباس تثبت أن الشخص المعني بالأمر وأبويه كانوا يتظاهرون بالصفة المغربية، وكان يعترف لهم بهذه الصفة لا من طرف السلطات العمومية فحسب بل حتى من طرف الأفراد، والمحكمة لما اكتفت في تعليل ما قضت به على وثائق بالملف فقط، دون أن تقوم بإجراء تحقيق في النازلة، للتأكد من الحالة الظاهرة، أو تأمر بإجرائه بواسطة السلطات المعنية، فإنها من جهة لم تجعل لما قضت به أساسا، ومن جهة ثانية لم تتقيد بالنقطة القانونية، التي بتت فيها

محكمة النقض في قرارها السابق، كما يوجبه الفصل 369 من ق.م.م، وعرضت قرارها للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/2/935

2021/13

2021-01-05

المقرر أن رسم إحصاء المتروك يعتبر حجة بين الورثة فيما حصر زمامه، ما لم يدع أحدهم الاختصاص بكل المتروك أو جزء منه، فتلزمه البيئة على ما ادعى، وفق قاعدة الاثبات. والمحكمة لما ردت الدعوى بعدم القبول، بالعلة المنتقدة ولم تراع ما ذكر، والحال أن المطلوبين أقروا بالملك المشاع بينهم وبين الطاعنين للعقارات التي تضمنها رسم التركة المدلى به، وإنما ادعوا حصول قسمة رضائية فيها دون إثباتهم ذلك، وكان على المحكمة والحالة هذه أن تتحقق من وقوع قسمة المدعى فيه على ضوء ما قدمه الطاعنون من مستندات مشار إليها بالوسيلة. وإذ هي لم تفعل، كان قرارها ناقص التعليل وعرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/2/1122

2021/17

2021-01-05

إن المحكمة لما قضت بقسمة المدعى فيه على طرفي النزاع استنادا لما صرح به موروث الطاعنين أمام الخبير، مع أن مهمة هذا الأخير تقنية وفنية، وأنه لا يؤخذ بتصريحات الأطراف

أمامه إلا ما تعلق منها بالجانب التقني، دون أن ترد على ما أثاره الطرف الطاعن استئنافياً من أن حجج المظلومين تفتقر لشروط الملك المعترية فقها وقانوناً، ودون التقييد بالنقطة التي أحيل بسببها الملف، وهو البحث في حجج الطرفين معا ولو بواسطة الوقوف على عين المكان مع الاستعانة بخبير عقاري لتطبيقها على أرض النزاع والاستماع إلى شهود الجوار، تكون قد خرقت مقتضيات الفصل 369 من ق.م.م، ولم تعلل قرارها تعليلاً سليماً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/2/3/551

2016/24

2016-01-21

يضمن المكري للمكثري كل عيوب الشيء المكثري التي من شأنها أن تنقص من الانتفاع به إلى حد ملموس أو تجعله غير صالح لاستعماله في الغرض الذي أعد له بحسب طبيعته أو بمقتضى العقد. ويضمن له أيضاً خلو الشيء من الصفات التي وعد بها صراحة، أو تلك التي يتطلبها الغرض الذي أعد له عملاً بمقتضيات الفصل 654 من قانون الالتزامات والعقود، والمحكمة مصدرية القرار المطعون فيه عندما اعتمدت الخبرة الحرة للقول بأن الرافعات موضوع الكراء يمكن استعمالها لمدة ثمان ساعات في اليوم، واستبعدت ما ورد برسالة المطلوبة وأيدت الحكم المستأنف القاضي على الطاعن بأداء الكراء كاملاً مع التعويض، تكون قد خرقت المقتضيات أعلاه واتسم قرارها بسوء التعليل المعتبر بمثابة انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/2/3/1279

2016/25

2016-01-21

إن المحكمة بررت تواجد المطلوبين بالمحل المدعى فيه بعله أن عقد شراء الطاعن للأصل التجاري لا يستفاد منه أن المحل موضوع النزاع هو من ضمن مشتريات الأصل التجاري الذي اشتراه ولا كونه تابعا له أو ملحقا به، في حين أن الطاعن لم يعتمد فقط على عقد شرائه وإنما استدل أيضا بخبرتين أنجزتا في دعوى سابقة أشارتا إلى مشتريات الأصل التجاري كما أدلى بعقود تسلسل التفويطات التي عرفها الأصل التجاري، والمحكمة لم تناقش هذه الوثائق ولم تتحقق بما فيه الكفاية من كون المحل موضوع الإفراغ هو فعلا من مشتريات الأصل التجاري الذي اشتراه الطاعن، فجاء قرارها ناقص التعليل بمنزلة انعدامه مما استوجب نقضه.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/3/3/882

2016/5

2016-01-06

البيّن أن الطالب أدلى خلال المرحلة الابتدائية بمحضر رفض عرض عيني منجز من طرف المفوض القضائي، الذي أشعر المطلوب بأن المبلغ المعروض سوف يودع بالمحكمة الابتدائية، والمحكمة لما استبعدت إيداع الطالب لمبلغ الكراء عن المدة المطلوبة رغم إشارة المفوض القضائي بكون المبلغ سوف يتم ايداعه، ورتبت على ذلك ثبوت حالة التماطل في حقه وسببا مبررا لإفراغه، تكون قد أساءت تعليل قرارها وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/3/3/1590

2016/12

2016-01-06

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لم تقتصر على التعليل الذي عابه الطالب بمقتضى الوسيلة المشار إليها أعلاه، بل أسسته أيضا على سبب آخر مفاده أن الحكم الابتدائي قضى لفائدة الطالب بنسبة (2,5%) من قيمة الشراء وهو المبلغ المستحق له كواجب السمسرة، التعليل الذي لم ينتقده الطالب ويعد كافيا لإقامة القرار فكان ما بالوسيلة غير جدير بالاعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 716/3/2/2014

2016/15

2016-01-14

إن القرار المطعون فيه وإن كان قد أثبت ما تمسكت به الطاعنة في صلبه إلا أنه اكتفى في تعليقه القول بأن استئناف الطاعنة المقدم بعد 14 يوما من تاريخ التبليغ، يكون قد قدم خارج أجل 8 أيام المنصوص عليه في الفصل 161 من ق.م.م وقضى بعدم قبول الاستئناف شكلا، دون أن يبحث ويناقش ما تمسكت به الطاعنة من تمديد عطلة العيد بصفة استثنائية، رغم ما يكون من ذلك من تأثير على وجهة نظر النزاع، فاتسم بنقص التعليل المعترف بمثابة انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/2/3/771

2016/16

2016-01-14

إن المحكمة لما اعتبرت أن الحساب الذي تمت لفائدته عملية التحويل المالي هو رقم الحساب الأساسي وليس حساب المنازعات، تكون قد أبرزت بأن عملية التحويل تمت لفائدة المطلوبة كرصيد دائن، وبالتالي لم تكن ملزمة بالبحث حول مصدر هذا التحويل ما دامت الكشوفات الحسابية الصادرة عن المؤسسات البنكية تعتبر حجة كتابية في إثبات المعاملة بين الطرفين، مما لم تخرق معه أي مقتضى قانوني وما جاء في تعليلها يعتبر كافيا في تبرير قضائها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/2/3/1496

2016/17

2016-01-21

البيّن أن الطاعن تمسك بكونه يمارس نشاط تجاري منذ مدة طويلة طيلة حياة المالك الأول ومن بعده ورثته قبل انتقال ملكية الرقبة إلى المطلوبة في النقض، وأنه في غياب أي حجة تقيد المكثري الطاعن باستعمال معين فإن الاختلاف الحاصل بين الطرفين حول طبيعة الاستعمال يقتضي العمل بما فيه صالح المكثري طبقا للفصل 669 من ق.ل.ع، الأمر الذي تبين منه أن التعليل الذي استندت إليه المحكمة لا يساير الوثائق المدلى بها، خاصة عقد الكراء وكذا كافة المعطيات الثابتة لديها بملف النازلة، وكان ما استدل به الطاعن واردا على القرار موجبا لنقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/2/3/28

2016/18

2016-01-21

إن الاستئناف ينشر الدعوى من جديد أمام محكمة الاستئناف باعتبارها محكمة موضوع وأنه بإمكان الأطراف الإدلاء بدفوعهم وبما لديهم من حجج والتي لم يسبق لهم الإدلاء بها أمام محكمة الدرجة الأولى، وأن المحكمة مصدرة القرار أساءت تعليل قرارها وخرقت حقوق الطاعن في الدفاع عندما اعتبرت أن الإدلاء في المرحلة الاستئنافية بصور وصلوات الكراء لا تحمل عنوان المحل المكري ولم يتم الإدلاء بها في المرحلة الابتدائية من طرف المدعي لا ترقى كحجة وأخذت بالإثبات المعروض من طرف المدعي عليه للسومة بواسطة شهوده، والحال أن الإدلاء أمامها بوصولات كرائية من طرف المكري وتشبت هذا الأخير بإجراء بحث كان يقتضي من المحكمة مزيدا من التحقيق للحسم في الاختلاف القائم بين الطرفين حول السومة الكرائية، وعرض تلك الوصلوات على الطرف المكري للإدلاء بموقفه منها ما دام أن الطاعن يحتج بها ضده، الأمر الذي يجعل ما نعتة الوسيلة واردا على القرار موجبا لنقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/2/3/896

2016/19

2016-01-21

إن المحكمة تبين لها عدم إثبات الطاعنة الاتفاق على تاريخ سريان الفوائد لفائدتها، واعتبرت أن الطلب بشأن الفوائد جراء التأخير في الأداء والتمادي في حرمان الدائن من استخلاص دينه المنشئ للفوائد هو الحكم الابتدائي، وقضت باستحقاق الطالبة للفوائد القانونية ابتداء من تاريخ صدور الحكم المذكور في إطار ما لها من سلطة تقديرية باعتبار أن للفوائد صبغة تعويضية عملا بالفصل 264 من ق.ل.ع فجاء قرارها على النحو المذكور مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا قانونيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/2/3/1336

2016/20

2016-01-21

إن المحكمة التجارية مصدرة القرار المطعون فيه لم تعلق قرارها بالتعليق الخاص بالتسجيل في السجل التجاري والمقتضيات المنصوص عليها في المادة 81 وما بعدها من مدونة التجارة. وإنما استندت إلى الحكم الصادر بين المتدخل في الدعوى وموروث الطاعن والمطلوبين الذي بت في العلاقة الكرائية بخصوص محل النزاع، وهو تعليق لم يكن محل انتقاد من لدن الطالب فكان ما نعتة الوسيلة غير وارد على القرار وغير جدير بالاعتبار.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/2/3/364

2016/22

2016-01-21

المقرر أن الصفة هي علاقة الشخص المدعى بالشيء المدعى به والتي تعطيه الصلاحية في الادعاء بالمطالبة به أمام القضاء، والبيّن أن المطلوبة التمسّت الحكم على الطالبة بأداء واجبات الكراء، وأن هذه الأخيرة تمسكت بأن المطلوبة فوتت المحل وأدلت بنسخة من محضر الضابطة القضائية صرح فيه الممثل القانوني للمطلوبة أنه تم تفويت المحل، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه حين أحجمت عن الرد عليه في تعليقاتها بالرغم مما قد يكون له من أثر على قضائها، يكون قرارها متسماً بنقص التعليق المعتر بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/3/1046

2016/15

2016-01-14

إن الورقة العرفية المعترف بها ممن يقع التمسك بها ضده أو المعتبرة قانونا في حكم المعترف بها منه، يكون لها نفس قوة الدليل التي للورقة الرسمية في مواجهة كافة الأشخاص على التعهدات والبيانات التي تتضمنها وذلك في الحدود المقررة في الفصلين 419 و420 من قانون الالتزامات والعقود، والمحكمة لما اعتمدت فيما انتهت إليه على عقد الاعتراف المتبادل واستبعدت تصريحات المطلوب الواردة بمحضر الشرطة القضائية تكون قد طبقت صحيح مقتضيات الفصل 424 من قانون الالتزامات والعقود وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/1392

2016/25

2016-01-21

إن المحكمة لما تبث لها من المحضر المنجز من طرف العون التقني تزود الطالبة بالكهرباء مباشرة من شبكة الإنارة دون المرور عبر العداد، وقضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها، تكون قد ركزت قضاءها على أساس، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 716/3/2/2014

2016/15

2016-01-14

إن القرار المطعون فيه وإن كان قد أثبت ما تمسكت به الطاعنة في صلبه إلا أنه اكتفى في تعليقه القول بأن استئناف الطاعنة المقدم بعد 14 يوما من تاريخ التبليغ، يكون قد قدم خارج أجل 8 أيام المنصوص عليه في الفصل 161 من ق.م.م وقضى بعدم قبول الاستئناف

شكلا، دون أن يبحث ويناقش ما تمسكت به الطاعنة من تمديد عطلة العيد بصفة استثنائية، رغم ما يكون من ذلك من تأثير على وجهة نظر النزاع، فاتسم بنقص التعليل المعترف بمثابة انعدامه.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/698

2016/26

2016-01-21

إن القرار المطعون فيه لما اعتبر أن المستأنفة التي ليست حاملة لأي ضمانات أو عقد ائتمان إيجاري ملزمة بالتصريح بدينها داخل أجل الشهرين، وأن تمسكها بمقتضيات المادتين 562 و640 من مدونة التجارة لا يشفع لها، لأن رفع السقوط لا يكون إلا في الحالات المنصوص عليها في الفصل 690 من مدونة التجارة، أي أن يثبت الدائن أن سبب عدم التصريح لا يعود إليه، والحال أن ما تذرعت به من أسباب، من قبيل عدم إعلامها وإشعارها من قبل المقاول، لا يرقى إلى درجة المانع أو السبب الخارج عن إرادتها، ولا تعفى المستأنفة من التصريح بدينها إلى السنديك، طالما أنها تعتبر دائنة عادية، يكون قد أبرز أن إغفال طالب فتح مسطرة التسوية تضمين دين أحد دائنيه ضمن لائحة الدائنين لا يعتبر سببا مبررا لرفع السقوط، ولم يخرق أي مقتضى وجاء تعليله سليما ومرتكزا على أساس.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/672

2016/18

2016-01-14

إن الخبرة تعتبر من عناصر الإثبات التي تخضع للسلطة التقديرية لقضاة الموضوع دون رقابة عليهم من طرف محكمة النقض ما لم ينح عليها أي تحريف للعناصر التي اعتمدها وكان تعليلها المستند لها مبررا لمنطوق قرارها، والمحكمة لما عللت قضاءها بأن الخبرة جاءت مستوفية لجميع المقتضيات الشكلية، وأن الخبير أعطى بيانا مفصلا عن جميع العمليات التي جرت بين الطرفين وذلك انطلاقا من حسابات المستأنفة فرعا المستخرجة من دفاترها التجارية، وبعدها تأكد له أنها ممسوكة بانتظام ورفضت المستأنفة الأصلية الإدلاء بوثائقها المحاسبية ودفاترها التجارية فتبقى الخبرة قد اعتمدت على عناصر موضوعية ثابتة مما يتعين معه اعتمادها ورفع المبلغ المحكوم به إلى القدر الذي أسفرت عنه، تكون قد أبرزت العناصر الموضوعية التي جعلتها تركز إلى نتيجة الخبرة المطعون فيها التي لم تدل الطالبة بما يفقد مصداقية محتواها خاصة وأنها ارتكزت على المحاسبة المستخرجة من الدفاتر التجارية للمطلوبة الممسوكة بانتظام التي تعد حجة مقبولة في الإثبات طبقا للمادة 19 من مدونة التجارة، فيكون بذلك قرارها معللا تعليلا كافيا وقانونيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/1/3/6

2016/19

2016-01-14

إن القول بوجود العناصر المكونة للمنافسة غير المشروعة من عدمها يعتبر من مسائل الواقع التي تستقل بتقديرها محكمة الموضوع ولها سلطة تقديرية واسعة في هذا المجال ولا رقابة عليها من طرف محكمة النقض متى كان تعليلها مستساغا ومبررا لمنطوق قرارها، وهي بقولها أن علامة المستأنف عليها تختلف عن علامة المستأنفة مدلولا ولفظا وكتابة، كما أن التلخيص الذي يعد جزءا من العلامة يتضمن كتابة وألوانا مغايرة لعلامة الطاعنة يصعب معه القول بأنه قد يحدث لبسا لدى المستهلك بخصوص شخص الصانع وجودة المنتج، تكون قد أبرزت بما يكفي أن وجود تشابه جزئي في أحرف العلامتين دون باقي العناصر المكونة لهما غير كاف للقول بوجود تقليد أو منافسة غير مشروعة، فجاء بالتالي قرارها مبني على أساس ومعللا بما يكفي وغير خارق لأي مقتضى.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/1460

2016/20

2016-01-21

لئن كان الحجز التحفظي هو ذلك الإجراء الاحترازي اللازم الذي يتمكن بواسطته الدائن من منع مدينه من التصرف في أمواله بشكل من شأنه أن يعدم الضمان العام أو ينقص منه، إلا أن إجراءه مشروط بعدم التعسف الذي من مظاهره حجز أموال تتجاوز قيمتها بكثير مبلغ الدين، وعليه فتأسيس الطالبة لمقالها الرامي إلى رفع الحجز على تعسف الحاجزة من خلال حجزها لعقارات تتجاوز قيمتها بكثير مبلغ الدين أساس الحجز، كان يقتضي من المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه عند استبعادها لتقارير الخبرة المستظهر لها بها للدلالة على كفاية قيمة العقارات المطلوب حصر الحجز فيها لضمان الدين سبب الحجز البحث في حقيقة ما ادعته الطالبة من تعسف الحاجزة بفعل عدم تناسب قيمة العقارات المحجوزة مع مبلغ الدين، ومدى كفاية قيمة العقارات الخمس المطلوب قصر الحجز عليها لضمان تأديته، عن طريق إجراء خبرة استجابة لملتمس الطالبة الوارد بمقالها الاستعجالي، فتكون بموقفها المذكور وعدم استبعادها بمقبول ملتمس الطالبة المتحدث عنه قد جعلت قرارها مشوبا بسوء التعليل المعتبر بمثابة انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/1581

2016/21

2016-01-21

البين من محضر جلسة البحث المنجز خلال المرحلة الابتدائية أنه لم يشر لأي تصريح للطالبة يفيد إقرارها بتكليف الممثل القانوني للمطلوبة بالبحث لها عن مشتر للعقار يقدم ثمنا يزيد عن العروض التي توصلت بها سواء عند زيارته لها أول مرة أو عند حضوره لها رفقة خبير المشتري، أو في أي مرحلة من مراحل التفاوض مع هذا الأخير، فيكون بذلك ما استنتجته المحكمة من تكليف الطاعنة للمستأنف عليها التي تمارس السمسرة مؤسسا على تحريف لمضمون المحضر المذكور، مما يجعل قرارها مشوبا بفساد التعليل المعبر بمثابة انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/2/3/591

2016/12

2016-01-14

إن دعوى المصادقة على الإنذار بالإفراغ ليست من الدعاوى التي تقام عملا بظهير 55/5/24 حتى تخضع للسقوط طبقا لأحكام الفصل 33 منه، والذي لا ينطبق إلا على منازعات المكثري التي ينظمها الظهير المذكور، ولا يمتد إلى المكثري الذي لا يسقط حقه في إقامة دعوى الإفراغ في نطاق القواعد العامة، والمحكمة لما اعتبرت أن دعوى المصادقة على الإنذار بالإفراغ قدمت خارج الأجل القانوني، وأنها بذلك قد سقطت بالتقادم المنصوص عليه في الفصل 33 من ظهير 55/5/24، تكون قد بنت قرارها على تعليل فاسد ولم تركزه على أساس قانوني الأمر الذي يستوجب نقضه.

معاينة

2019/1/4/3452

2019/1209

2019-10-03

ان المحكمة لما استندت في تعليل قرارها ال محضر المعاينة الذي تضمن كون المطلوب في النقض يستغل المحل التجاري ويستفيد من بقعة مخصصة لإيواء أصحاب محلات المهن،

وانه يشكل حجة على استغلال المستأنف عليه محلا مهنيا، واعتبرت ان صفة هذا الأخير قائمة للمطالبة بتنفيذ الالتزام الوارد بالمحضر في تمكينه من بقعة أرضية كتعويض عن محله المهني الذي تم هدمه وازالته بموافقتة، تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا ومؤسسا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/2/3/620

2016/13

2016-01-14

لما كان الثابت لقضاة الموضوع من خلال الإنذار موضوع النزاع أن إرادة المالكين المعبر عنها بمقتضاه ترمي إلى استرجاع المحل المكترى لهدمه وإعادة بنائه، وقد أدلوا في إطار إثبات صحة السبب برخصة الهدم وإعادة البناء والتصميم الهندسي اعتبروا عن صواب أن النص الواجب التطبيق هو الفصل 12 من ظهير 55/5/24 باعتبار أن السبب الذي بني عليه الإنذار هو الهدم وإعادة البناء وليس الهدم لانعدام الأمن والصحة المنصوص عليهما بالفصل 11 من الظهير المذكور والذي يستلزم من المكري إثبات ذلك بخبرة قضائية أو قرار إداري من الجهات المختصة وهم بنهجهم ذلك يكونون قد بنوا قرارهم على تعليل مطابق للواقع والقانون ولم يخرقوا المقتضيات المحتج بها وكان ما استدل به الطاعن عديم الأساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/2/3/7582016/14

14-01-2016 إن المحكمة لما استخلصت عن صواب تماطل الطاعن الذي لم يؤد ما بذمته من كراء داخل الأجل المحدد له في الإنذار، وقضت على النحو الوارد بمنطوق قرارها، تكون

بنهجها ذلك قد جعلت قرارها معللا تعليلا مطابقا للواقع والقانون وكان ما استدل به الطاعن من إسهاد على غير أساس لكونه غير مؤرخ ولا يمكن اعتماده في نفي التماطل عن الطاعن.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2014/1/5/1252

2016/125

2016-01-20

إن ما أثير حول صفة الطاعنة في استئناف الحكم الابتدائي، فإن الثابت لقضاة الموضوع من أوراق الملف أن الدعوى وجهت ضد شخص معنوي وصدر الحكم الابتدائي في مواجهة هذه الأخيرة الا أن مقال الاستئناف قدم من طرف شخص معنوي آخر، وهذه الأخيرة لم تكن طرفا في الدعوى ولم يصدر في مواجهتها أي حكم، ومن تم تكون فاقدة للصفة للطعن فيه، وهو ما انتهى اليه القرار المطعون فيه عن صواب ولم يخرق أي مقتضى قانوني بل ان المحكمة التزمت التطبيق السليم لمقتضيات الفصل الأول من ق م م، وهو ما لا يتوفر في الطاعنة، وبذلك كان القرار المطعون فيه معللا تعليلا سليما ومرتكزا على اساس فيما انتهى اليه.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/91

2016/11

2016-01-14

البيّن أن ملحقى عقدي الكفالة موضوع النزاع وإن أشارا بعنوانيهما إلى تسمية "كفالة تضامنية برهن رسمي" وذكرنا بالفقرة الأولى للفصل الأول من كل واحد منها إلى الصفة

التضامنية للكفيل وتنازله عن المناقشة والدفع بالتجريد، فإن ذلك ليس من شأنه أن يغير من طبيعة كفالة المطلوب العينية أو جعلها تتجاوز حدود الضمان العيني المنحصر في عقاره المشمول بالرهن الرسمي إلى كفاله الشخصية التضامنية، والمحكمة بلجوتها لتفسير العقد على النحو الوارد في تعليها تكون قد استعملت مكنة تفسير العقود المخولة لها بموجب الفصل 462 من ق.ل.ع للبحث عن المقاصد الحقيقية للمتعاقدين متى كانت ألفاظ العقد غامضة أو غير واضحة بشكل لا يمكن معه استنباط المدلول الحقيقي لإرادة العاقدين منها ولم تخطأ في تأويل العقدين المذكورين، وجاء قرارها معللاً بما يكفي ومرتكزاً على أساس قانوني.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/1757

2016/13

2016-01-14

إن المحكمة استبدلت التعليل الذي اعتمده الأمر المستأنف المؤسس على "أن مقتضيات المرسوم المذكور لا تعطي الاختصاص للقضاء للبت في الطلبات الرامية للتشطيب على التقييد الاحتياطي" بتعليل خاص بها مفاده: "أن المستأنفة لم تدل بما يثبت أن الحكم الذي أسس عليه التقييد الاحتياطي أصبح نهائياً وحائزاً لقوة الشيء المقضي به"، وانتهت إلى تأييد الأمر المذكور في قضائه بعدم الاختصاص، في حين فضلاً عن أن تعليها لا ينسجم مع الموقف الذي أعربت فيه، عن كون مقتضيات المرسوم الملكي بشأن التحفيظ العقاري لا تنزع عن القضاء الاختصاص للنظر في طلبات التشطيب على التقييد الاحتياطي، فإنه تعليل وطيد الصلة بالبحث في جدية الطلب، لارتباطه بمناقشة مدى توفر شروط الاستجابة للدعوى من عدمها، وليس بمناقشة توفر شروط انعقاد الاختصاص بشأنه للقضاء، مما يجعله غير متناسب ونتيجة عدم الاختصاص التي انتهى إليها الأمر المؤيد، فجاء بذلك قرارها غير مرتكز على أساس بسبب التناقض في مضمون أجزائه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/176

2016/14

2016-01-14

إن تكييف فعل المنافسة واعتباره منافسة مشروعة أو غير مشروعة، يعد مسألة واقع يخضع للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع التي تملك سلطة واسعة في هذا المجال ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض متى كانت تعليلها مستساغا ومبررا لمنطوق قرارها، والمحكمة لما ردت دفع الطالبة بتعليلها، الذي أبرزت فيه عن صواب أوجه التشابه الكبير الحاصل بين اسم المطلوبة واسم الطالبة نطقا وكتابة، مستنتجة مما ذكر أن من شأن ذلك أن يؤثر على القدرة التمييزية للجمهور، خاصة وأن الشركتين تمارسان معا نفس النشاط، نكون قد ركزت قضاءها على أساس قانوني، وجاء قرارها معللا بما فيه الكفاية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/1/3/474

2016/17

2016-01-14

إن مؤدى الفقرة الثالثة من المادة 148-3 من قانون رقم 17.97 المتعلق بحماية الملكية الصناعية والتجارية أن الهيئة المكلفة بالملكية الصناعية لا يصبح مشروع قرارها بمثابة قرار إلا بعد مضي 15 يوما من تبليغه للأطراف ولم ينازع فيه، وهذا القرار هو الذي يقبل الاستئناف أمام محكمة الاستئناف التجارية طبقا للمادة 148-5 من القانون أعلاه ولما جرى عليه عمل محكمة النقض، ولذلك فإن احتساب أجل الاستئناف يبتدىء من آخر يوم ينقضي فيه أمد 15 يوما السالف الذكر، غير أن المحكمة حينما اعتبرت في قرارها أن أجل استئناف القرار الصادر عن الهيئة المذكورة يحسب من يوم تبليغ الأطراف بمشروع القرار طبقا للمادة 148-3 تكون قد خرقت المقتضى القانوني المذكور بتعليل فاسد يعد بمثابة انعدامه مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 811/4/1/2018

2019/1230

2019-10-10

إن محكمة الاستئناف لما عللت ما انتهت إليه بأنه سبق لمحكمة الدرجة الأولى أن بتت بمقتضى حكم مستقل في الدفع بعدم الاختصاص النوعي ورددته وصرحت باختصاصها النوعي، وأن الغرفة الإدارية بمحكمة النقض قضت بتأييد الحكم المستأنف، واعتبرت ما جاء في سبب الاستئناف غير مؤسس، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/812

2019/1231

2019-10-10

إن محكمة الاستئناف لما عللت ما انتهت إليه بأنه سبق لمحكمة الدرجة الأولى أن بتت بمقتضى حكم مستقل في الدفع بعدم الاختصاص النوعي ورددته وصرحت باختصاصها النوعي، وأن الغرفة الإدارية بمحكمة النقض قضت بتأييد الحكم المستأنف، واعتبرت ما جاء في سبب الاستئناف غير مؤسس، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/813

2019/1232

2019-10-10

إن محكمة الاستئناف لما عللت ما انتهت إليه بأنه سبق لمحكمة الدرجة الأولى أن بتت بمقتضى حكم مستقل في الدفع بعدم الاختصاص النوعي وردته وصرحت باختصاصها النوعي، وأن الغرفة الإدارية بمحكمة النقض قضت بتأييد الحكم المستأنف، واعتبرت ما جاء في سبب الاستئناف غير مؤسس، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2525

2019/1233

2019-10-10

البيّن أن الإدارة تمسكت بأن رفض طلب استقالة المطلوب في النقض كان لضرورة المصلحة العامة ولسد الخصاص الحاصل في الأطر الطبية بمرافق الصحة العمومية، وأن قبول طلب استقالته سيضر بالمرفق العام الذي يعمل به الذي يعرف خصاصا مهولا ونقصا حادا في الأطر الطبية، مما سينعكس بالضرورة سلبا على صحة المواطنين وأمنهم الطبي وعلى مخاطر تفرض تغليب المصلحة العامة، ومحكمة الاستئناف لما أيدت الحكم المستأنف القاضي بإلغاء القرار الإداري المطعون فيه دون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/680

2019/1234

2019-10-10

البين أن الطرف الطالب تمسك بأن المستوى الدراسي للمعني بالأمر لا يسمح له بالمشاركة في الامتحان، وأنه رغم مشاركته غير القانونية في الامتحان فهو قد رسب في الامتحان، وان الشهادة التي استظهر بها، والمستخرجة من الانترنت حسب ادعائه، تبقى صورة وليس أصلية ولا تتضمن رقم الامتحان الوطني وتوقيع الادارة ونوع الشعبة ولا كونها تتعلق بامتحان البكالوريا، ولا تنطبق عليها أحكام القانون رقم 05.53 المتعلق بالتبادل الالكتروني للمعطيات القانونية والمحكمة لما بتت دون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قراره تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/1949

2019/1237

2019-10-17

إن محكمة الاستئناف استندت فيما انتهت إليه بأنه بالاطلاع على وثائق الملف يتبين لها انه تم تكليف المستأنفة من طرف الجماعة بإنجاز مشروع التشوير الطريقي بالمدينة وهو ما أكده التقني بمكتب التشوير الطريقي بالجماعة في محضر الاستجواب المنجز من طرف المفوض القضائي موضحا ان هذه الأشغال أنجزت على الوجه المطلوب، في حين ان الطالبة تمسكت بان القرار الاستئنافي لم يستند إلى أي أساس قانوني أو واقعي سليم يفيد القيام بالخدمة المطلوبة وتسليمها للجماعة وتحديد أئمنتها، والمحكمة لما لم تجر تحقيقا تبعا للوثائق المدلى بها لم تجعل لما قضت به أساسا، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/2/3/279

2012/740

2012-08-16

لا يجوز تطبيق الفائدة البنكية والفائدة الاتفاقية على ما يظل الزبون مدينا به للبنك بعد إقفال الحساب بالإطلاع إذا لم يكن اتفاق يقضي بسريتها بعد إقفال الحساب. فالمحكمة لما استبعدت تطبيق الفوائد القانونية رغم تمسك البنك بإعمالها من تاريخ قفل الحساب إلى يوم الأداء الفعلي نظرا لما لذلك من تأثير على قضائها جاء قرارها مشوبا بنقصان التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2001/1/3/751

2004/845

2004-07-14

لا يحق للمؤسسة البنكية إلغاء القرض قبل إعلام المقترض بوضع مبلغ القرض رهن إشارته. المحكمة التي قضت بمسؤولية المؤسسة البنكية بالرغم من رجوع رسالة إشعار المقترض بعبارة غير مطلوب، من دون أن تجعل على عاتق هذا الأخير عبء إثباته للسبب الذي حال دون تقدمه لدى مصلحة البريد قصد سحب الرسالة، والذي يخضع تقديره للسلطة التقديرية للمحكمة ولا رقابة للمجلس الأعلى عليها في ذلك إلا من حيث التعليل، تكون قد عرضت قرارها للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 3255/4/1/2018

2019/1212

2019-10-10

إن محكمة الاستئناف لما تبين لها من وثائق الملف أن المستأنف عليها قد أدلت بشواهد طبية تغطي فترة الغياب، وأن الخبرة أفادت أنها كانت تعاني من مرض جنون الارتياب حالة اكتئاب حاد خلال فترة التغيب، وأن حالتها الحالية مستقرة وهو ما أثبتته الشواهد الطبية المدلى بها أيضا من طرف طبيب مختص في الأمراض النفسية والعقلية، واعتبرت أن غيابها عن العمل خلال الفترة المذكورة مبررا واضطراريا فرضته ظروفها الصحية وظروف العلاج ويبقى توصلها بالإندار الموجه لها في إطار الفصل 75 مكرر من النظام الأساسي للوظيفة العمومية غير منتج لأثر قانوني ما دام هذا الإندار قد تزامن مع مرضها الذي يرقى إلى مرتبة القوة القاهرة التي تجعل مسطرة الفصل 75 المذكور تفقد مفعولها، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللته تعليلا صحيحا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2990

2019/1213

2019-10-10

إن ما يلزم به القاضي أثناء نظره في الدعاوى هو أن يبت في حدود طلبات الأطراف ولا يسوغ له أن يغير تلقائيا موضوع أو سبب هذه الطلبات، وأن يبت دائما طبقا للقوانين المطبقة على النازلة ولو لم يطلب الأطراف ذلك بصفة صريحة إعمالا لنص الفصل 3 من قانون المسطرة المدنية، وأن عدم ذكره للمقتضيات القانونية لا ينفي عن قضائه عدم تطبيق القانون مادامت الخلاصات التي ينتهي إليه تكون وفق مقتضياته، وفي نازلة الحال فإن من أثار الدفع بالتقادم هو من عليه بيان مكنم النعي في شأنه، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه بالنقض بما أوردته في تعليقه من أن الأمر يتعلق بالديون المستحقة على الأشخاص المعنوية العامة (التي تخضع للقانون رقم 03-56 المتعلق بتقادم الديون المستحقة على الدولة والجماعات المحلية....) وأنه في غياب صدور أمر عن المدير الاستشفائي بالدفع، فإنه لا مجال للتقادم، طبقت القانون تطبيقا صحيحا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/3051

2019/1214

2019-10-10

إن المحكمة عللت ما انتهت إليه بخصوص إثبات امتناع الطالبة من تنفيذ الحكم، بتعليل جاء فيه بأنها توصلت بإخبار بالحجز وأدرج ملفها بالجلسة إلا أنها لم تدل بأي تصرف إيجابي يفسر أنها بصدد تنفيذ حكم نهائي، فضلا عن محضر إعدار بتنفيذ قرار موجه لها عن طريق المفوض القضائي مع إمهالها 10 أيام من تاريخ التوصل مما يشكل صورة من صور الامتناع من التنفيذ تكون بذلك قد تقيدت بأحكام الفصل 440 من قانون المسطرة المدنية المحتج به، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/4139

2019/1218

2019-10-10

بمقتضى المادة 24 من القانون التنظيمي 14-115 المتعلق بالجماعات، فإنه يمكن إقالة كاتب المجلس أو نائبه أو هما معا بمقرر يصوت عليه أعضاء المجلس بالأغلبية المطلقة للأصوات، والمحكمة لما ألغت الحكم المستأنف وقضت بإلغاء القرار الإداري المطعون فيه استنادا إلى مقتضيات المادتين 35 و67 من القانون التنظيمي 14-115 المتعلق بالجماعات، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/867

2015/48

2015-12-31

إن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه لما ثبت لها بان المستأنف قد بادر الى مغادرة عمله تلقائيا بعد ان رفض العمل بالمحطة كموزع للوقود، والحال ان هذا العمل لا يتطلب تكويننا مسبقا ولا تدريبا خاصا ويدخل في إطار ما يقتضيه عادة العمل في محطة الوقود، ورتبت الآثار القانونية عن ذلك يكون ما انتهت إليه معللا تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/1060

2015/49

31-12-2015 البيّن من شهادة الشاهدين أن واقعة مغادرة الأجير لعمله تلقائيا ثابتة في حقه، وان ما دفع به من كون أجرته تقل عن الحد الأدنى فبإمكانه اللجوء الى القضاء قصد تمكينه من باقي أجرته، والقرار الاستئنافي لما اعتبر الأجير مغادرا لعمله بناء على شهادة الشاهدين المستمع إليهما ابتدائيا ورتب الآثار القانونية عن ذلك يكون ما انتهى اليه معللا تعليلا كافيا والوسيلتين على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/1663

2016/77

2016-01-14

البين من وثائق الملف ومن تصريحات الأطراف وشهادة الشاهدين ان الطالبة تشتغل مع المطلوبة في تليف الخضر من شهر شتنبر الى شهر يونيه، وهو ما يجعل العمل الذي تقوم به ذا طبيعة موسمية لعدم إمكانية استمراره بعد ذلك نتيجة عدم توفر المنتج الفلاحي موضوع التليف، ويبقى معه العقد الرابط بين طرفي الدعوى عقد موسمي، ولما كان العمل الموسمي ينتهي بتحقيق واقعة مؤكدة الوقوع والتي في نازلة الحال نفاذ المنتج الفلاحي في شهر يونيه، فإن المحكمة بما نحت به تكون قد ركزت قضاءها على أساس وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/1109

2016/89

2016-01-14

البين من وثائق الملف أن الطالبة اثارَت أمام محكمة الموضوع دفعا يتعلق بعدم قبول الاستئناف بعلّة أن الطعن تم باسم مؤسسة في حين ان الحكم الابتدائي صدر باسم مؤسسة أخرى والمحكمة لما تجاوزت الدفوع المثارة واعتبرت أن الاستئناف سبق البث فيه رغم ان الملف خال مما يفيد ذلك خاصة وانه لم يسبق اجراء أي بحث خلال المرحلة الاستئنافية، وهو ما يجعل القرار منعدم التعليل وغير مرتكز على أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/810

2019/1229

2019-10-10

إن محكمة الاستئناف لما عللت ما انتهت إليه بأنه سبق لمحكمة الدرجة الأولى أن بتت بمقتضى حكم مستقل في الدفع بعدم الاختصاص النوعي وردته وصرحت باختصاصها النوعي، وأن الغرفة الإدارية بمحكمة النقض قضت بتأييد الحكم المستأنف، واعتبرت ما جاء في سبب الاستئناف غير مؤسس، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2015/1/5/1284

2016/37

2016-01-07

البيّن أن الطاعن دفع بأن مبلغ أجره الشهري محدد في تصاريح المطلوبة في النقض لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي المرفقة بمقاله الافتتاحي، وأن المحكمة الابتدائية لم تعتمد عليها في احتساب التعويضات المستحقة للطاعن رغم تشبثه بها أمام محكمة الاستئناف واعتبر عدم أخذ المحكمة الابتدائية بها وعدم تعليل استبعادها لها بمثابة انعدام للتعليل، ومحكمة الاستئناف بدورها لم ترد على هذا الدفع، رغم ما له من تأثير على مبلغ التعويضات المستحقة للطاعن وأيدت الحكم الابتدائي دون الالتفات لدفع الطاعن الذي كان محور استئنافه الفرعي، مما يبقى معه القرار المطعون فيه غير مؤسس ويتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/1/3/1089

2013/484

2013-12-12

البين من فحوى البند 19 من عقد التأمين، كما اعتمده قرار المجلس الأعلى الصادر بالنقض والإحالة، واستندت إليه محكمة الإحالة ولم تدع المطلوبة خلافه، أنه يتحدث عن أن النزاعات التي قد تنشأ عن عقد التحكيم تعرض على محكم يعينه أطراف النزاع، وإن تعذر ذلك، قام كل فريق داخل أجل شهر من تاريخ اللجوء للتحكيم بتعيين محكمه كتابة، وعلى المحكمين أن يعينوا كتابة محكما ثالثا يتخذ القرار النهائي في حالة اختلافهما، على أنه يمنع مقاضاة المؤمن قبل صدور حكم المحكمين، ومؤداه أن فض نزاعات الطرفين بواسطة التحكيم، تتم عن طريق محكم يختاره معا بالاتفاق، ولا ينتقل أمر البت فيها لهيئة تحكيمية، إلا عند تعذر تعيين محكم متفق عليه. والمحكمة لما ثبت لها خلو الملف مما يفيد أن الطرفين تعذر عليهما الاتفاق على تعيين محكم واحد، حتى يمكنهما اللجوء لتحكيم هيئة تحكيمية، وقضت على النحو الوارد بمنطوقها، فإنها لم تخرق أي مقتضى ولم تحرف أي واقع وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/2/3/461

2013/289

2013-05-09

إن محكمة الاستئناف باعتبارها غير ملزمة بنتيجة الخبرة، ولها أن تأخذ بما تراه مناسبا ومطابقا للواقع والقانون وتطرح ما تراه غير ذلك، وباعتبارها لمقتضيات الفصل 10 من ظهير 1955/5/24 (عدل) والعناصر التي يجب أخذها بعين الاعتبار في تحديد التعويض دون غيرها، والتي تتأثر بعملية الإفراغ ونقل نشاط التاجر إلى جهة أخرى كالحق في الكراء والاتصال بالزبناء والسمعة التجارية وفي حدود ما لحق المكثري من خسائر حقيقية وما فاتته من كسب متى كانا ناتجين عن عملية الإفراغ وبما لها من سلطة في تقدير التعويض المستحق للطالب عن فقدانه لأصله التجاري، واستئناسا بالعناصر المذكورة الواردة بتقرير الخبرة وما يدخل في تقدير وتحديد التعويض من عناصر تتأثر بعملية الإفراغ دون غيرها، ارتأت تعديل مبلغ التعويض المحكوم به ابتدائيا مع رفعه لما لها من سلطة تقديرية في ذلك التي لا رقابة عليها من لدن محكمة النقض إلا من حيث التعليل، تكون قد راعت جميع العناصر التي

تدخل في تحديد التعويض، ولم تكن في حاجة إلى إجراء خبرة جديدة، وجاء قرارها معللاً تعليلاً كافياً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/2/3/1132

2013/411

2013-05-27

لما كان الطلب الذي تتمسك به الطاعنة وهو أداء غرامة التأخير قدم في إطار المتفق عليه بمقتضى البند 9 من عقد الصفقة المبرم بينهما وبين المطلوبة في النقض وليس في إطار التماطل وفق القواعد العامة المنصوص عليها في الفصول المحتج بها، فإن محكمة الاستئناف التي لاحظت خلو الملف مما يثبت أن الطاعنة قامت بتنفيذ التزاماتها تبعا لتقدم الأشغال، واعتبرت أن التأخير الحاصل في إنجاز الأشغال كان له مبرره ولا يتسم بأي تعسف وصرحت بعدم استحقاق الطاعنة لغرامة التأخير، يكون قرارها غير خارق للمقتضيات المحتج بها وجاء معللاً تعليلاً سليماً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/2/3/949

2012/1307

2012-12-20

البيّن أن مقتضيات الفصل 23 من عقد السلف المبرم بين الطاعنة وموروث المطلوبين في النقض نصت على أن هذا الأخير وبمجرد إبرام عقد التأمين على الوفاة في إطار تأمين جماعي تعاقدت عليه الشركة الطاعنة يرخص لشركة التأمين بأن تدفع في حالة تحقق المخاطر المؤمن عليها مبلغ التعويض بين يدي الشركة التي يحلها محله في حقوقه كمستفيدة من عقد التأمين، والمحكمة لما ثبت لها من أوراق الملف أن المطلوبين في النقض أدلوا للطاعنة

بنسخة موجزة من رسم الوفاة وشهادة معاينة الوفاة داخل أجل السنتين من تاريخ وفاة موروثهم، واعتبرت تبعا لذلك أن الطاعنة التي أصبحت مرخصا لها في استيفاء مبلغ التعويض المستحق من شركة التأمين بحكم الحلول الاتفاقي المشار إليه أعلاه ملزمة بتسليم المطلوبين في النقض رفع اليد عن السيارة، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2007/1/3/803

2009/1520

2009-10-14

يعفى البنك من الإشعار إذا أقدم على توقيف الاعتماد في حالات التوقف البين للزبون عن الدفع أو ارتكاب خطأ جسيم في حق البنك أو عند استعمال الاعتماد. والمحكمة مصدرة القرار لم تناقش تلك الحالات لتستخلص منها ضرورة الإشعار من عدمه وتبحث فيما كان الإشعار التمسك به من طرف البنك قد وجه فعلا للزبون في العنوان الذي يتواجد به أم لا بالنظر إلى المراسلات المتبادلة بين الطرفين مما يجعل قرارها ناقص التعليل.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 1346/3/1/2011

2012/115

2012-02-02

إن المحكمة لما أيدت الحكم القاضي بعدم قبول الطلب بعله أن البند 19 من وثيقة النقل الدولي الموقع من الطرفين يتضمن اتفاقا على عرض النزاعات الناتجة عن عقد النقل الرابط بينهما على التحكيم، واعتبرت أن جميع النزاعات بين الطرفين بما في ذلك تلك المتعلقة بثمان النقل، تبقى خاضعة للشرط المذكور طالما أنه ليس ضمنه ما يفيد استبعاده، وأن

الشرط المذكور يجب تفسيره على إطلاقه، تكون فسرت البند المذكور تفسيراً صحيحاً وردت دفوع الطاعن بتعليل سليم، فجاء قرارها مرتكزاً على أساس غير خارق لأي مقتضى.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/1627

2019/1265

2019-10-17

لئن كان الظهير المتعلق بتنظيم الوصاية الإدارية على الجماعات وضبط تدبير شؤون الأملاك الجماعية وتفويتها، يجعل عملية توزيع الانتفاع بالأراضي السلالية تقوم استناداً إلى الأعراف المحلية، فإنه من المبادئ العامة في تراتبية القاعدة القانونية بمفهومها العام أن لا تكون العرفية منها مخالفة لقاعدة مكتوبة خاصة متى تعلقت هذه الأخيرة بمشتملات النظام العام، والمحكمة لما اعتبرت أن مقتضيات الفصل 19 من دستور 2011 تجعل المواطنين متساوين أمام القضاء وأن تلك المساواة تشمل الرجال والنساء، وأن العرف القائم على حرمان النساء من الانتفاع بالأراضي السلالية مخالف لقواعد الشريعة الإسلامية، وأن مقتضيات الفصل السادس من الضابط المتعلق بتقسيم الأراضي الجماعية الذي ورد فيه إذا توفي فرد كان له الحق في التمتع بنصيب منها، فإن حقه هذا ينتقل إلى ورثته ذكورا وإناثاً، تكون قد طبقت القانون تطبيقاً صحيحاً وبنيت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلاً سائغاً.

تم إقرار حق جميع أعضاء الجماعة السلالية في الانتفاع ذكورا وإناثاً

المادة 6 .

صدر بتنفيذه الظهير الشريف 1.19.115 في 07 ذي الحجة 1440 الموافق 9 غشت 2019، منشور بالجريدة الرسمية عدد 6807، بتاريخ 26 غشت 2019، ص 5887. وهو القانون الذي نسخ كلا من الظهير الشريف المؤرخ في 25 رجب 1337 الموافق 27 أبريل 1919

بتنظيم الوصاية الإدارية على الجماعات وضبط تدبير شؤون الجماعة وتفويتها، كما تم تغييره وتتميمه؛ وكذا الظهير الشريف المؤرخ في 11 جمادى الثانية 1370 الموافق 1951/3/19 في شأن سن ضابط لتدبير شؤون الأملاك المشتركة بين الجماعات وتفويتها.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/5/1168

2018/600

2018-07-04

إذا كان الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية، قد أجاز إمكانية الطعن بإعادة النظر ضد قرارات محكمة النقض غير المعللة، فإن ما يقصده المشرع في هذا الشأن هو الحالة السلبية التي تتجلى في عدم الجواب على دفع أثير بعدم القبول أو عدم الجواب على وسائل الطعن أو بعضها، أما مناقشة قانونية علل قرار محكمة النقض والمجادلة فيها بطرح آراء مخالفة لما انتهى إليه في قضاائه، حين تفسيره للنصوص القانونية المعتمدة بالقرار وتكييفها، فإن ذلك لا يدخل ضمن حالة انعدام التعليل، بل إن الطاعن اقتصر تحت ستار انعدام التعليل وفساده، إعادة مناقشة ما علل به القرار محل طلب إعادة النظر وكيفية تطبيقه للقانون بخصوص الاستقالة. الأمر الذي لا يشكل سببا من أسباب إعادة النظر مما يتعين معه التصريح برفض الطلب.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/238

2019/1291

2019-10-17

إن محكمة الاستئناف لما ثبت لها من وثائق الملف ولاسيما تقرير الخبرة الطبية أن المستأنف عليه كان يعاني من حالة دهان تعرف في الطب النفسي بالهلوسة، وأن حالته استقرت بعد استعمال الأدوية بانتظام، وأن المرض الذي كان يعاني منه أفقده القدرة على الإدراك والتمييز وعلى العمل بصورة عادية ومنعه من الالتحاق بعمله، واعتبرت غيابه عن العمل مبررا وكان خارجا عن إرادته وهو مرض يرتقي إلى درجة القوة القاهرة، ولا يخول للإدارة سلوك المسطرة القانونية المنصوص عليها في الفصل 75 مكرر من النظام العام للوظيفة العمومية، تكون قد بنت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/1731

2019/1292

2019-10-17

إن محكمة الاستئناف لما ثبت لها أن الطلب يتعلق بدعوى تسوية وضعية من اختصاص القضاء الشامل لا ترتبط بأي أجل، وأن المستأنف عليها تتوفر على شهادة البكالوريا علوم تجريبية، وشهادة دبلوم تقني شعبة محاسب بالمقاولات، مسلمة لها من مكتب التكوين المهني وانعاش الشغل، واعتبرت أن تصنيفها ضمن الفئة الأجرية المطالب بها كان استنادا إلى دورية وزير الداخلية رقم 56 المؤرخة في 21 أبريل 1998 والنظام الأساسي للوكالة المستقلة المتعددة الخدمات، وأنها استجمعت شروط التصنيف المتطلبة قانونا، تكون قد تقيدت بالنقطة القانونية التي بتت فيها محكمة النقض، وبالتالي بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/4/1452

2019/1323

2019-10-24

البيّن أن الطرف الطالب –المستأنفين- سبق له أن أثار أمام المحكمة الإدارية سببية البت في النازلة، إذ سبق للمطلوب في النقض أن تقدم بنفس الطلب أمام المحكمة الإدارية وصدر فيه حكم بعدم قبول الطعن لوقوعه خارج الأجل القانوني، إلا أنها لم تناقش ذلك، ولم تجب عنه، مما جاء معه قرارها منعدم التعليل بهذا الخصوص، مما يعرضه للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/1/3/311

2011/977

2011-08-04

اكتفاء الخبير بالإطلاع على الوثائق المدلى بها من الطرفين دون انتقاله لمقر البنك وإطلاعه على دفاتره التجارية للقول بأنها ممسوكة بانتظام وأنها تضمنت أو لم تتضمن الشيكات المدعى تقديمها للاستخلاص يجعل قرار المحكمة المعتمد على الخبرة المنجزة فاسد التعليل المعبر بمثابة انعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2763

2019/1188

2019-10-03

البيّن أنه لم يسبق للطالب أن تمسك أمام محكمة الموضوع بمدى ملائمة التهمة المنسوبة إليه والعقوبة التي اتخذت في حقه، ومن جهة أخرى فإن فهم الواقع وتقييم وسائل الإثبات من صميم سلطة محاكم الموضوع التي لا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا

من حيث التعليل الذي يجب أن يكون سائغا، ومحكمة الاستئناف لما ثبت لها من وثائق الملف ومستنداته، أن تبديد الطالب لمبلغ مالي الذي يمثل جزء من مبلغ محجوز في إطار عملية أمنية تتعلق بمكافحة الاتجار في المخدرات ثابتة في حقه وإقراره، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/3049

2019/1294

2019-10-17

إن محكمة الاستئناف لما ثبت لها من وثائق الملف أن المحجوز عليها (...) قد توصلت بإخبار بالحجز، وإعذار بأداء ما بذمتها وتوصلها بذلك ولم تستجب له، واعتبرت ذلك صورة من صور الامتناع لعدم إدلائها بأي تصرف إيجابي يفسر أنها بصدد تنفيذ الحكم النهائي الصادر في مواجهتها واستندت إلى التصريح الإيجابي المقدم من طرف الوكالة البنكية للخبزينة العامة للمملكة الذي يفيد قيامها بحجز مبلغ مالي، وفشل جلسة الاتفاق الودي، وأن إجراءات تصحيح الحجز قد استنفدت، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا سائغا.

.....
.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/1/3/1086

2013/133

2013-03-04

البيّن أن قرار المجلس الأعلى (محكمة النقض) القاضي بالنقض والإحالة لم يحسم في أي نقطة قانونية، وأن محكمة الإحالة ذكرت خطأ أنها تقيدت بقرار المجلس الأعلى (محكمة النقض) ، والحال أن هذا الأخير فتح لها المجال لإعادة مناقشة موضوع النزاع من جديد دون إغفال ما تم لفت نظرها إليه، وفي هذا الصدد اعتمدت تقرير الخبرة ومحضر المحكمين الذي حدد وضعية الأشغال والعيوب التي شابتها، دون أن تبرر وجه استبعادها للخبرة الثلاثية المنجزة استئنافيا قبل النقض، ودون أن تناقش ما وقع التمسك به أمامها، مما قد يكون له تأثير على مآل قرارها، من قبيل ما ادعته الطالبة من وجود أشغال خارج الصفقة وأخرى تتعلق بالماء والكهرباء والهاتف كان لها تأثير في تأخير الإنجاز، فضلا عن أنها لم تعلق سلطتها التقديرية في تحديد التعويض في المبلغ المحكوم به، فاتسم قرارها بنقصان التعليل المعترف بمثابة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2888

2019/1173

2019-10-03

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف أن العلاقة الكرائية الرابطة بين المستأنف والجماعة الترابية لازالت قائمة ومستمرة إلى حد الآن، واعتبرته واقعا تحت طائلة الجزاء المقرر بموجب المادة 64 من القانون التنظيمي 14-113 المتعلق بالجماعات، وردت ما سبق أن تمسك به من كونه أبرم عقد الكراء المذكور مع الجماعة قبل ترشيحه للانتخابات الجماعية وتوليه عضوية المجلس الجماعي، ورتبت عن ذلك تأييدها للحكم المستأنف فيما انتهى إليه، تكون قد عللت قرارها تعليلا سائغا وكافيا، ومبنيًا على أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/1/3/1261

2013/277

2013-06-27

لما كانت مقتضيات الفصل 327 من الباب الثامن من ق.م.م كما وقع نسخه وتعيضه بمقتضى القانون 08.05 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.169 بتاريخ 2007/11/30 تقتضي حسب فقرته الثالثة أن يقع الدفع بعدم قبول الدعوى لوجود شرط أو اتفاق تحكيمي قبل الدخول في الجوهر، وكان الثابت لقضاة الموضوع، أن الطالبة تقدمت أمام محكمة أول درجة بمذكرة جواب مع مقال مقابل ناقشت بمقتضاها جوهر النزاع بخصوص الطلبين الأصلي والمقابل، دون أن تثير أو تتمكن بما ورد بالعقد موضوع النزاع الذي وقع تجديده بعد دخول القانون 08.05 حيز التنفيذ، من إمكانية اللجوء إلى التحكيم، ولم تثر ذلك إلا في المرحلة الاستئنافية، فإن المحكمة كانت على صواب لما ردت دفع الطالبة بعلّة عدم التقدم به قبل كل دفع أو دفاع، فجاء قرارها مرتكزا على أساس ومعللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 3054/4/1/2019

2019/1163

2019-10-03

إن المحكمة عللت ما انتهت إليه بخصوص إثبات امتناع الطالبة من تنفيذ الحكم بتعليل جاء فيه بأنها توصلت بإخبار بالحجز وأدرج ملفها بالجلسة إلا أنها لم تدل بأي تصرف إيجابي يفسر أنها بصدد تنفيذ حكم نهائي فضلا عن محضر إعدار بتنفيذ قرار موجه لها عن طريق المفوض القضائي مع إمهالها 10 أيام من تاريخ التوصل مما يشكل صورة من صور الامتناع من التنفيذ تكون بذلك قد تقيدت بأحكام الفصل 440 من قانون المسطرة المدنية المحتج به، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/3149

2019/1164

2019-10-03

للإدارة سلطة تقديرية في قبول أو رفض طلب الاستقالة تبعا لما تقتضيه المصلحة العامة ومصلحة المرفق الذي يعمل به الموظف، وفي النازلة فإن الإدارة أكدت ان رفضها لطلب الاستقالة كان لصيرورة المصلحة العامة ولسد الخصاص الحاصل في الأطر الطبية بمرفق الصحة العمومية، والمحكمة لما بتت على النحو المذكور ودون مراعاة لما ذكر لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2012/6/1/1893

2013/146

2013-02-19

بمقتضى الفصلين 13 و 14 من ظهير 1980/12/25 (عدل) يمكن للقاضي تصحيح الإشعار بالإفراغ إذا كان المقصود سكن أصول المكري بالمحل بشرط أن يكون أصوله لا يشغلون سكنا في ملكهم وكافيا لحاجياتهم العادية، والبيّن أن الطاعن أدلى بما يفيد ملكه للمحل لأكثر من ثلاث سنوات، وكون أمه المراد إسكانها لا تشغل سكنا في ملكها وكافيا لحاجياتها وكان على المحكمة إن لم تقتنع بالحجج المدلى بها أن تجري تحقيقا لرفع التناقض الذي اعتمده حتى تبني حكمها على اليقين، وأنها لما لم تفعل جاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2168

2019/1144

2019-09-26

إن المحكمة لما استندت في تعليل قرارها بان موضوع الالتزام الصادر عن الجماعة واضح ومحدد ويتمثل في تمكين المستأنف عليها من بقعة أرضية في إطار تجزئة عقارية، وان الوثيقة المحتج بها ملزمة للجماعة، وأن ما أوردته هذه الأخيرة من أسباب لتبرير استحالة تنفيذ الالتزام يبقى عبارة عن مبررات مجردة من أي إثبات ويطبوعها العموم والاجمال في غياب الإدلاء بأي عنصر واقعي من شأنه تأكيد ادعائها بهذا الخصوص، وانتهت إلى تأكيد أحقية المعنية بالأمر في الحصول على بقعة أرضية تنفيذًا للالتزام الصادر عن الجماعة، تكون قد عللت قرارها تعليلًا صحيحًا وكافيًا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/888

2019/1142

2019-09-29

البيّن أن وزارة الصحة تمسكت بأن من له الصلاحية في توظيف المعنية بالأمر في المنصب المطلوب هو كتابة الدولة المكلفة بالتعليم العالي والبحث العلمي، وأن دورها يقتصر فقط على الموافقة على التحاق المعنية بالأمر بهذا المنصب، وأنها عمدت إلى إصدار قرار إداري بموافقتها على التحاق المعنية بالأمر بمنصب أستاذ مساعد بكلية الطب ، فتكون بذلك قد قامت بتنفيذ الحكم سند التنفيذ، وأنها راسلت كتابة الدولة المكلفة بالتعليم العالي والبحث العلمي، إلا أن هذه الأخيرة أجابت بكونها يتعذر عليها توظيف المعنية بالأمر بعد حذف المنصب المالي الذي كان مخصصًا للمباراة التي شاركت فيها هذه الأخيرة وذلك ضمن لائحة المناصب المالية المحذوفة لعدم شغلها في الآجال القانونية المحددة بقانون المالية، والمحكمة لما لم تناقش الرسالة المذكورة والتأكد من مضمونها تكون قد عللت قرارها تعليلًا فاسدًا يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2011/1/3/511

2012/548

2012-05-17

إذا كان تقدير التعويض الجابر لكل ضرر يعد من مسائل الواقع التي تستقل بنظرها محكمة الموضوع، ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض، متى أبرزت في تعليلاتها عناصر الضرر وأحقية مدعيه في التعويض، فإن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه لم تبين عناصر الضرر الداخلة في احتساب التعويض، ولم تناقش كل عنصر منها على حدة ووجه أحقية طالبة التعويض فيه أو عدم أحقيتها.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/1399

2019/1148

2019-09-26

إن محكمة الاستئناف لما ثبت لها من لائحة النتائج النهائية الخاصة بسلك الماستر تضمينها ملحوظة بالنسبة للائحة الانتظار "سيتم استدعاء المرشحين حسب الأحقية في التسجيل حسب الأماكن الشاغرة"، وأن المستأنفة لم تستدع المستأنف عليه رغم أنها تتوفر من خلال ملفه على جميع البيانات والمعلومات، واعتبرت أن عن عدم استدعائه وإخباره بضرورة تسجيله يمس بمبدأ المساواة وتكافؤ الفرص وأيدت الحكم القاضي بإلغاء القرار الضمني برفض تسجيله بسلك الماستر تكون قد عللت قضاءها تعليلًا كافيًا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/3/734

2020/397

2020-09-23

إن القرار المطعون فيه بإعادة النظر أورد ضمن تعليله بأن المحكمة أبرزت بما يكفي العناصر الموضوعية التي اعتمدها في إثبات الأخطاء التي ارتكبتها الطالب في التسيير وعلاقتها بالنقص الحاصل في الأصول المبرر للنطق في حقه بالجزاء القانوني المحكوم به عليه عملاً بمقتضيات المادة 704 من مدونة التجارة مستندة في ذلك إلى واقع الملف الذي استخلصت منه عدم مسكه محاسبة منتظمة للشركة التي يتولى تسييرها ومواصلته استغلالاً به عجز بصفة تعسفية أدى إلى توقف الشركة عن الدفع وهي أخطاء كافية لتبرير نتيجة قضائها، وهو تعليل فيه جواب صريح عما وقع التمسك به في الفرع والنعي خلاف الواقع غير مقبول.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

1377/3/1/2018

2020/398

2020-09-23

إن القرار المطعون فيه بإعادة النظر الذي نقض القرار الاستثنائي استناداً إلى عدم جواب المحكمة مصدرته على دفع أثر أمامها، يكون قد أبرز أن سبب نقضه هو الفقرة 5 من الفصل 359 من ق.م.م التي تعتبر انعدام التعليل سبباً من أسباب النقض، وإن لم يشير صراحة إلى المقتضى المذكور، والسبب على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2016/2/4/1378

2020/922

2020-12-31

إن المحكمة لما قضت بعدم قبول الاستئناف بعلّة أن المقال الاستئنائي لم يرفع في مواجهة الوكيل العام للملك صراحة وإنما اكتفى فقط بعبارّة بحضوره، والحال أن الوكيل العام للملك يعتبر وبقوة القانون طرفاً أصلياً في الدعوى التأديبية دونما حاجة لإدخاله فيها، يكون قرارها معللاً تعليلاً فاسداً وخارقاً لمقتضيات المادتين 94 و95 من القانون رقم 08-28 المنظم لمهنة المحاماة.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2359

2019/402

2019-03-28

البيّن أن الإدارة تمسكت بأن رفض طلب استقالة المطلوب في النقض راجع إلى الخصاص المهول الذي تعاني منه مستشفيات وزارة الصحة في الأطر الطبية المتخصصة، بما في ذلك المرفق العمومي الذي تعمل به المعنية بالأمر، مما سيؤثر بشكل سلبي على سيره، وأن تنظيم سير المرفق العمومي يحتم على الإدارة تأمين الخدمات العمومية باستمرار تعبئة جميع الطاقات والموارد البشرية والتقنية لإشباع الحاجات العامة وأي توقف في نشاطه هو بمثابة إنكار لهذه المصلحة، وأن الأضرار التي سيتحملها المرفق من عدم قدرته على تغطية الخصاص في الأطر الطبية المتخصصة ستعكس بالضرورة سلبيات على صحة المواطنين وأمنهم الطبي، وهي مخاطر تفرض تغليب المصلحة العامة، والمحكمة بما نحتت لم تجعل لما قضت به من أساس قانوني وعللت قرارها تعليلاً فاسداً يوازي انعدامه وعرضته للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 3204/1/2/2018

2019/803

2019-12-24

البيّن من المراسلات التي تمت بين الطاعنة والمطلوبة في النقض أن ثمة اتفاق تم بشأن المدعى فيه بالمرضاة، وهو ما أكدته صورة قائمة الأملاك الحبسية المعوضة لفائدة الدولة والمؤسسات العمومية وشبه العمومية المؤشر عليها من قبل وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية والتي من بينها العقارات المدعى فيها والتي تم تحديد مبلغ المعاوضة الإجمالي عنها. ولأن العقد شريعة المتعاقدين فإن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه حين أعملت ما جاء في الوثائق المذكورة بتعليقها المنتقد يكون قرارها معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2760

2019/1138

2019-09-29

إن محكمة الاستئناف لما تبين لها من خلال وثائق الملف ومستنداته أن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي أدلى خلال المرحلة الابتدائية بمذكرة مرفقة بوثائق من ضمنها إبلاغ بعملية مراقبة وكذا تبليغ نتيجة المراقبة للمستأنف عليها واللذان يتضمنان الديون المترتبة بذمة المستأنف عليها برسم السنوات المطلوبة، واعتبرت من خلال تاريخ تبليغ قائمة المداخل للمستأنف عليها قيام واقعة التقادم المحتج بها من طرف المستأنف عليها وذلك بالنظر إلى تاريخ تقديم الدعوى، سيما وأن الصندوق المستأنف لم يدل بما يثبت مباشرته لأي إجراء من الإجراءات القاطعة للتقادم خلال الفترة المذكورة، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/3060

2019/1139

2019-09-29

البيّن أن الطرف الطالب تمسك بأن العقوبة المتخذة في حقه مناسبة لتلك الأفعال الثابتة في حقه، وهي عقوبة اقترحها المجلس التأديبي بإجماع جميع أعضائه، وأن ملاءمة العقوبة والفعل المعاقب عليه يرجع أمر تقديرها لسلطة الإدارة أخذًا بعين الاعتبار المرفق العام الذي يعمل به المتابع تأديبيا ما لم يثبت انحرافها، والمحكمة لما بتت دون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/1951

2019/1143

2019-09-29

إن محكمة الاستئناف لما تبين لها خلو المقال الاستئنافي من بيان وقائع النازلة ومن تحديد أسباب الاستئناف التي تعيبها المستأنفة على الحكم الابتدائي، واعتبرت أن مقال الاستئناف مخالف لمقتضيات الفصل 142 من قانون المسطرة المدنية، ولم يمكن المحكمة من التعرف على طبيعة النزاع وجوانبه والوسائل المثارة أمامها، والبت في حدود الطلبات المعروضة، تكون قد بنت قضاءها على أساس من القانون، وعللت قرارها تعليلا سائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2846

2019/1133

2019-09-29

إن محكمة الاستئناف لما أوردت في تعليل قضائها فيما انتهت إليه بكون الحكم المثار بشأنه الصعوبة إنما قضى بإلغاء قرار عزل المستأنف عليه (المطلوب) استنادا إلى خرق حقوق الدفاع من خلال عدم استدعائه لحضور المجلس التأديبي ولكون الإدارة استبقت سلطة القضاء الجزري في اتخاذ قرارها التأديبي دون فصله فيما عرض عليه من استعمال وثائق مزورة من طرف الموظف المعني بالأمر للحصول على ترقية غير مستحقة، معتبرة أن المخالفة التأديبية غير منفصلة عن المخالفة الجزرية، بما يقتضيه ذلك من انتظار صدور قرار قضائي حائز لقوة الشيء المقضي به في موضوع المتابعة الجزرية قبل إصدار قرار العزل سواء في نطاق الفصل 70 أو 73 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، مما حصله أن تقديم الطعن بالنقض لفائدة القانون في القرار الاستئنافي الجزري بالبراءة لا يغير من شيء في ما يقتضيه تنفيذ الحكم الإداري على مستوى الآثار القانونية التي تترتب عن إلغاء قضاء، ولا يعتبر ذلك مبررا للقول بوجود صعوبة قانونية ولا واقعية في التنفيذ، ف جاء قرارها مبنيًا على أساس صحيح ومعللا تعليلا كافيا وسائغا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 166/5/1/2017

2018/598

2018-07-04

إذا كان الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية، قد أجاز إمكانية الطعن بإعادة النظر ضد قرارات محكمة النقض غير المعللة، فإن ما يقصده المشرع في هذا الشأن هو الحالة السلبية التي تتجلى في عدم الجواب على دفع أثر بعدم القبول أو عدم الجواب على وسائل الطعن أو بعضها، أما مناقشة قانونية علل قرار محكمة النقض والمجادلة فيها بطرح آراء مخالفة لما انتهى إليه في قضائه، حين تفسيره للنصوص القانونية المعتمدة بالقرار وتكييفها، فإن ذلك لا يدخل ضمن حالة انعدام التعليل، بل إن الطاعن اقتصر تحت ستار انعدام التعليل

وفساده، إعادة مناقشة ما علل به القرار محل طلب إعادة النظر وكيفية تطبيقه للقانون بخصوص الاستقالة. الأمر الذي لا يشكل سببا من أسباب إعادة النظر مما يتعين معه التصريح برفض الطلب.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/5/1167

2018/599

2018-07-04

إذا كان الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية، قد أجاز إمكانية الطعن بإعادة النظر ضد قرارات محكمة النقض غير المعللة، فإن ما يقصده المشرع في هذا الشأن هو الحالة السلبية التي تتجلى في عدم الجواب على دفع أثير بعدم القبول أو عدم الجواب على وسائل الطعن أو بعضها، أما مناقشة قانونية علل قرار محكمة النقض والمجادلة فيها بطرح آراء مخالفة لما انتهى إليه في قضاائه، حين تفسيره للنصوص القانونية المعتمدة بالقرار وتكييفها، فإن ذلك لا يدخل ضمن حالة انعدام التعليل، بل إن الطاعن اقتصر تحت ستار انعدام التعليل وفساده، إعادة مناقشة ما علل به القرار محل طلب إعادة النظر وكيفية تطبيقه للقانون بخصوص الاستقالة. الأمر الذي لا يشكل سببا من أسباب إعادة النظر مما يتعين معه التصريح برفض الطلب.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/5/1169

2018/601

2018-07-04

إذا كان الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية، قد أجاز إمكانية الطعن بإعادة النظر ضد قرارات محكمة النقض غير المعللة، فإن ما يقصده المشرع في هذا الشأن هو الحالة السلبية التي تتجلى في عدم الجواب على دفع أثير بعدم القبول أو عدم الجواب على وسائل الطعن أو بعضها، أما مناقشة قانونية علل قرار محكمة النقض والمجادلة فيها بطرح آراء مخالفة لما انتهى إليه في قضائه، حين تفسيره للنصوص القانونية المعتمدة بالقرار وتكييفها، فإن ذلك لا يدخل ضمن حالة انعدام التعليل، بل إن الطاعن اقتصر تحت ستار انعدام التعليل وفساده، إعادة مناقشة ما علل به القرار محل طلب إعادة النظر وكيفية تطبيقه للقانون بخصوص الاستقالة. الأمر الذي لا يشكل سببا من أسباب إعادة النظر مما يتعين معه التصريح برفض الطلب.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/1070

2019/1130

2019-09-29

البيّن ان الطالب تمسك بكون الخبرة المعتمدة من طرف المحكمة قد حددت أن المسافة الفاصلة بين البقعة الأرضية موضوع النزاع وحائط المطار لا تتعدى 44 مترا خلافا للمسافة المحددة من طرف اللجنة المختلطة المنعقدة بمقر الولاية والتي لا ينبغي أن تقل عن 85 متر بعدما كانت 250 متر طبقا لمقتضيات البند الثاني من ظهير 1934/08/07 المتعلق بالارتفاقات، مما يفيد أن البقعة المذكورة تقع في منطقة إرتفاق المطار التي يحصر فيها البناء وقرار الجماعة الحضرية برفض منح رخصة البناء قرار صائب ومبني على القانون وغير خارق لمبدأ المساواة بين المواطنين في الاستفادة من خدمات المرفق العام، خاصة بعد أن تأكد المجلس أن هناك أخطاء في البناء بالمنطقة قد ارتكبت في السابق لما تم الترخيص بإحداث تجزئة قرب المطار، والمحكمة مصدرية القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم المستأنف، ودون اعتبار ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أي أساس من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/1827

2019/1132

2019-09-29

إن محكمة الاستئناف لما تبين لها من وثائق الملف أن الأمر في النازلة يتعلق باتفاقية إطار مبرمة بين كل من المكتب الوطني للسكك الحديدية والجماعة الحضرية والولاية محددة لكافة الالتزامات المترتبة لهذه الأطراف، وأنه وبحسب فحوى وبنود العقد الإطار سيما الفصل 3 منه المتعلق بالشروط المالية لاستغلال خط السكة الحديدية داخل الولاية فإن كل من الجماعة الحضرية والولاية تعهدتا معا بتحويل مبلغ سنوي لفائدة المكتب الوطني للسكك الحديدية، واستخلصت استحقاق المطلوب لما تم الاتفاق عليه معهما، ورتبت عن ذلك تأييدها للحكم المستأنف فيما انتهى إليه، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا وسائغا، وبنته على أساس.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/2921

2019/1134

2019-09-20

البيّن أن الشركة المطلوبة وحسب مقالها الافتتاحي تطلب إلغاء القرار الإداري الصادر عن رئيس المجلس الجماعي بإيقاف أشغال التجهيز استنادا إلى أنها حصلت على موافقة مبدئية من لجنة الاستثناءات تضمنت خمسة شروط من بينها توقيع شراكة بينها وبين المجلس البلدي لإنجاز مشاريع تنموية تمت المصادقة عليها خلال دورة المجلس البلدي العادية وأنها نفذت بنود اتفاقية الشراكة، والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف القاضي بإلغاء القرار الإداري المطعون فيه ودون أن تتأكد من تنفيذ التزامات الشركة المطلوبة اتجاه الجماعة،

لم تجعل لما قضت به أي أساس، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه، مما عرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/4/951

2019/1135

2019-09-29

إن المحكمة لما تبين لها من وثائق الملف وخاصة المحضر الذي أعرب بموجبه مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين عن استعداده لتنفيذ الحكم القاضي بإيقاف تنفيذ رخصة فتح مؤسسة التعليم المدرسي الخصوصي، وسلم المفوض القضائي صورة من رسالة موجهة إلى صاحب مشروع مؤسسة التعليم الخصوصي يشعره بموجبها بإيقاف تنفيذ رخصة فتح المؤسسة داعيا إياه إلى عدم تسجيل أي طفل أو تلميذ بها إلى حين البت في دعوى الإلغاء لحصول أضرار يصعب تداركها لاحقا، واعتبرت طلب إثارة الصعوبة لم يرفع إلى قاضي المستعجلات إلا بعد انتهاء عملية التنفيذ وإنجاز محضر رسمي بذلك مما يبقى معه غير ذي موضوع، ورتبت عن ذلك إلغائها الأمر الاستثنائي فيما انتهى إليه، جاء قرارها مبنيًا على أساس من القانون ومعللا تعليلا سائغا وكافيا وغير خارق للمقتضى المحتج بخرقه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2017/1/4/3975

2019/1136

2019-09-29

طبقا للمادة 1 من مدونة التأمينات فان خلوص التأمين هو مبلغ يتحمله في كل الأحوال المؤمن له عند أداء كل تعويض عن حادث، والمحكمة لما بتت ودون مراعاة ما ذكر لم تجعل لما قضت به من أساس قانوني وعللت قرارها تعليلا فاسدا وعرضته للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/1130

2019/1137

2019-09-29

إذا كان للإدارة سلطة تقديرية في نقل موظفيها من مصلحة أو مؤسسة لأخرى، فإن ذلك يجب أن يكون بهدف تحقيق المصلحة العامة ولضمان حسن سير المرفق العام، وتبقى سلطة الإدارة تلك خاضعة لرقابة القضاء، والمحكمة لما استخلصت من وثائق الملف أن قرار النقل يشكل عقوبة مقنعة، وأن الإدارة انحرفت سلطتها بتحقيق غرض لا يتوفر فيه شرط المصلحة العامة، واعتبرت قرار نقل المطلوب في النقض مشوبا بعيب الانحراف في استعمال السلطة، تكون قد عللت قرارها تعليلا سائغا ولم تخرق القانون.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2013/2/3/1038

2014/782

2014-12-18

إن محكمة الاستئناف التجارية التي تمسكت أمامها المستأنفة المطلوبة بعدم اختصاص القضاء للبت في النزاع لوجود بند التحكيم المتفق عليه بالمادة 23 من عقد الصفقة، والتي تبين لها من هذا الأخير أنه تضمن شرط التحكيم وتعيين المحكم والمحكمين وتمت الإشارة إليه بشكل لا لبس فيه، وأن الشرط التحكيمي المذكور بذلك مستوف لجميع شروطه

المنصوص عليها بقانون المسطرة المدنية وخاصة الفصل 317 منها، واعتبرت أن الشرط المذكور مرتب لآثاره طبقا لمقتضيات الفصل 230 من ق.ل.ع بين طرفيه، وقضت بإلغاء الحكم المستأنف والتصدي والحكم بعدم قبول الدعوى بعد أن ردت الدفع المثار بأنه لم يسبق لأي طرف التمسك بشرط التحكيم في دعوى سابقة بينهما بأن ذلك يعد تنازلا ضمنيا عن بند التحكيم، تكون قد ركزت قضاء على أساس وجاء قرارها غير خارق لأي مقتضى من المقتضيات المحتج بها ومعللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/3207

2019/1108

2019-09-19

البيّن ان الطالب تمسك بأن المنحى الذي سارت عليه المحكمة غير قانوني وفيه مس بالمراكز القانونية للأطراف وسوف يصبح اجتهادا قضائيا يلزم الطرف المكري تقمص صفة الساهر والحارس على استمرارية حق الانتفاع ضد الأغيار، فالفصل 635 وما بعده من قانون الالتزامات والعقود يلزم المكري بالتزامين أساسيين تسليم الشيء المكري للمكثري والضمان، كما أن المكثري لا يستحق أي تعويض في إطار الفصل 650 من نفس القانون عن ذلك، وبالتالي فإن طلب التعويض يجب أن يوجه ضد الجهة التي عطلت حق الانتفاع، والمحكمة لما بتت دون مراعاة ما ذكر، لم تجعل لما قضت به أساسا من القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/5/1164

2018/596

2018-07-04

إذا كان الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية، قد أجاز إمكانية الطعن بإعادة النظر ضد قرارات محكمة النقض غير المعللة، فإن ما يقصده المشرع في هذا الشأن هو الحالة السلبية التي تتجلى في عدم الجواب على دفع أثير بعدم القبول أو عدم الجواب على وسائل الطعن أو بعضها، أما مناقشة قانونية علل قرار محكمة النقض والمجادلة فيها بطرح آراء مخالفة لما انتهى إليه في قضاائه، حين تفسيره للنصوص القانونية المعتمدة بالقرار وتكييفها، فإن ذلك لا يدخل ضمن حالة انعدام التعليل، بل إن الطاعن اقتصر تحت ستار انعدام التعليل وفساده، إعادة مناقشة ما علل به القرار محل طلب إعادة النظر وكيفية تطبيقه للقانون بخصوص الاستقالة. الأمر الذي لا يشكل سببا من أسباب إعادة النظر مما يتعين معه التصريح برفض الطلب.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/2007

2019/566

2019-04-25

إذا كان الفصل 375 من قانون المسطرة المدنية يوجب تحت طائلة إمكانية الطعن بإعادة النظر أن تكون قرارات محكمة النقض معللة، فإن ما يقصده المشرع في هذا الشأن هو الحالة السلبية التي تتجلى في عدم الجواب بالمرّة على دفع بعدم القبول أو عدم الجواب على وسائل الطعن أو بعضها، أما مناقشة تعليلاتها والمجادلة فيها بطرح آراء مخالفة لما انتهت إليه في قضاائها فلا يدخل ضمن حالة انعدام التعليل المبرر لإعادة النظر.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/3259

2019/610

2019-05-02

إن المحكمة لما استندت فيما انتهت إليه في تعليل قضائها إلى أن طلب المدعية بتصفية الغرامة التهديدية مؤسس على حكم قضائي سابق، أدت عنه المعنية بالأمر الرسم القضائي الواجب اعتباراً لعدم تحديد قيمته، وأن الرسوم القضائية المستوجب أدائها عن المبلغ المحكوم به، تكون موضوع تصفية من قبل جهاز كتابة الضبط خلال مرحلة التنفيذ لاستدراك نقصها في حالة ثبوتها، وأن تصفية الغرامة التهديدية تحدها المحكمة انطلاقاً من سلطتها التقديرية في تقييم استمرار تعنت الإدارة في التنفيذ، آخذة بعين الاعتبار عنصر الضرر اللاحق بطالب التنفيذ ومقدار ومدة ذلك التعنت فيه من قبل الإدارة، مراعية كون احتسابها لا يخضع بالضرورة للاحتساب العددي لأيام الامتناع، تكون قد بنت قضاءها على أساس وعللت قرارها تعليلاً سائغاً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/461

2019/209

2019-02-21

إن إسباغ الوصف القانوني الصحيح على طلبات الخصوم أمر تستقل به المحكمة، وأن امتناع الجهة الإدارية عن تنفيذ التزام وقعت عليه، على الرغم من توفر الشروط الموضوعية والإجرائية، وعلى الرغم من أنها التزمت في صلبه بمنح الطرف المستأنف - كمستغل للمحل التجاري الذي تم هدمه - بقعة أرضية مقابل محله التجاري، يعتبر خطأ مرفقياً، ترتب عنه ضرر انصب على حقه في استغلاله لذلك المحل لتغطية هذا الضرر، والمحكمة لما أعادت تكييف طلب الطرف المدعي وبتت في النازلة على النحو المذكور على الرغم من أن إعادة تكييفها لطلبات الخصوم تلزمها بأن تتقصى هذه الطلبات وأن تستظهر مراميها عند وضوح الطلب، ودون أن تتحقق من التزامات أطراف اتفاقية إعادة الإيواء، تكون قد خرقت مقتضيات الفصل 3 من قانون المسطرة المدنية وعللت قرارها تعليلاً فاسداً يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/1830

2019/613

2019-05-02

إن محكمة الاستئناف لما عللت قرارها فيما انتهت إليه إلى أنه بالنظر إلى الضرر اللاحق بالمستأنفة يجعل المبلغ المحكوم به يتناسب مع الضرر اللاحق بالمستأنفة، والحال، وكما تمسك بذلك الطرف الطالب، أن الحكم المستأنف الذي أيده في جميع مقتضياته قد قضى بأداء الطالبة لفائدة المدعية المبلغ المالي الذي اعتبرته في تعليلها المذكور مناسبا لحجم الضرر اللاحق بالمعنية بالأمر، تكون قد أيدت الحكم المستأنف استنادا إلى تقدير غير صحيح لمبلغ جبر الضرر، وعللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2018/1/4/241

2019/214

2019-02-21

إن الخصومة المدنية ملك لأطرافها لتعلقها بحقوق خاصة غير متصلة بالنظام العام أو المصلحة العامة وطبقا للفصل 3 من قانون المسطرة المدنية فإن القاضي ملزم بالبت في حدود طلبات الأطراف ولا يسوغ له أن يغير تلقائيا موضوعها أو سببها، والمحكمة لما غيرت طلب المستأنف وعمدت إلى إجراء خبرة لمنحه تعويضا مقابل محله الذي تم هدمه مع أنه يطالب ببقعة أرضية، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وعرضته للنقض.

